

المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية

مذكرة

في إطار الحصول على شهادة الماستر في العلوم السياسية

قسم : علم الاجتماع السياسي و العلاقات الدولية

التخصص: شؤون اقتصادية و دولية

الموضوع:

أثر الفساد الاقتصادي على الاقتصاد الجزائري

2010/1999

تحت إشراف الأستاذ:

خالفي علي

تقديم:

مجيدى فاطمة الزهراء

أعضاء هيئة المناقشة:

أ/ناجي عمارة رئيسا أستاذ محاضر أ / م و ع ع س

أ/خالفي علي مشرفا و مقررا أستاذ التعليم العالي / جامعة الجزائر 3

أ/فضيلي عبد الحليم عضوا مناقشا أستاذ مساعد أ / م و ع ع س

أ/سليماني محمد عضوا مناقشا أستاذ مشارك / م و ع ع س . مديرية الجمارك

أ/مسعودي رشيدة عضوا مناقشا أستاذ مساعد أ / م و ع ع س

السنة الجامعية: 2011-2012

التشكر

أتوجه بالشكر الجزيل لكل من ساعدني و دعمني في انجاز هذا البحث من قريب أو من بعيد و أخص بالشكر أستاذي الدكتور **خالفي علي** الذي تفضل بالإشراف على هذه المذكرة، و الذي استفدت من علمه و توجيهاته الشيء الكثير.

كما أتوجه بالشكر لكل أساتذتنا الكرام الذين غمرونا بعلمهم و فضلهم خلال مرحلة الدراسة .

و ثناء عاطر لأولئك الأصفياء الأخفياء الذين شدوا أزرني في هذه المسيرة.

لكم مني جزيل الشكر و التقدير

إهداء

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين

أهدي هذا العمل المتواضع إلى الوالدين العزيزين حفظهما الله لي
اللذان سهرتا وتعبا على تربيته ودعمي.

إلى كل أفراد أسرتي سندي في الدنيا ولا أحصي لهم فضل، أخص بالذكر
"بشرى و أحمد عادل"

إلى كل الأصدقاء و الأحباب من دون استثناء.

إلى أساتذتي الكرام و كل رفقاء الدراسة

فهرس المحتويات:

الصفحة	العنوان
ا	التشكر.....
ب	الإهداء.....
ح	قائمة الجداول و الأشكال.....
د	شرح المصطلحات.....
ر	الملخص.....
1	المقدمة.....
8	الفصل الأول: ماهية الفساد الاقتصادي وواقعه في الجزائر.....
9	مقدمة الفصل الأول.....
10	المبحث الأول: ماهية الفساد الاقتصادي.....
10	المطلب الأول: تعريف الفساد الاقتصادي.....
10	الفرع 1: التعريف اللغوي للفساد الاقتصادي.....
11	الفرع 2: تحديد مفهوم الفساد الاقتصادي اصطلاحا.....
14	الفرع 3: مناقشة التعريفات.....
15	المطلب الثاني: أنواع و خصائص الفساد الاقتصادي.....
15	الفرع 1: أنواع الفساد الاقتصادي.....
17	الفرع 2: خصائص الفساد الاقتصادي.....
18	المطلب الثالث: قياس الفساد الاقتصادي.....
18	الفرع 1: كيفية قياس الفساد الاقتصادي.....
19	الفرع 2: مؤشرات قياس الفساد الاقتصادي.....

22	المبحث الثاني: واقع الفساد الاقتصادي في الجزائر
22	المطلب الأول: الجزور التاريخية للفساد الاقتصادي في الجزائر.....
22	الفرع 1: مرحلة ما قبل 2000.....
25	الفرع 2: الفساد الاقتصادي خلال الألفية الجديدة.....
27	المطلب الثاني: عوامل انتشار الفساد الاقتصادي.....
27	الفرع 1: الأسباب الاقتصادية.....
28	الفرع 2: الأسباب السياسية.....
29	الفرع 3: الأسباب الإدارية والتنظيمية.....
30	الفرع 4: الأسباب الدينية والاجتماعية و الثقافية.....
31	المطلب الثالث: مظاهر الفساد الاقتصادي في الجزائر.....
32	الفرع 1: الإضرار بالأموال العامة.....
33	الفرع 2: الرشوة.....
34	الفرع 3: التهرب الضريبي.....
35	الفرع 4: تبييض الأموال.....
37	الفرع 5: التهريب الجمركي.....
44	خلاصة الفصل الأول.....

45..... الفصل الثاني: واقع الاقتصاد الجزائري و انعكاسات الفساد الاقتصادي عليه.....

46	مقدمة الفصل الثاني.....
47	المبحث الأول: واقع الاقتصاد الجزائري
47	المطلب الأول: الاقتصاد الجزائري قبل 2000.....
53	المطلب الثاني: الاقتصاد الجزائري بعد 2000.....

58.....المبحث الثاني: الانعكاسات الاقتصادية للفساد الاقتصادي.....

58	المطلب الأول: تكلفة الفساد الاقتصادي على القطاع الاقتصادي العمومي.....
58	الفرع 1: التأثير على قطاعات التنمية الاقتصادية.....
64	الفرع 2: التأثير على قطاع الخدمات.....
67	المطلب الثاني: انعكاسات الفساد الاقتصادي على القطاع الاقتصادي الخاص.....

67	الفرع 1: أثر الفساد الاقتصادي على الاستثمار الخاص المحلي
68	الفرع 2: أثر الفساد الاقتصادي على الاستثمار الخاص الأجنبي
70	الفرع 3: غياب العدالة في توزيع العبء الضريبي
71	الفرع 4: تثبيط العمل المنتج
71	الفرع 5: انتشار البطالة و التحيز الحضري
72	الفرع 6: غياب العدالة في توزيع الدخل الوطني
73	خلاصة الفصل الثاني

74..... الفصل الثالث: آليات مكافحة الفساد الاقتصادي في الجزائر

75	مقدمة الفصل الثالث
76	المبحث الأول: الآليات المحلية لمكافحة الفساد الاقتصادي
76	المطلب الأول: الأطر التشريعية الجديدة لمكافحة الفساد الاقتصادي
76	الفرع 1: القانون المتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته رقم 01-06
81	الفرع 2: القانون المتعلق بمكافحة جريمة تبييض الأموال رقم 01-05
83	المطلب الثاني: دور الأجهزة المحلية في مكافحة الفساد الاقتصادي
83	الفرع 1: دور البرلمان الجزائري في الوقاية من الفساد الاقتصادي
88	الفرع 2: الآليات المؤسساتية الأخرى لمكافحة الفساد الاقتصادي في الجزائر
92	المبحث الثاني: الآليات الدولية لمكافحة الفساد الاقتصادي
92	المطلب الأول: دور أهم الهيئات الدولية الحكومية الفاعلة في مكافحة الفساد الاقتصادي
92	الفرع 1: جهود هيئة الأمم المتحدة في مكافحة الفساد الاقتصادي
96	الفرع 2: جهود البنك الدولي في مكافحة الفساد الاقتصادي
	المطلب الثاني: دور أهم الهيئات الدولية غير الحكومية الفاعلة في مكافحة الفساد الاقتصادي
98	منظمة الشفافية الدولية (نموذجاً)
102	خلاصة الفصل الثالث
103	الخاتمة
108	قائمة المراجع
120	قائمة الملاحق

فهرس الجداول و الأشكال

1/ فهرس الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
26	ترتيب الجزائر في سلم مؤشر الفساد الاقتصادي وفق مؤشر مدركات الفساد لمنظمة الشفافية الدولية ما بين 2003 إلى 2011	01
31	الإحصائيات الخاصة بعدد قضايا الفساد في الجزائر 2006-2010	02
32	الإحصائيات المتعلقة بقضايا الاختلاس و الرشوة المعالجة من قبل مصالح الشرطة في الفترة الممتدة من 2007 إلى غاية الثلاثي الأول من 2009	03
34	الفرق بين ظاهرة التهرب الضريبي و التجنب الضريبي	04
37	الإحصائيات المقدمة من السلطات الجزائرية حول تبييض الأموال خلال السنوات الممتدة من 2007 إلى 2009	05
38	أهم البضائع المهربة في منطقة الشمال خلال سنة 2006 عند الاستيراد	06
38	أهم البضائع المهربة في منطقة الجنوب سنة 2006 عند الاستيراد	07
39	أهم البضائع المهربة في منطقة الجنوب سنة 2006 عند التصدير	08
40	أهم البضائع المهربة في منطقة الحدود الجزائرية التونسية سنة 2006 عند الاستيراد	09
40	أهم البضائع المهربة في منطقة الحدود الجزائرية التونسية سنة 2006 عند التصدير	10
41	أهم البضائع المهربة في منطقة الحدود الجزائرية المغربية سنة 2006 عند الاستيراد	11
42	أهم البضائع المهربة في منطقة الحدود الجزائرية المغربية سنة 2006 عند التصدير	12
52	عدد و نسبة البطالين في الجزائر خلال الفترة الممتدة من 1996 إلى 1999	13

56	المؤشرات الاقتصادية الأساسية للاقتصاد الجزائري لسنة 2010	14
85	عدد الأسئلة المطروحة على الوزراء من قبل نواب المجلس الشعبي الوطني، و عدد الإجابات عليها خلال الفترة الممتدة من 2002 إلى 2007	15
85	عدد الأسئلة المطروحة على الوزراء من قبل نواب مجلس الأمة، و عدد الإجابات عليها خلال الفترة الممتدة من 2002 إلى 2007	16
86	الأسئلة الكتابية و الشفوية المطروحة حسب التشكيلات السياسية خلال الفترة الممتدة من 2002 إلى 2007 من قبل نواب المجلس الشعبي الوطني	17
86	نسبة الأسئلة الكتابية و الشفوية المطروحة حسب التشكيلات السياسية خلال الفترة الممتدة من 2002 إلى 2007 من قبل نواب مجلس الأمة	18
87	طبيعة الأسئلة الشفهية و الكتابية خلال الفترة من 2002-2007	19

2/ فهرس الأشكال:

الصفحة	الأشكال:
100	تأملات في نتائج مؤشر مدركات الفساد لمنظمة الشفافية الدولية لسنة 2010

شرح المصطلحات:

أولاً: الاختلاس:

يمكن تعريف الاختلاس على أنه تحويل الموظف بدون وجه حق لأموال عامة أو خاصة وجدت في عهدته بمقتضى وظيفته أو بسببها لصالحه¹.

ثانياً: الرشوة:

تعرف الرشوة على أنها اتفاق بين شخصين يعرض بموجبه أحدهما على الآخر عطية أو وعدا، فيقبلها لأداء عمل أو الامتناع عن عمل يدخل في أعمال وظيفته أو مأموريته². إذن الرشوة هي علاقة أخذ و عطاء بين الموظف و صاحب المصلحة تؤدي إلى الإخلال بمبدأ المساواة بين المواطنين أمام المرافق العامة حيث يحصل على خدماتها من يدفع للموظف العام، بينما يحرم منها من لم يدفع.

من خلال التعريف نستنتج أن الرشوة تستوجب وجود شخصين هما:

- الموظف أو من في حكمه الذي يطلب أو يقبل عطية أو وعدا بعطية، أو أية منافع أخرى مقابل قيامه بعمل أو امتناعه عن عمل من أعمال وظيفته، سواء كان مشروعاً أو غير مشروع، وإن كان خارجاً عن اختصاصاته الشخصية، إلا أن من شأن وظيفته أن تسهل له أداءه، ويسمى هذا الموظف مرشياً.
- الطرف الثاني: يسمى راشياً، وهو الذي يقوم بمنح عطية أو أية منفعة أخرى للموظف.
- وفي كثير من الأحيان يتواجد طرف ثالث متدخل أو محرض أو وسيط محترف يسعى بين الطرفين ويذل العقبات، وهو ما يسمى ب (الرائش).

ثالثاً: التهرب الضريبي:

يعبر التهرب الضريبي عن جميع المخالفات القانونية التي تهدف إلى عدم الامتثال للتشريع الجبائي، بغية التملص من دفع الضريبة الواجب دفعها لخزينة الدولة، من أجل استعمالها لاحقاً من قبل الدولة في تغطية نفقاتها بهدف الوصول بالمجتمع والاقتصاد الوطني إلى التنمية الاقتصادية³.

¹ أحسن بوسقيعة، الوجيز في القانون الجزائي الخاص، دار هومة، 2008، ص25.

² أحسن بوسقيعة، المرجع نفسه، ص57.

³ محمد خالد المهاني، التهرب الضريبي وأساليبه مكافحته،

رابعاً: تبييض الأموال:

يطلق عليها أيضا مصطلح غسيل الأموال و هي تعني تحويل الأموال الناتجة عن الأعمال غير الشرعية إلى أموال مشروعة⁴، من أمثلتها الأموال الناتجة عن تجارة المخدرات، الرقيق، الدعارة والأسلحة.

خامساً: التهريب الجمركي:

يراد به إدخال المواد و السلع أو إخراجها عبر النطاق الجمركي للدولة أو محاولة ذلك، على خلاف الصورة التي وضعها القانون⁵، و محل التهريب هو البضائع، و التي هي كل شيء قابل للتداول و التملك.

و حسب تعريف " Clossaire " الخاص بالمنظمة العالمية للجمارك، فإن التهريب الجمركي هو: " جريمة جمركية Infraction douanière تتعلق باجتياز غير شرعي للبضائع عبر الحدود للتهرب من حقوق الخزينة العمومية"

⁴ أحسن بوسقيعة، المرجع نفسه، ص 135

⁵ عبد الحميد الحاج صالح، "التهريب الجمركي بين النظرية و التطبيق (دراسة في قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون الخليج العربية"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية، م 23، ع 2007، ص 14.

الملخص:

تشهد الجزائر اليوم، انتشار كبير لظاهرة الفساد الاقتصادي بمختلف أشكاله، أبرزها تبيد الأموال العامة، الرشوة، تبييض الأموال و غيرها، و مرد ذلك وجود مناخ اقتصادي، سياسي، اجتماعي و ثقافي عام غير سليم، شكل بيئة خصبة لانتشار ظاهرة الفساد، إذ فتحت هذه البيئة المجال أمام الموظفين العموميين وكذلك الخواص -خاصة في ظل غياب الرقابة و المسائلة- التلاعب بالمصلحة العامة لصالح المصالح الخاصة.

إن انتشار الفساد الاقتصادي بات يحول دون تحقيق الجزائر لتتميتها الاقتصادية نتيجة ما يخلقه من آثار اقتصادية سلبية على كل من القطاعين الاقتصاديين العام و الخاص، كالحد من فعالية الإصلاحات و السياسات الاقتصادية المتبعتين، الإضرار بخزينة الدولة، الحد من كفاءة المرافق العمومية، تثبيط العمل المنتج، الحد من حجم الاستثمارات الخاصة في الدولة و غيرها من المشاكل.

إن الدولة الجزائرية و إدراكا منها على خطورة ظاهرة الفساد الاقتصادي، تسعى على إيجاد أساليب مختلفة لمكافحتها، من خلال انتهاج آليات داخلية و خارجية، إذ تتمثل الأولى بالخصوص في وضع ترسانة قانونية و مؤسساتية محلية مختلفة، أما الثانية، فتتمثل في سعيها للانضمام في أي مسعى دولي يرمي للحد من ظاهرة الفساد، أبرزها الانضمام للمعاهدة الأممية لمكافحة الفساد لسنة 2003.

Résumé

L'Algérie connaît aujourd'hui une large propagation du phénomène de la corruption économique dans toutes ses formes, on note particulièrement la dilapidation des deniers publics, pot-de-vin, blanchiment d'argent et autres. Ceci est dû au climat malsain économique, politique, social et culturel qui constitue un environnement fertile qui favorise la propagation du phénomène de la corruption. En effet, cet environnement a ouvert le champ aux fonctionnaires du secteur public et aux particuliers – particulièrement dans l'absence de contrôle et de suivi- qui compromettent l'intérêt général au profit de l'intérêt personnel.

La propagation de la corruption constitue désormais pour l'Algérie un obstacle dans le processus de réalisation de son développement économique étant donné ses conséquences économiques néfastes sur les deux secteurs public et privé, tel que la limitation de l'efficacité des réformes et des politiques économiques préconisées, atteinte au trésor de l'Etat, limitation de la performance des institutions publiques, ralentissement du travail productif, limitation des investissements privés, et autres problèmes.

L'Etat Algérien, conscient du danger que représente le phénomène de la corruption économique, s'efforce à trouver les différents procédés pour lutter contre la corruption à travers la préconisation de mécanismes intérieur et extérieur, dont le premier est notamment la mise en place d'un arsenal juridique et institutionnel local divers, le second est de chercher à adhérer à toute démarche internationale visant à mettre un terme au phénomène de la corruption ; entre autres son adhésion au traité des nations unies de 2003 pour la lutte contre la corruption.

Summery

Algeria is currently undergoing a wide spread of the phenomenon of economic corruption in all its forms, we note particularly the squandering of public funds, bribe, money laundering and others. This is due to unhealthy economic, political, social and cultural climate which constitute a fertile environment which promotes the spread of the phenomenon of corruption. Indeed, this environment has opened the field for public sector officials and private individuals - particularly in the absence of control and monitoring- to compromise the public interest in favor of self-interest.

The spread of corruption is now an obstacle for Algeria in the process of achieving its economic development because of its negative economic impact on both public and private sectors, such as limitation the effectiveness of reforms and economic policies recommended, prejudice the treasury of the state, limitation of the performance of public institutions, slowdown of productive work, limitation of private investment, and other problems.

The Algerian State, aware of the danger posed by the phenomenon of economic corruption, tries to find different methods to fight against corruption through the recommendation of internal and external mechanisms; the first one is the establishment of legal and institutional varied local arsenal, the second is seeking to join any international initiative to fight the phenomenon of corruption, including its accession to the treaty of the United Nations to fight against corruption of 2003.

المقدمة

تمهيد

يعتبر الفساد الاقتصادي أحد المشاكل التي تعاني منها الدول في وقتنا الراهن، إذ لا يكاد يخلو أي اقتصاد دولة ما في العالم منه، سواء كانت متقدمة أو متخلفة، و لكن بدرجات متفاوتة من حيث حدة الانتشار و التأثير، الذي يزداد تصاعدا و تفاقما في دول العالم الثالث، في حين نجده أقل اندارا و تقلصا في الدول الأكثر تطورا.

الجزائر كغيرها من دول العالم الثالث تعاني اليوم و بشكل كبير من انتشار ظاهرة الفساد الاقتصادي بمختلف أشكاله، و نستدل في ذلك بما ورد في إحدى خطابات رئيس الجمهورية "السيد عبد العزيز بوتفليقة" في 27 أبريل 1999 حينما قال: "إن الجزائر دولة مريضة بالفساد...دولة مريضة في إدارتها، مريضة بممارسة المحاباة، و مريضة بالمحسوبية، و التعسف بالنفوذ و السلطة، و عدم جدوى الطعون و التظلمات، مريضة بالامتيازات التي لا رقيب عليها و لا حسيب، مريضة بتبذير الموارد العامة، بنهبها بلا ناه و لا رادع".

إن انتشار هذه الظاهرة بات يهدد الدولة و المجتمع في مختلف مجالات الحياة، منها المجال الاقتصادي، من خلال الآثار الاقتصادية السلبية الناتجة عنه، و التي تشكل عقبة أمام النهوض بهذا القطاع و تحقيق التنمية الاقتصادية للبلاد، خاصة في الوقت الذي تسعى فيه الجزائر إلى مواكبة متطلبات التطورات التي تشهدها الساحة العالمية و المتمثلة في ظاهرة العولمة و التحول من الانغلاق الاقتصادي إلى الانفتاح، و الاندماج في الاقتصاد العالمي .

و سوف نعمل جاهدا من خلال دراستنا لموضوع "أثر الفساد الاقتصادي على الاقتصاد الجزائري" على إبراز مختلف الآثار الاقتصادية لظاهرة الفساد الاقتصادي في الجزائر و ذلك خلال الفترة الزمنية الممتدة من 1999 إلى غاية 2010.

I. أهمية الموضوع:

تكمن مبررات اختيارنا لهذا الموضوع بالنظر إلى أهميته الكبيرة و التي يمكن تقسيمها إلى الجوانب التالية:

1 - المبرر الذاتي:

- فبحكم جزائريتي لطالما رغبت في تقديم عمل جاد يخدم بلدي.
- رغبتني في فهم ظاهرة الفساد الاقتصادي و علاقتها بالاقتصاد الوطني.

- النقص الكبير في عدد البحوث التي تتناول موضوع الآثار الاقتصادية للفساد الاقتصادي في الجزائر على الرغم من أهميتها الكبيرة.

2 - الأهمية العلمية:

- التطرق إلى ظاهرة خطيرة في الجزائر، المتمثلة في الفساد الاقتصادي، إذ ينتج عن انتشارها مشاكل اقتصادية كبيرة تحول دون تحقيق الدولة لتنميتها، هذا في الوقت الذي تعمل فيه الجزائر على مواكبة مختلف التطورات التي تشهدها الساحة الاقتصادية الدولية.

3 - الأهمية العملية:

- الإسهام مع غيري من الباحثين في كشف النقاب عن ظاهرة الفساد الاقتصادي و تبيان مدى خطورتها على القطاع الاقتصادي في الجزائر.

II. إشكالية الموضوع:

إن انتشار الفساد الاقتصادي في الجزائر من اختلاسات، رشوة، التهرب الضريبي، تبيض الأموال و غيرها، بات يهدد بشكل كبير مقدرة الدولة على بناء تنمية اقتصادية وتحقيق طموح المجتمع، نتيجة للآثار الاقتصادية السلبية الناتجة عنه، و لأجل الغوص أكثر في الموضوع ارتأيت طرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى يمكن للفساد الاقتصادي أن يؤثر على كفاءة الاقتصاد الجزائري؟

و قد تفرعت عن هذه الإشكالية عدة تساؤلات فرعية تتمثل في:

- 1 - ما هو الفساد الاقتصادي؟ و ما هي أسباب و أشكال هذه الظاهرة في الجزائر ؟
- 2 - فيما تكمن انعكاساته الاقتصادية على الاقتصاد الجزائري ؟
- 3 - ما هي أهم الآليات المتبعة من أجل مكافحته ؟

III. الفرضيات:

في إطار معالجتنا للإشكالية الرئيسية و للأسئلة الفرعية سوف نقوم باختبار مدى صحة الفرضيات التالية من خطئها:

- 1 - انتشار الفساد الاقتصادي في الجزائر راجع إلى وجود خلل في البيئة الجزائرية الشاملة.
- 2 - كلما زادت حدة ظاهرة الفساد الاقتصادي تراجع الاقتصاد الوطني.

IV. أهداف الدراسة :

نسعى من خلال تناولنا لموضوع أثر الفساد الاقتصادي على الاقتصاد الجزائري تحقيق الأهداف

التالية:

- 1 - التعرف على ماهية الفساد الاقتصادي.
- 2 - التعرف على أهم أسباب ومظاهر الفساد الاقتصادي في الجزائر.
- 3 - التعرف على أهم الانعكاسات الاقتصادية الناتجة عن الفساد الاقتصادي.
- 4 - التعرف على سبل مكافحة الفساد الاقتصادي في الجزائر.
- 5 - المساهمة في تزويد المكتبات الجزائرية ببحث يخص هذه الظاهرة الخطيرة.

V. المنهج المستخدم:

قد تم اعتمادنا في هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي، بسبب:

- تناولنا لدراسة جديدة.
 - موضوع الدراسة استكشافي ينطلق من الواقع.
- و لذلك قمنا باختيار هذا المنهج بغية توظيفه في جمع المعلومات و الحقائق المتعلقة بظاهرة الفساد الاقتصادي في الجزائر، و كذا التوصل إلى معرفة أهم النتائج التي تترتب عن وجوده في القطاع الاقتصادي، و ذلك خلال الفترة الزمنية الممتدة من 1999 إلى غاية 2010.

VI. مجال حدود الدراسة:

تتخصر دراسة موضوع " أثر الفساد الاقتصادي على الاقتصاد الجزائري " ضمن النطاق التالي:

• **المجال المكاني:**

نسعى من وراء بحثنا على إبراز مختلف الآثار الاقتصادية لظاهرة الفساد على الدولة الجزائرية بمختلف قطاعاتها الاقتصادية.

• **المجال الزمني:**

تطرقت الدراسة بصفة رئيسية على معرفة أهم الانعكاسات الاقتصادية لظاهرة الفساد الاقتصادي في الجزائر خلال المدة الزمنية الممتدة من 1999 إلى غاية 2010 ، الفترة التي يقال عنها بأنها تشهد نمو كبير للظاهرة مقارنة بالمراحل الزمنية السابقة التي عرفها الاقتصاد الجزائري.

VII. الدراسات السابقة:

من بين أهم الدراسات التي تطرقت لظاهرة الفساد الاقتصادي نجد:

1 - كتاب عنتر بن مرزوق و عبدوا مصطفى بعنوان، **معضلة الفساد في الجزائر دراسة في الجذور الأسباب و الحلول**، دار النشر جيطلي سنة 2009.

نتائج الدراسة:

- يعتبر الفساد أحد المعوقات الرئيسية في تجسيد بناء دولة الحق و العدالة في الجزائر.
- هناك أقلية حاكمة ممثلة في دوائر الجيش و الإدارة و الاقتصاد تعتبر المستفيد الأكبر من مختلف الامتيازات من نفوذ وجاه، و هناك فئة ثانية غارقة في الفساد تندمج مع الفئة الأولى و هي ما يعرف عنها بالأثرياء الجدد، في مقابل ذلك هناك فئة ثالثة و هي غالبية الشعب التي تدفع ثمن الفساد.

اهتم الباحثان عنتر بن مرزوق و عبدو مصطفى في دراستهما "معضلة الفساد في الجزائر دراسة في الجذور الأسباب و الحلول"، إلى إبراز مختلف الأسباب التي أدت إلى ظهور الفساد في الجزائر دون تناول الأبعاد الاقتصادية للظاهرة، و كتتمة لمجهودهما سنتطرق في موضوعنا إلى أهم الآثار الاقتصادية للفساد في الجزائر .

2 – رسالة دكتوراه لخالد عبد الرحمان حسن الشيخ بعنوان، **الفساد الإداري: أنماطه و أسبابه و سبل مكافحته «نحو بناء نموذج تنظيمي»**، أطروحة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه الفلسفة في العلوم الأمنية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2007.

نتائج الدراسة:

- أكثر أنماط الفساد الإداري شيوعاً في المملكة العربية السعودية: الوساطات، إهدار الوقت العام، استخدام الأجهزة و المعدات العائدة للإدارة لإنجاز المصالح الشخصية.
- الفساد الإداري نتاج مجموعة من العوامل و الأسباب تتمثل في العوامل الاقتصادية، الاجتماعية، الإدارية، السياسية، التنظيمية على التوالي.
- أكثر الأساليب التي يتم من خلالها الكشف عن حالات الفساد الإداري، البلاغات يليها المراجعة و الحسابات المالية.

- أهم المعوقات أمام جهود مكافحة الفساد الإداري في المملكة العربية السعودية ضعف الجهود الإعلامية بالتوعية بمخاطر الفساد الإداري، يليه ضعف أجهزة الرقابة الإدارية و المالية.
 - التوصل إلى نموذج تنظيمي مقترح يسهم في مكافحة الفساد الإداري في المملكة العربية السعودية، يستند إلى إنشاء مجلس أعلى لمكافحة الفساد الإداري برئاسة و لي العهد، وزير الدفاع و الطيران و المفتش العام.
- اهتم الباحث خالد عبد الرحمان حسن الشيخ بدراسة ظاهرة الفساد الإداري في المملكة العربية السعودية، من خلال معرفة أسباب الظاهرة أشكالها و نتائجها ليصل في الأخير لتقديم نموذج يكفل بمكافحة الفساد الإداري، و انطلاقا من ذلك سنحاول نحن بدورنا البحث عن ظاهرة الفساد الاقتصادي في الجزائر محاولين قدر الإمكان إظهار أسباب و أشكال الظاهرة و أهم الآثار الاقتصادية الناتجة عنها، مع التطرق إلى الآليات المنتهجة لمكافحتها.

VIII. مصادر البحث و الصعوبات التي واجهتني:

تطلبت الدراسة الاعتماد على مصادر متنوعة قصد الإحاطة أكثر بالموضوع، و لأجل ذلك فقد استعنت بمختلف المصادر العلمية التي لها علاقة بموضوعنا من كتب و مقالات بمختلف اللغات، كما اعتمدت على مذكرات التخرج، و أيضا المجلات العلمية المختلفة، دون إهمال الملتقيات و المداخلات التي تم تنشيطها سواء في الجزائر أو خارجها حول كل ماله صلة بالفساد الاقتصادي.

كما تم اعتمادنا على الجرائد الرسمية خاصة بما يتعلق منها بآليات مكافحة الفساد الاقتصادي، كالقوانين المتعلقة بمكافحة الفساد و تبييض الأموال.

كما استعنت في إعداد مختلف أقسام البحث بمراجع الكترونية كثيرة، بحكم ما تتضمنه الشبكة المعلوماتية الدولية من غزارة في المعلومات و باعتبارها منبر للمنظمات الدولية و التي استفدت منها الكثير.

تجدر الإشارة أيضا إلى **الصعوبات** التي واجهتني أثناء قيامي بعملية البحث، و تتعلق أساسا بمشكل المادة العلمية، خصوصا أن الدراسات التي تناولت موضوع الدراسة قليلة. كما لا يفوتني أن أذكر بعض العراقيل التي واجهتني و المتمثلة في بيروقراطية الإدارة العامة، و سوء تسييرها في الجزائر الأمر الذي يؤدي إلى عدم تشجيع الباحث الجزائري للقيام بأبحاثه.

IX. خطة البحث:

من أجل الإحاطة أكثر بموضوع أثر الفساد الاقتصادي على الاقتصاد الجزائري قسمنا البحث إلى ثلاثة فصول و خاتمة على النحو التالي:

الفصل الأول ماهية الفساد الاقتصادي و واقعه في الجزائر، كان بمثابة الإطار العام الذي هدفنا من وراءه معرفة الجوانب المختلفة للفساد الاقتصادي، و كذا التعرف على واقع هذه الظاهرة في الجزائر.

الفصل الثاني واقع الاقتصاد الجزائري و انعكاسات الفساد الاقتصادي عليه، تم تخصيصه لعرض مختلف النتائج الاقتصادية للفساد الاقتصادي خلال الفترة الممتدة من 1999 إلى غاية 2010، و ذلك بعد التطرق إلى واقع الاقتصاد الجزائري منذ الاستقلال إلى غاية اليوم.

الفصل الثالث آليات مكافحة الفساد الاقتصادي في الجزائر، تناولنا فيه إلى أهم الآليات المحلية و الدولية المنتهجة بهدف مكافحة ظاهرة الفساد.

و في الأخير نخلص إلى خاتمة البحث و التي تمثل خلاصة عامة للدراسة، نعرض من خلالها أهم النتائج المتوصل إليها، من خلال الإجابة على الأسئلة المطروحة و التحقق من الفرضيات التي انطلقنا منها، كما تتضمن بعض الاقتراحات التي يمكن لها أن تساهم في الحد من انتشار هذه الظاهرة في الجزائر.

الفصل الأول:

ماهية الفساد الاقتصادي وواقعه في الجزائر

مقدمة الفصل الأول:

هناك الكثير من المشاكل الاقتصادية التي أصبحت تؤرق صانعي السياسات الاقتصادية في الدول المختلفة، من بينها ظاهرة الفساد الاقتصادي، الذي ينتشر بصورة كبيرة في الدول النامية، لما تتوفر عليه من بيئة تساعد بشكل كبير على وجوده.

الجزائر على غرار بقية دول العالم لم تسلم من هذه الظاهرة، فالوقائع التي كشفت و لا تزال تكشف قضايا الفساد، تدل على مدى تغلغه في الاقتصاد منذ السنوات الأولى للاستقلال إلى غاية يومنا الحالي، و ذلك بمظاهر مختلفة، الأمر الذي يعكس وجود أوضاع سياسية و اقتصادية و اجتماعية غير سليمة تشكل المناخ المناسب لنموه و انتشاره.

و سنسعى في هذا الفصل من بحثنا إلى تناول الإطار العام لظاهرة الفساد الاقتصادي و ذلك من خلال المبحث الأول، أما وصف هذه الظاهرة في الجزائر من خلال التعرف على جذورها التاريخية، أسبابها و أهم مظاهرها، فسيتم التطرق إليها في المبحث الثاني، لنخلص في الأخير إلى خاتمة هذا الفصل، و التي تتضمن أهم النتائج المستخلصة من دراستنا للنقاط السابقة الذكر.

المبحث الأول: ماهية الفساد الاقتصادي:

إن الفساد الاقتصادي موضوع واسع من الصعب جدا تحديده، الأمر الذي دفع بالباحثين على اختلاف مناهجهم إلى البحث فيه بغية فهم هذه الظاهرة و إيجاد الحلول الكفيلة لمكافحته.

المطلب الأول: تعريف الفساد الاقتصادي:

يتفق الجميع على أن الفساد الاقتصادي يشكل خطر على المجتمعات المعاصرة، إلا أنه لم يتوصل لغاية اليوم إلى تعريف دقيق لهذه الظاهرة.

فرع 1: التعريف اللغوي للفساد الاقتصادي:

سنحاول في ما يلي تقديم أهم الدلالات اللغوية المقدمة للفساد الاقتصادي:

أولاً: الفساد في اللغة العربية:

اشتقت كلمة الفساد في اللغة العربية من الفعل "فَسَدَ"، و التي تستعمل للدلالة عن خروج الشيء عن الاعتدال¹، إذ تستعمل لوصف أي سلوك منحرف، محرم، و غير صالح. و لما كانت غاية الشريعة الإسلامية تتمثل في تحقيق الصلاح و الخير و درء المفساد، نجد في القرآن الكريم آيات غنية بلفظ الفساد، إذ تكرر حوالي خمسين مرة، و ذلك بغرض النهي و التحذير منه لما له من نتائج وخيمة على هلاك الأمم و الشعوب، و نذكر على سبيل المثال لا الحصر قوله تعالى " و لا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها"²، و قوله تعالى "ظهر الفساد في البر و البحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون"³

إلى جانب القرآن الكريم جاءت أحاديث كثيرة في السنة النبوية تنهى عن الفساد، منها:

قول رسول الله صلى الله عليه و سلم: "...ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، و إذا فسدت فسد الجسد كله: ألا و هي القلب"

و قوله صلى الله عليه و سلم: "بدء الإسلام غريباً و سيعود غريباً كما بدء فطوبى للغرباء، قالوا: يا رسول الله و من الغرباء، قال الذين يصلحون ما أفسد الناس"

¹ عبد الرزاق مقري، آليات مكافحة الفساد في الفكر الإسلامي، و المنظومة العصرية، ورقة مقدمة في أشغال اليوم البرلماني، المجلس الشعبي الوطني، 19 ماي 2010، ص 1.

² سورة الأعراف، الآية (56).

³ سورة النور، الآية (41).

ثانيا: الفساد في اللغة الانجليزية:

تحمل كلمة الفساد في اللغة الانجليزية (Corruption) دلالات مختلفة¹ ، تشمل:

- السبب في التغيير من الصالح إلى السيئ.
 - كما يعني كسر أي قاعدة في المجتمع، غالبا ما تكون قاعدة إدارية للحصول على كسب مادي و كثيرا ما تقترن هذه الكلمة بالرشوة.
 - كما تستعمل هذه المفردة للتعبير عن تعفن الجثة بعد الموت.
- رغم تعدد معاني كلمة الفساد في اللغة الانجليزية إلا أنها تدور في مجملها حول ثلاث معاني:
- المعنى المادي: و الذي يعني تدمير الأشياء و التفسير.
 - المعنى الأخلاقي: الذي يعني القيام بفعل أخلاقي مشين يعبر عن انحطاط الفرد و تفسخ المجتمع.
 - تحول الشيء من حالته الأصلية الصحية إلى حالة من التعفن و التفكك.

ثالثا: الفساد في اللغة الفرنسية :

تعبر كلمة الفساد Corruption في اللغة الفرنسية أيضا على معاني متعددة²، منها:

- الدلالة على تدهور الأوضاع.
- الدلالة على الذل و الهوان.
- الدلالة على الفجور.
- الرشوة.

الفرع 2: تحديد مفهوم الفساد الاقتصادي اصطلاحا:

يختلف تعريف الفساد الاقتصادي اصطلاحا، بسبب اختلاف التوجهات الفكرية لمعرفيه إذ نجد:

أولا: المفهوم الإسلامي للفساد الاقتصادي:

تعددت إسهامات العديد من المفكرين الإسلاميين حول الفساد، ومن بينها إسهام أبو عبد الله بن الأزرق: في كتابه "بدائع السلك في طبائع الملك" مظهرا فيه أن الفساد وليد الاختلاط بين التجارة و

¹ عنتره بن مرزوق، عبدو مصطفى، معظلة الفساد في الجزائر، دراسة في الجنور الأسباب و الحلول، دار النشر جيطلي، لرج بو عريريج، 2009، ص17.

² المكان نفسه.

الإمارة إذ يقول "... لا خفاء أن تجارة السلطان تؤدي إلى ضرر الرعية وفساد الجباية و أنها تؤول بأخرة إلى خراب العمران و نفاذ الدولة..."

كما يعتبر ابن خلدون من أحد المفكرين البارزين الذين اهتموا بدراسة الفساد، إذ اعتبره أحد العوامل المؤدية إلى انهيار الدول، كما يرى بأنه ناتج عن تحول الوازع الديني للأفراد -الذي يربط بين حاجات الدنيا و غايات الآخرة- إلى وازع دنيوي، و يبرز أكثر عند امتزاج الإمارة بالتجارة، التي يراها مضرة بالرعية، إذ أن الحاكم و لما يمتلكه من نفوذ تمكنه من التحكم في الأسواق - من خلال التحكم في أثمان السلع و الخدمات- سوف يخلق منافسة غير عادلة مع بقية أفراد المجتمع تؤدي إلى نفور الرعية عن الأعمال الفلاحية و التجارية لعدم مقدرتهم على المنافسة، و عليه فإن الحاكم يحقق أرباحا كثيرة تمنحه جاها أكبر، يمكنه من الاستبداد على رعيته، فلا يقربه إلا من والاه، و يتجبر على من عاداه، و ينتشر بذلك الظلم و الاستبداد.

ثانيا: الاتجاه القانوني:

يعبر الفساد الاقتصادي عند رجال القانون عن تلك العلاقة التعاقدية التي تجمع ما بين الفاسد و المفسد للاحتيال على القاعدة القانونية بهدف بلوغ مصلحتهما، حيث يبدأ بمحاولة الموظف وعد الطرف الآخر بتقديم خدمة معينة مقابل مزايا مادية أو معنوية خاصة.

و يرجع الفضل في تطور هذا المصطلح إلى فقهاء القانون الفرنسي¹، الذين اعتبروا الفساد على أنه إساءة في استعمال الوظيفة العامة لخدمة مصالح خاصة لصالح الفرد أو لصالح جماعة معينة، للفرد مصالح شخصية معها.

قد حظي هذا التعريف بإجماع العديد من الباحثين و المؤسسات الدولية كالبنك الدولي، و يمكن إيجاز أهم ما اشتمل عليه هذا التعريف القانوني للفساد في:

- إساءة استخدام الوظيفة أو المنصب الرسمي من قبل الموظف الحكومي.
- استخدام هذه السلطة قصد تحقيق مصلحة خاصة.

بالرغم من أهمية هذه المحاولة من قبل الفقهاء القانونيين في إعطاء مفهوم دقيق للفساد، فإنه لا يزال ناقص و غير شامل، إذ اقتصر في تعريفه على الفساد الذي يحدث في القطاع العام دون الخاص.

¹المصدر نفسه، ص.23

ثالثا: اتجاه علم الاجتماع السياسي:

يعتبر علم الاجتماع السياسي الفساد على أنه الانحراف الأخلاقي لدى البعض من المسؤولين العموميين، و بذلك فإن أثار الفساد لا تنحصر فقط في تبديد المال العام، بل تتعداها إلى تخريب القيم و المثاليات التي تسود المجتمع.

انتقد هذا التعريف أيضا، كون أن نظرة المجتمعات و تقييمها للأفعال تختلف من مجتمع إلى آخر فما يعتبر عند مجتمع سلوك فاسد، قد يكون بمثابة عرف و سلوك عادي و مقبول لدى مجتمع آخر. و لتجاوز هذا الانتقاد قام كل من "رونالد ريث" و "سميكنز بتقديم تعريف للفساد تمثل في "كل فعل يعتبره المجتمع فاسدا، ويشعر بالذنب و هو يقترفه"

رابعا: اتجاه الفكر الاقتصادي و بعض الهيئات الدولية:

- تعريف الأمم المتحدة: لقد تم تحديد مفهوم الفساد في الفقرتين الأولى و الثانية من المادة 2 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد و ذلك على النحو التالي:
الفقرة الأولى: "...وعد موظف عمومي بمزية غير مستحقة أو عرضها عليه أو منحه إياها، بشكل مباشر أو غير مباشر، سواء لصالح الموظف نفسه أو لصالح شخص، أو كيان آخر، لكي يقوم ذلك الموظف بفعل ما، أو يتمتع عن القيام بفعل ما لدى أداء واجباته الرسمية".
الفقرة الثانية: "... التماس موظف عمومي أو قبوله بشكل مباشر أو غير مباشر مزية غير مستحقة، سواء لصالح الموظف نفسه أو لصالح شخص أو كيان آخر، لكي يقوم ذلك الموظف بفعل ما، أو يتمتع عن القيام بفعل ما، لدى أداء واجباته الرسمية".
- عرف صندوق النقد الدولي الفساد في تقريره الصادر سنة 1996 بأنه: "سوء إساءة استعمال الوظيفة العامة من أجل الحصول على مكسب خاص".
- تعريف البنك الدولي: "سوء استعمال الوظيفة العامة لتخصيص نفع خاص"
- تعريف "منظمة الشفافية الدولية" "كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة خاصة ذاتية لنفسه أو جماعته"¹

¹ Transparency International، *Annual Report، the Coalition against Corruption*، Berlin، Germany. 2004، p 2.

- ويعرفه Johnston¹ على أنه: " إساءة استخدام الأدوار (الوظائف العامة)، أو الموارد العامة بغرض المنفعة الخاصة ".
- كما يعرفه البعض على أنه: " سوء استخدام الوظيفة العامة للحصول على كسب خاص ".
- ويعرفه آخرون بأنه : "سوء استخدام المنصب لغايات شخصية"

الفرع 3: مناقشة التعريفات:

اتفقت جميع التعريفات المقدمة للفساد الاقتصادي على الغاية أو الهدف منه، وهو الحصول على منفعة خاصة، أما الوسيلة التي يمكن من خلالها تحقيق هذا الهدف فكانت محل خلاف، حيث حصرها البعض في استغلال المنصب العام، مهملين في ذلك الفساد الذي يقع في القطاع الخاص.

و عليه فمن الأجدر استخدام مصطلح المنصب بدلا من الوظيفة العمومية، ليشمل استغلال المنصب في كل من القطاعين العام والخاص على حد سواء، غاية ما في الأمر أن الموظف العمومي أكثر عرضة للفساد من الموظف في القطاع الخاص لبعد الأول عن الرقابة وأمنه منها بخلاف الثاني فهو أكثر تعرضا للمساءلة والرقابة إما من قبل المدير المسئول عنه مباشرة، أو من قبل المالك أو مجلس الإدارة.

و في محاولة مني في تقديم تعريف خاص للفساد الاقتصادي و باعتباره ظاهرة تؤثر سلبا على الأمن الاقتصادي للدول بالأخص الدول النامية و منها الجزائر فخلصت إلى التعريف التالي:

الفساد الاقتصادي هو مجموع الأفعال و السلوكات الغير مقبولة قانونيا و اجتماعيا ، و التي تؤدي في الأخير إلى المساس سلبا بالأمن الاقتصادي الدولة.

¹ عيد الله بن حاسن الجابري، الفساد الاقتصادي أنواعه. أسبابه. آثاره وعلاجه، ورقة مقدمة في إطار المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلام، جامعة أم القرى، ص 7.

المطلب الثاني: أنواع و خصائص الفساد الاقتصادي:

الفرع 1: أنواع الفساد الاقتصادي:

للفساد الاقتصادي أنواع مختلفة، يرجع السبب في ذلك إلى اختلاف المعيار المعتمد في تقسيمه، منها:

- المعيار الأول: يقسم الفساد الاقتصادي على أساس انتماء الموظف، فنجد:

- 1- فساد القطاع العام¹: إذا كان أحد الأطراف المشتركين في عملية الفساد الاقتصادي موظف عمومي .
- 2- فساد القطاع المختلط: يتطلب هذا النوع من الفساد الاقتصادي فساد في كل من القطاع العام و القطاع الخاص و أبرز مثال قيام الطرف الخاص بتقديم هدايا تقابلها إعفاءات من الطرف العام.

- المعيار الثاني : يقسم الفساد الاقتصادي بحسب درجة النظام و الاتساق إلى:

- 1- الفساد الاقتصادي المنظم: و هو ذلك النوع من الفساد الاقتصادي الذي تكون قواعده معروفة لدى الجميع، فإذا أراد شخص معين بلوغ مصلحة معينة فإنه يعلم مختلف الإجراءات المتبعة لبلوغ هدفه، ككيفية دفع العمولة مقابل المنفعة المراد الحصول عليها.
- 2- الفساد الغير منظم: يعتبر الفساد غير المنظم أخطر من سابقه من حيث التكاليف، ذلك أن الشخص الذي يريد انتهاج شكل من أشكال الفساد الاقتصادي، تقابله إجراءات و قواعد غير معروفة من قبل، أو ليست محل اتفاق من طرف الجميع، فتزيد المساومات مما يزيد من ثمن و تكلفة الفساد الاقتصادي.

- المعيار الثالث و هو تصنيف بحسب مرتبة الموظف المرتكب للفساد²، فنجد :

- 1- الفساد الاقتصادي الكبير(على المستوى الأعلى): أي فساد القمة الذي يمثل أعلى مستويات الفساد في أي دولة، إذ ينصرف إلى فساد المسؤولين الكبار و صناع القرار فيها، و يقوم على شبكة معقدة من العلاقات و المصالح و الإجراءات التي يصعب اكتشافها، و يكون موضوعه أكبر من مجرد تقديم خدمة فهو يشمل بالأساس الصفقات الكبرى و نهب المال العام و غيرها من مجالات المصلحة العامة.

¹ Philippe Montigny، *L'entreprise Face A La Corruption Internationale*، Marketing ،Paris ،France 2006، p266.

²United Nations Office On Drugs And Crime، *The Global Programme Against Corruption Un Anti-Corruption Toolkit* ، 3nd Edition، Vienna، September 2004، p10.

2- الفساد الاقتصادي الصغير (على المستوى الأدنى) : و هو الفساد الاقتصادي الذي يقوم به موظف أو أكثر من صغار الموظفين، و يرتبط عادة بالمعاملات الروتينية اليومية و انجازها بسرعة عن طريق أداء خدمة معينة، أو التفاوضي عن إجراء معين مقابل مكسب مادي أو معنوي بسيط، و كمثل عن ذلك تقديم رشاوى لوكالات التوظيف لدمج موظف لا يملك مؤهلات لذلك المنصب.
و يتمثل الفرق بين الفساد الاقتصادي الكبير و الفساد الاقتصادي الصغير في:

✓ **جغرافيا:** يتمركز الفساد الاقتصادي الكبير بصفة كبيرة في الدول النامية.

✓ **الآثار:** عادة ما يلحق الفساد الاقتصادي الصغير ضرر بنوعية حياة المواطنين، إلا أن انتشار الفساد الاقتصادي الكبير قد يؤدي إلى نتائج أخطر تتمثل في تدمير الدولة في جميع مجالاتها الحيوية.

• **المعيار الرابع:** يقسم الفساد الاقتصادي انطلاقا من نطاق انتشاره قطاعيا، فنجد:

- 1- الفساد الاقتصادي العرضي:** و الذي يمثل حالة عرضية عابرة، يصدر من بعض الأفراد في إحدى القطاعات في الدولة و في فترة زمنية معينة، فهو مؤقت و غير منتظم.
- 2- الفساد الاقتصادي القطاعي أو المؤسساتي:** يكون هذا النوع منتشرا في مؤسسة بعينها أو بأحد القطاعات الاقتصادية دون غيرها نظرا لما تمتاز به من موارد مالية عالية و سرية في التعاملات.
- 3- الفساد المنتظم:** هذا النوع من الفساد الاقتصادي يكون منتشرا في مختلف قطاعات الدولة.

• **المعيار الخامس:** يقسم الفساد الاقتصادي بحسب نطاق انتشاره جغرافيا إلى:

1- الفساد الاقتصادي المحلي: وهو الذي ينتشر داخل البلد الواحد إذ لا يخرج عن كونه فساد صغار الموظفين الذين ليس لهم ارتباط خارج الحدود مع شركات أجنبية.

2- الفساد الاقتصادي الدولي: هذا النوع من الفساد الاقتصادي وليد ظاهرة العولمة، التي تنادي بفتح الأسواق و إزالة الحدود الجمركية و غير جمركية أمام حركة عوامل الإنتاج، الأمر الذي أدى إلى ارتباط الشركات الأجنبية بالكيان السياسي لتمرير منافع خاصة ، وفي هذا الإطار نذكر بما ورد في تقرير منظمة الشفافية الدولية المنشور في شهر أكتوبر 2005 الذي أكد على أن الشركات الأمريكية هي أكثر الشركات التي تمارس أعمالا غير مشروعة، تليها الشركات الفرنسية والصينية والألمانية، ويضيف ذات التقرير أن

عدد كبير من كبار الموظفين في أكثر من 136 دولة يتقاضون مرتبات منتظمة مقابل تقديم خدمات لتلك الشركات¹.

الفرع 2: خصائص الفساد الاقتصادي:

الفساد الاقتصادي ظاهرة تولد وتنمو بتأثير من العوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تؤثر فيه ويؤثر فيها، فهو ممارسات خاطئة تعلي من شأن المنفعة الشخصية على حساب المصلحة العامة، و تتميز هذه الظاهرة بمجموعة من الخصائص تتمثل في²:

أولاً: التعدد و المصلحة المتبادلة:

ما يفيد اشتراك أكثر من طرف في تعاطي الفساد الاقتصادي، كما يتضمن عامل الالتزام المتبادل والمصلحة المتبادلة، التي تهدف إلى تحقيق المصلحة الخاصة لكل طرف مشترك فيه.

ثانياً: السرية و التعقيد:

1/ السرية: إذ أن الممارسات المختلفة للفساد الاقتصادي تتم بعيدا عن الرقابة و أعين الناس.
2/ التعقيد: إن ممارسات الفساد الاقتصادي الخطيرة والتي تعد فادحة الضرر على الدولة يتم التخطيط لها من قبل متمرسين ومحترفين كبار، يجعل كشفها أو إثباتها غاية في الصعوبة.

ثالثاً: يعد الفساد الاقتصادي ظاهرة دولية، إلا أنها أكثر شيوعا في المجتمعات المتخلفة مقارنة بالمجتمعات المتقدمة، إذ أنه يتفاعل مع الظروف والمتغيرات المحيطة به ليجعلها مناخا وبيئة مشجعة لنموه وترعرعه وهذا ما نجده متوفرا في الدول النامية من تسبب، غياب للرقابة و المسائلة.

¹ منظمة الشفافية الدولية، اتفاقيات مكافحة الفساد في الشرق الأوسط و شمال إفريقيا، دور المجتمع المدني في إنجاح الاتفاقيات، ألمانيا، 2005، ص 10.

² نواف سالم كنعان، "الفساد الإداري و المالي، أسبابه أثاره وسائل مكافحته"، مجلة الشريعة و القانون، ع 33، جانفي 2008، ص 75.

المطلب الثالث: قياس الفساد الاقتصادي:

إن قياس الفساد بلغة الإحصاءات ليس أمرا سهلا، إذ لا يمكننا تقدير حجم تلك المداخل المحصل عليها من وراءه¹، حتى وإن وجدت فإنها لا تعكس الواقع بحكم أنه لا يمكن كشف كل عمليات الفساد التي تقع، نتيجة للسرية و التعقيد التي يتميز بهما، اللذان يجعلان عملية كشفه غاية في الصعوبة.

الفرع 1: كيفية قياس الفساد الاقتصادي:

عموما يمكن قياس الفساد الاقتصادي وفقا لثلاث طرق²، تتمثل في:

1/ طرق البيانات الاقتصادية الكلية:

من أجل معرفة حجم الفساد الاقتصادي، نقوم بتقدير حجم ظاهرة تمثل نسبة من حجم الإنتاج الداخلي ألا وهي ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي أو الموازي، هذا الأخير الذي يشمل على الدخل المشروعة كالأعمال المنزلية بجانبها الدخل غير المشروعة مثل قبول الرشاوى و مختلف مظاهر الفساد الاقتصادي، و نلخص كيفية قياس الفساد وفقا لهذه الطريقة في الآتي :

- تقدير نسبة الاقتصاد غير الرسمي من حجم الاقتصاد الرسمي.
 - تقدير الدخل غير المشروعة و المتمثلة في مختلف عمليات الفساد، من الاقتصاد من حجم الاقتصاد غير الرسمي.
- مع الإشارة إلى أن هذه النسبة لا تعكس إلا الحد الأدنى من المبالغ المقدرة في عمليات الفساد الاقتصادي، و ما خفي يفوق بكثير.

2/ طريقة البيانات المجمعة بواسطة الضرائب:

تعتمد هذه الطريقة من أجل قياس حجم الفساد الاقتصادي على المعلومات و المعطيات الإحصائية المقدمة من مصلحة الضرائب حول الغش و التهرب الضريبي، إذ تقوم هذه المصلحة بإحصاء الناشطين في العمليات التجارية بصفة غير مشروعة، كما تقوم بتقدير حجم هذه الدخل المتحصل عليها بواسطة هذه الطرق الخفية.

¹ Daniel Kaufmann، Aart Kraay، and Massimo Mastruzzi، *Measuring Corruption: Myths and Realities*، The World Bank، December 2006، p3.

² علي خلفي، "قياس الفساد و تحليل ميكانيزمات مكافحته، دراسة اقتصادية حول الجزائر"، مركز البحوث التطبيقية للتنمية، ع 88 ، 2009، ص 100-103.

إلا أنه دائما تعتبر هذه الإحصائيات المقدمة و المبالغ المقدره في عمليات الفساد الاقتصادي من قبل هذه المصلحة هي الحد الأدنى فقط و ما خفي يفوق الكثير.

3/ دراسات و بحوث المنظمات الدولية:

تنقسم هذه الدراسات إلى نوعين:

- دراسات تجريها هذه المنظمات سواء كانت حكومية أو غير حكومية بناء على طلب الدولة العضو، بهدف مساعدتها على معرفة حجم الظاهرة، أسبابها وأشكالها و مدى خطورتها، من أجل دعمها في جهودها الرامية لمكافحة.
- دراسات تجريها هذه المنظمات بشكل منفرد، دون طلب من أي جهة معينة.

الفرع 2: مؤشرات قياس الفساد الاقتصادي:

تستند هذه المؤشرات المعدة من قبل المؤسسات الدولية في معظمها على آراء الخبراء و انطباعاتهم حول مدى تفشي ظاهرة الفساد الاقتصادي في مختلف دول العالم¹.
من بين هذه المؤشرات نجد:

1/ مؤشر مدركات الفساد لمنظمة الشفافية الدولية:

في سنة 1995 قامت منظمة الشفافية الدولية بوضع أحد أهم المعايير التي يتم فيها مراقبة الفساد، والمتمثل في مؤشر مدركات الفساد أو مؤشر أسعار المستهلك²، يعتمد هذا المؤشر في عمله على تقييم الدول وترتيبها طبقا لدرجة إدراك وجود الفساد بين المسؤولين والسياسيين في الدولة، حيث أنه يركز على الفساد في القطاع العام.

و يعتبر مؤشر مدركات الفساد مؤشر مركب، لأنه يعتمد في بنائه على بيانات ذات صلة بالفساد تم جمعها عن طريق استقصاءات متخصصة، تجريها مؤسسات مختلفة ومستقلة وحسنة السمعة مع أصحاب الأعمال و المحللين من جميع أنحاء العالم بما فيهم المتخصصين و الخبراء من نفس الدولة الجاري تقييمها، وتتضمن هذه الاستقصاءات أسئلة ذات صلة بسوء استعمال السلطة لتحقيق مصالح

¹ United Nations Development Programme ، *A Users' Guide To Measuring Corruption* ، Norway ، First Published September 2008، p 5.

² Transparency International ، *What is the Corruption Perceptions Index*
http://www.transparency.org/policy_research/surveys_indices/cpi/2007/faq#general1،

الفصل الأول: ماهية الفساد الاقتصادي وواقعه في الجزائر

شخصية، على سبيل المثال، قبول الموظفين الحكوميين الرشاوى أو اختلاس الأموال العامة، ومدى نجاعة جهود مكافحة الفساد.

الجدير ذكره إن هذا المؤشر يقيس مستوى إدراك الفساد لا الفساد نفسه، أي انه يعكس الصورة التي يراها المستفتون عن حالة الفساد في البلد محل الدراسة.

بعد جمع هذه المعلومات، يعطى كل بلد نقطة من أصل عشر نقاط، يتم بعدها ترتيب البلدان المشمولة على سلم يتكون من عشر درجات (من صفر إلى عشرة) وذلك من الدول الأقل فسادا إلى الأكثر فسادا، إذ يدل الصفر على وجود مستوى كبير من الفساد في الدولة، في حين تدل عشرة على مستويات منخفضة من الفساد.

ووفقا لمؤشر مدركات الفساد للعام 2010، فإن حوالي ثلاثة أرباع الدول المدرجة على المؤشر، والبالغ عددها 178 دولة حول العالم، قد أحرزت مجموعا من النقاط يقل عن خمسة، مما يشير إلى وجود مشكلة فساد حقيقية، و احتلت كل من أفغانستان و ميانمار المرتبة قبل الأخيرة بمجموع من النقاط يعادل 1.4 و عادت المرتبة الأخيرة للصومال بمجموع من النقاط يعادل 1.1، في حين احتلت كل من الدانمارك، ونيوزيلندا وسنغافورة المراتب الأولى نظرا لتحقيقها مجموعا من النقاط بلغ 9.3 وهي تعكس درجة عالية من النزاهة و غياب الفساد في القطاع العام.

2/ بارومتر الفساد العالمي:

صمم البارومتر العالمي من قبل منظمة الشفافية الدولية ليتكامل مع وجهات نظر خبراء الشفافية الدولية حول الفساد في القطاع العام المعروف بمؤشر مدركات الفساد السابق ذكره، إذ يسعى هذا البارومتر إلى تقديم النتائج الرئيسية لاستطلاع الرأي العام عن طريق استكشاف آراء الجمهور حول الفساد وتجاربهم في دفع الرشاوى إضافة إلى تقييمهم لمستوى الفساد في ابرز المؤسسات الخدمائية والمجهود التي تبذلها الحكومات في مكافحة الفساد في الدول التي يعيشون فيها¹.

3/ التقرير العالمي الشامل عن الفساد:

تقوم منظمة الشفافية الدولية بإصداره منذ عام 2001 حتى الآن، وتركز في كل عام على قطاع حيوي مهم من قطاعات الدولة لترى مدى انتشار الفساد فيه.

¹ Transparency International، *Global Corruption Report* ،

<<http://www.transparency.org/publications/gcr>> date de visite، le 10/10/2011

- عام 2001 ركز التقرير على دراسة الفساد في العالم بصفة عامة.
- عام 2003 ركز علي الفساد في وسائل الحصول على المعلومات والتعامل معها.
- عام 2004 تناول الفساد السياسي.
- عام 2005 تناول الفساد في قطاع الإنشاءات والمقاولات وإعادة البناء و الإعمار.
- عام 2006 اهتم التقرير بالفساد في قطاع الرعاية الصحية.
- عام 2007 ركز على رصد الفساد في النظام القضائي.

4/مؤشر البنك الدولي:

يصدر البنك الدولي مؤشر "المركب للحاكمية" و الذي بدء تطويره بواسطة باحثين من البنك الدولي سنة 1999¹، أين يتم فيه تقدير درجة الحوكمة في دولة ما بالنظر إلى مدى تطبيق ستة جوانب للحاكمية تتمثل في التعبير و المساواة، الاستقرار السياسي، كفاءة الحكومة، نوعية التدخل الحكومي، حكم القانون و التحكم في الفساد.

يتم إعداد مؤشر تتراوح قيمته من سالب 2.5 إلى موجب 2.5، و تعني القيم المرتفعة مستوى أعلى من الحوكمة ما يفيد غياب الفساد الاقتصادي، في حين تمثل القيم السالبة وجود انتهاك الحوكمة أي انتشار الفساد الاقتصادي في الدولة.

5/مؤشر التنافسية العالمية:

يصدر هذا المؤشر من قبل المنتدى الاقتصادي العالمي، و هو مؤسسة اقتصادية عالمية تسعى إلى تحسين أوضاع الاقتصاد العالمي ليتمشى مع متطلبات العولمة، و يتم تمويل أنشطة هذه المؤسسة من خلال الرسوم التي تقدمها أكبر 100 شركة في العالم، و هم أعضاء في المنتدى، هذا بالإضافة إلى التبرعات التي يحصل عليها.

يعتمد مؤشر التنافسية العالمي في بنائه على ثلاثة أركان رئيسية تتمثل في:

- البنية الاقتصادية الكلية.
- قياس كفاءة المؤسسة العامة: كقياس كفاءة النظام القانوني و القضائي، و موقفه من حماية الملكية الفكرية، الفساد، و غيرها.

¹ علي عبد القادر علي، "مؤشرات قياس الفساد الإداري"، مجلة جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط - الكويت، ع 70 فبراير 2008 ص 7-8.

- التطور التكنولوجي: إذ لا يمكن تحقيق التنمية فقط من خلال الإصلاح المؤسسي و الاستقرار الاقتصادي الكلي من دون التطور التكنولوجي.
- وفقا لهذا المؤشر فقد احتلت الجزائر خلال سنتي 2003 و 2004 الرتب 74 و 71 على التوالي¹، و ذلك بالنظر إلى النقاط السابقة الذكر التي يركز عليها المؤشر منها مدى انتشار الفساد الاقتصادي في البلاد.

المبحث الثاني: واقع ظاهرة الفساد الاقتصادي في الجزائر:

تعاني الجزائر منذ السنوات الأولى للاستقلال من انتشار كبير لمختلف مظاهر الفساد الاقتصادي، و يعود سبب ذلك إلى تأثير العديد من العوامل المختلفة.

المطلب الأول: الجذور التاريخية لظاهرة الفساد الاقتصادي في الجزائر:

قمنا بتقسيم المراحل التي مرت بها ظاهرة الفساد الاقتصادي في الجزائر إلى:

الفرع 1: مرحلة ما قبل 2000:

اعتبرت مرحلة التصنيع التي انتهجها الرئيس الراحل "هواري بومدين" بأنها البداية الفعلية لظهور الفساد الاقتصادي في الجزائر، إذ رغب في أن يجعل من البلاد قوة سياسية هامة في دوائر انتمائها المغاربية و العربية و الإفريقية، ما يبوئها في الأخير موقع استراتيجي مهم في الساحة الدولية. و قد تبين له أن هذه المكانة السياسية تتأتى من عاملين يتمثلان في القوة العسكرية و القوة الاقتصادية، هذه الأخيرة التي رأى فيها أنها لا تتحقق إلا بالتصنيع، معتبرا إياه العمود الفقري للنشاط الإنتاجي في البلاد. لأجل ذلك فقد تم تعبئة جميع الموارد التي تدرها عوائد المحروقات، لإنشاء الوحدات الصناعية الثقيلة و المتوسطة مستخدما فيها أحدث التكنولوجيات آنذاك، و تم إسناد مهمة إنشاء هذه الوحدات الصناعية إلى الشركات الأجنبية و بالأخص الفرنسية .

إلا أنه في الأخير، تأخرت العديد من هذه المركبات الصناعية الحديثة في بدء عملية الإنتاج الأمر الذي أدى إلى سد باب كبير من أبواب الكسب، نتيجة ما عرفته هذه المركبات من أخطاء و مشكلات تقنية

¹ كريم نعمة، مؤشر التنافسية العالمية، "مؤشر قياس و مدركات الفساد و الشفافية، مؤشر قياس الأداء و الإمكانيات للاستثمار الأجنبي المباشر"، < <http://www.ulum.nl/b194.htm> > تاريخ الاطلاع، 2011/10/09.

عديدة، و مع هذا لم تتخذ أي إجراءات قانونية ضد هذه الشركات الأجنبية الفاشلة، إلا في حالات نادرة و ذلك راجع لتورط المسؤولين الجزائريين مع هذه الشركات الأجنبية في ممارسة الفساد في هذه الصفقات. وكأمثلة عنها نذكر:

مجمع سكيكدة للغاز المميع¹:

تم إسناد مهمة إنشاء الأجنحة الثلاثة الأولى من هذا المركب إلى الشركة الفرنسية " تكنيب TECHNIP " عام 1968، إلا أنه بالرغم من الأموال الضخمة التي صرفت لإنشائها، فقد شهدت هذه الأجنحة نتيجة وجود تلاعبات، مشكلات تقنية كعطل بعض أجهزتها الحيوية كالضاغطات، كما أن وجود الزئبق في المبدلات أعاق استعمالها بشكل كلي.

مجمع أرزيو للأسمدة المشبعة بالأزوت²:

أوكل وزير الصناعة و الطاقة آنذاك "بلعيد عبد السلام" مهمة إنجاز المجمع إلى الشركتين الفرنسييتين " تكنيب " و "كروزولوار " ، و عرف المشروع بمجرد أن تمّ بناؤه عدة أنواع من المشكلات التقنية، راجعة إلى سوء اختيار المواد و لصغر بعض الأجهزة مما كان يجب، الأمر الذي أدى إلى عرقلة سير هذا المركب، ليتم إيقاف تشغيله كلياً عام 1976. كما بقيت وحدة الامونياك في هذا المركب مغلقة على الرغم من القيام بعدة تعديلات مكلفة جداً بغية تجديد المصنع خلال السنوات التالية 1977، 1978، 1984، 1986.

إن عيوب الإنشاء و أخطاء البناء كانت جديّة إلى حد يجعلنا نتساءل عن سبب اختيار الشركة المكلفة بالإنجاز، فإذا لم تكن هذه الشركة ذات خبرة و مؤهلة وفق شهادة خبراء شركة "سوناطراك"، فلما تم إسناد المهام لها. و إذا ما تمكنت شركة الامونياك في سنة 1989 و بعد عشرين عاماً من بنائها في العمل، فإن الفضل في هذا يعود إلى الأعمال التي قامت بها شركة يوغسلافية سنة 1987.

¹ سهيلة أمنصوران، الفساد الاقتصادي و إشكالية الحكم الراشد و علاقتها بالنمو الاقتصادي – دراسة حالة تحليلية – حالة الجزائر، (رسالة ماجستير غير مشورة)، جامعة دالي إبراهيم، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، فرع التسيير، 2005-2006، ص 182.

²المصدر نفسه، ص 184.

أما فيما يخص التعاون التقني فيمكن القول بأن السلطات الجزائرية قد بالغت في توسيع التعامل مع الطرف الأجنبي و ذلك لوجود أطراف لها مصالح خاصة تعمل دائما على تغليب الكفة للمتعامل الأجنبي و بالأخص لصالح المتعامل الفرنسي، ما أدى بالجزائر إلى إنفاق أموال ضخمة غير مبررة سواء فيما يتعلق بمستواها المرتفع جدا أو لصفقتها المتكررة، و قد أوضحت كل من وزارتي التخطيط و المالية عام 1979 على أنه تم في الفترة ما بين 1973 و 1978 توقيع 4912 عقد للتعاون التقني، و بلغت قيمته 79,4 مليار دينار جزائري، أي 18 مليار دولار أمريكي.

خلال فترة الثمانينات، فبالرغم من الإصلاحات الاقتصادية التي بدأت منذ عام 1980 إلا أن هذا لم يمنع من انتشار الفساد الاقتصادي إلى بقية القطاعات الأخرى، لكن بصورة أقل حدة في القطاع الصناعي عما كانت عنه في مرحلة التصنيع الهائلة و ذلك بسبب توجه الاستثمارات إلى القطاعات الأخرى، و قد قدر السيد "عبد الحميد الإبراهيمي" حجم الفساد في هذا القطاع خلال الفترة الممتدة من 1979 إلى 1989 بحوالي 7 مليارات دولار.

كما عرف قطاع النقل فضائح فساد من بينها قيام الجزائر في منتصف الثمانينات بشراء الطائرات الضخمة (إيرباص)، فهذه العملية أثارت عدّة تساؤلات على مستوى الحكومة و ذلك لوجود معلومات لديها آنذاك تفيد بوجود الفساد في هذه الصفقة، و أن اختيار هذه النوعية من الطائرات لم يكن مناسباً، و قد تولت المفتشية العامة للمالية باعتبارها جهاز مراقبة على مستوى وزارة المالية هذا الملف، و تم على إثرها كشف العديد من التجاوزات، علاوة عن سوء اختيار شركة الخطوط الجوية الجزائرية لهذا النوع من الطائرات.

كما أصبح الفساد الاقتصادي في هذه المرحلة يحدث باسم إنشاء و تشييد المعالم الرمزية، كمعلم "رياض الفتح" الذي أوكلت مهمة إنجازه إلى مؤسسة كندية، إذ قيل فيما بعد بوجود انتهاكات في هذه الصفقة.

أما فيما يخص فترة التسعينيات، فقد أصبحت ظاهرة الفساد بادية للعيان و مستقلة في مختلف الأجهزة و القطاعات، حيث شهدت هذه الفترة الكثير من المظاهر المختلفة للظاهرة كالرشوة و الاختلاسات و تم تقدير قيمة الأموال المهربة إلى الخارج ما بين 1989 و 1997 بنحو 7.16 مليار دولار¹.

¹ عنتر بن مرزوق، عبدو مصطفى، المرجع السابق، ص75

الفصل الأول: ماهية الفساد الاقتصادي وواقعه في الجزائر

كما أن الفساد الاقتصادي منذ بداية هذه الفترة عرف درجة مروعة، بحيث يمكن تشبيهه بالتهب العلني للثروات الوطنية، ففي عام 1991 صرح "أحمد غزالي" الوزير الأول آنذاك أنه مستعد لبيع 25 بالمائة من حقل حاسي مسعود البترولي - و الذي يعتبر مخزون يمثل 66 % من مجموع مخزون البترول في الجزائر الذي كان يقدر آنذاك ب 478 مليون طن- مقابل 6 أو 7 مليارات دولار و ذلك بهدف إعادة إنعاش الاقتصاد الوطني، و هذا يعني لو أن هذه الصفقة كلل لها بالنجاح كانت ستحرم الجزائر من 12 إلى 13 مليار دولار أمريكي، ويرجع ذلك إلى أن بيع 25 % من المعطن عنها يعني بيع 120 مليون طن، أي حوالي 960 مليون برميل من البترول، و بيع هذه الكمية مقابل المبلغ المعطن عنه، يعني بيع بترول الجزائر بسعر 6 أو 7 دولارات أمريكية للبرميل الواحد وذلك بدلا من سعر السوق الذي كان يتراوح آنذاك بين 18 و 20 دولارا أمريكيا للبرميل. ويرجع فشل حدوث هذه الصفقة إلى مقاومة اتحاد العام للعمال الجزائريين التي حالت دون ذلك.

إن الواجب في هذه الحالة كان يقتضي ضرورة العمل على توفير المناخ المناسب لجلب الشركات الأجنبية من اجل إشراكها في استكشاف المخزون الوطني و زيادة حجمه، لا التخلي عنه.

الفرع 2: الفساد الاقتصادي خلال الألفية الجديدة:

عرفت الفترة الممتدة من 1999 إلى غاية يومنا الحالي، استمرار الممارسات الفاسدة، كما تميزت بوجود فضائح فساد اقتصادي من العيار الثقيل أبرزها فضيحة "خليفة بنك" التي تورطت فيها 104 شخصية، سرقت ما يعادل مليار دولار أمريكي، و كان الملياردير الفار "عبد المؤمن خليفة" المتهم الرئيسي فيها برفقة ضباط في الجيش و وزراء و مسئولين في الدولة¹.

كما تعد فضيحة شركة "سوناطراك"² أكبر فضيحة على الإطلاق، حيث رصدت أجهزة المخابرات آلاف المليارات المنهوبة و المسروقة في صفقات نفطية مشبوهة تورط فيها مسئولون كبار في الدولة. إن هذه الفضيحة أدت إلى الإطاحة بوزير الطاقة و المناجم السابق "شكيب خليل" و كذلك المدير العام لمجمع "سوناطراك" و عدد من المديرين الفرعيين .

¹ المصدر نفسه، ص 140

² أمين عماد محمد ، "التحقيقات تطل المسؤول الأول على "فضائح سوناطراك" وزير الطاقة السابق شكيب خليل ممنوع من مغادرة البلاد"، <http://www.djazairress.com/elmowatan/6935> ، تاريخ الاطلاع 2011/09/10.

الفصل الأول: ماهية الفساد الاقتصادي وواقعه في الجزائر

إن هذه الحالات الفاسدة و غيرها أدت بالجزائر إلى احتلال مراتب غير مشرفة ضمن مؤشر مدركات الفساد الصادر عن منظمة الشفافية الدولية، و الجدول التالي يظهر لنا المراتب التي تدرجتها الجزائر خلال الفترة الممتدة من سنة 2003 إلى غاية سنة 2011 وفق المؤشر السابق ذكره.

جدول رقم 1: ترتيب الجزائر في سلم مؤشر الفساد الاقتصادي وفق مؤشر مدركات الفساد لمنظمة الشفافية الدولية ما بين 2003 إلى 2011:

السنوات	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011
النقطة	2.6	2.7	2.8	3.1	3	3.2	2.8	2.9	2.9
الرتبة	88	97	97	84	99	92	111	105	112

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على المصدر التالي:

< http://www.transparency.org/policy_research/surveys_indices/cpi > تاريخ الاطلاع،

2011/12/21.

يلاحظ من الجدول السابق تدرج ترتيب الجزائر ب 7 نقاط من سنة 2010 إلى سنة 2011 و ذلك بعدما تحسنت مقارنة بسنة 2009، ما يدل على أن البلاد تعرف انتشار للفساد فيها. كما توصلت منظمة الشفافية إلى أن الجزائر تتعامل مع أهم الدول المعروفة بدفع الرشاوى، إذ احتل زبائنها مراتب غير مشرفة ضمن قائمة الدول التي تتعاطى الرشوة في تعاملاتها، كاسبانيا و فرنسا و ايطاليا و تركيا و الصين و كوريا الجنوبية، ما يعني أن الجزائر تفضل التعامل التجاري مع دول شركاتها راشية، و أن الدول التي شركاتها غير راشية لم تفض بالصفقات، و هو تلميح إلى أن الجزائر لا تمارس الشفافية في منح الصفقات العمومية .

المطلب الثاني: عوامل انتشار الفساد الاقتصادي في الجزائر:

إن أسباب انتشار الفساد الاقتصادي في الجزائر كثيرة و مختلفة يمكن إرجاعها إلى:

الفرع 1: الأسباب الاقتصادية : يمكن حصر الأسباب الاقتصادية في:

1 - تدخل الحكومة في الأنشطة الاقتصادية:

تعتبر بنية الاقتصاد الجزائري الهشة، من بين العوامل الاقتصادية المساهمة في انتشار الفساد الاقتصادي في البلاد، إذ لا يزال يعتمد على ما تدره أرباح المحروقات و التي تمثل 98 % من مداخيل الجزائر، فهذا التركيز على مداخيل المحروقات يجعل من الدولة تتدخل في جميع الأنشطة الاقتصادية، الأمر الذي يفتح للموظفين الكبار الفرص لاستقبال الرشاوى، اختلاس الأموال¹. إن توفر الجزائر على ثروة طبيعية كبيرة، يغري المسؤولين لممارسة أعمال الفساد بالخصوص في ظل تمتع هؤلاء الموظفين بدرجة اقل من المحاسبة و غياب الشفافية. كما أن هشاشة الاقتصاد و تدخل الدولة فيه يزيد من حجم الإعانات المقدمة للأفراد، مما يفتح المجال أمام الموظفين الحكوميين للتلاعب بهذه الأموال و ذلك اعتبارا لمقولة " كلما زاد حجم الإعانات زاد مؤشر الفساد في المجتمع".

2- **الخصخصة الفوضوية:** و التي تعني تنازل الحكومة عن شركاتها لصالح القطاع الخاص، بهدف الرفع من أداء هذه الشركات، إلا أن للخصخصة الفوضوية و التي تكون بطرق غير مشروعة علاقة مباشرة بتفشي الفساد الاقتصادي، من خلال قيام الشركات الراغبة في الشراء برشوة المسؤولين من أجل الحصول على هذه الشركات العامة، إضافة إلى أن هذه الشركات الخاصة قد تدفع أموالا كبيرة من أجل الحصول على معلومات عامة تكون لدى المسؤولين عن الشركة التي ستطرح للخصخصة و ذلك في ظل المنافسة بين الشركات المتعددة الجنسيات.

و تعد الخصخصة الفوضوية التي باشرتها الجزائر من بين العوامل الاقتصادية التي ساهمت في تنامي ظاهرة الفساد الاقتصادي في البلاد و تدهور التنمية، و نستدل في ذلك برأي الأمانة العامة لحزب العمال السيدة "الويزة حنون"²، حيث اعتبرت سياسة الخصخصة العمياء المنتهجة في الجزائر قد أفقدت القطاع العام كل قدراته و فسحت الباب واسعا أمام من لهم الوظائف الكبيرة في الاتجار بهذه المؤسسات و غيرها من الأملاك العامة.

¹ عبد الوهاب سيواني، **التهرب الجمركي، و استراتيجيات التصدي له، حالة الجزائر**، (رسالة ماجستير غير مشورة)، جامعة دالي إبراهيم، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، فرع التحليل الاقتصادي، 2006-2007، ص، 52

² عنتر بن مرزوق، عبدو مصطفى، **المرجع السابق**، ص، 88-89.

3- انخفاض مستويات الأجور الحكومية:

توجد علاقة عكسية بين الفساد الاقتصادي و المستوى المنخفض للأجور في القطاع الحكومي، حيث كلما ارتفعت الأجور انخفض الفساد الاقتصادي و العكس صحيح، إذ كلما انخفضت الأجور في القطاع الحكومي ارتفع الفساد.

إن عدم كفاية الأجور و قدرتها على توفير الحد الأدنى من مستلزمات العيش المقبول لشرائح الموظفين في الجزائر، سيؤدي بهم إلى سد حاجياتهم بوسائل غير شرعية كقبول الرشاوى أو اختلاس الأموال العامة و غيرها من صور الفساد، الأمر الذي ساهم و يساهم في استمرار انتشار الظاهرة في البلاد.

4- الفقر والبطالة:

توجد علاقة قوية بين الفقر و البطالة و جرائم الفساد، فإذا كان الفساد الاقتصادي يزيد من نسبة الفقر و البطالة، فإن لهذين الأخيرين أيضا دور في انتشاره، لأن عدم توفر الأمن الاقتصادي من سوء الغذاء والكساء والرعاية الاجتماعية، ارتفاع تكلفة المعيشة ، يؤدي إلى انتشار بعض مظاهر الفساد الاقتصادي مثل ، التهرب الضريبي ، والتهرب من دفع الرسوم الجمركية و غيرها من مظاهر الفساد الاقتصادي و ذلك بهدف سد احتياجاتهم.

الفرع 2: الأسباب السياسية:

يمكن تلخيص أهم العناصر المتعلقة بالأسباب السياسية في انتشار الفساد الاقتصادي في الجزائر في الآتي:

1-درجة احتكار القرار:

إذ كلما زادت درجة احتكار القرار من قبل الدولة زادت معها ظاهرة الفساد الاقتصادي، خصوصا في حال ما إذا كانت الإجراءات المتبعة لاتخاذ القرار أقل وضوحا، فإن هذا الوضع يزيد للموظف من فرصة استغلال وظيفته في تحقيق مصالحه الخاصة¹.

¹ عنتر بن مرزوق، عبدو مصطفى، المرجع السابق، ص 85 .

2- غياب الشفافية و المسائلة:

إن المسائلة تتناسب عكسيا مع الفساد الاقتصادي، ذلك انه كلما ازدادت المسائلة للموظفين قل حجم الفساد الاقتصادي في الدولة، إلا أن غياب الشفافية التي تسمح للمواطنين بالمشاركة الفعلية في صنع السياسة العامة عادة ما يؤدي إلى احتكار القرار الذي يبقى محصورا بين أيادي الأقلية التي تفضل أسلوب السرية و التلاعب في اتخاذ القرار، و هذا ما يحدث عندنا إذ أن السلطة في الجزائر تعرف بكونها من أكثر الأنظمة التي تمتاز بالتكتم و السرية في دراسة القرارات¹، إذ يظل هامش المسائلة و الانفتاح على المواطنين ضئيلا، هذا ما يسمح لدوائر الحكم في ممارسة مختلف الأنشطة الفاسدة من دون أن تحكمها مصيدة الرقابة.

3- عدم اهتمام القيادة السياسية بمحاربة الفساد الاقتصادي:

تمثل القيادة السياسية القدوة لباقي المسؤولين في الدولة، لذا فلا بد لها أن تكون السباقة في مكافحة الفساد الاقتصادي، لكن بالرغم من تفشي ظاهرة الفساد الاقتصادي في الجزائر فإننا نلاحظ انخفاض عدد الأفراد الذين يعاقبون بتهمتها، كما تتسم الإجراءات لمعاقبة الموظف بالبطء. إن عدم التطبيق الصارم للقوانين يولد لدى الأفراد اعتقاد جازم بإمكانية انتهاك القوانين بسهولة دون أن يتابعه في ذلك أحد، هذا الأمر الذي يؤدي أيضا إلى انتشار الفساد في البلاد.

كما أنه إذا كانت التعيينات و الترقيات في الوظائف تعتمد على المحاباة بدلا من الجدارة و الكفاءة، فإن هذا يؤدي إلى انتشار الفساد الاقتصادي، إذ أن الموظف الذي يشعر بأنه عين في وظيفته لا لكفاءته و جدارته، و إنما لدرجة قرابته و نفوذ معارفه لا يمكن أن ينظر إلى المصلحة العامة على أنها شيء ذو أهمية، بل يتركز اهتمامه في تملق من ساعدوه في الحصول على تلك الوظيفة و رد الجميل لهم بأي طريقة كانت حتى و لو كانت بانتهاج مظهر من مظاهر الفساد الاقتصادي كقبول توظيف معارفهم أو تمرير مصالح طرف خاصة على حساب المصلحة العامة.

الفرع 3: الأسباب الإدارية والتنظيمية:

إن الإجراءات المعقدة (البيروقراطية) التي تعرفها الجزائر، و كذلك غموض التشريعات وتعددتها، و أيضا وجود القيود التي تضعها الدولة بهدف تحقيق بعض من الأهداف الاقتصادية

¹المصدر السابق، ص 78-80.

و الاجتماعية مثل حماية المستهلكين و غيرها تساهم في نشر الفساد في البلاد، إذ أنها قد تدفع ببعض الأفراد إلى التحايل و البحث عن ثغرات لتجنبها عن طريق تبني الأنشطة الفاسدة كالتهرب الضريبي و الجمركي و غيرها.

الفرع 4: الأسباب الدينية والاجتماعية والثقافية: و التي يمكن إيعازها في الآتي:

1 - ضعف الوازع الديني¹ :

يعتبر الوازع الديني من أهم العوامل المهدبة للنفس البشرية، إلا أن ضعف الالتزام بالعقيدة الصحيحة أدى إلى بروز الانحرافات و الفساد و التسابق من أجل تحقيق المصالح الشخصية حيث أصبح الكثير من أفراد المجتمع همهم الوحيد هو الحصول على المال بأي طريقة كانت حلال أم حرام كالرشوة أو الاختلاسات العمومية.

2 - تدني الدور التربوي للمدرسة و ضعف الخطاب الديني:

المدرسة هي المؤسسة التربوية بعد الأسرة في بناء المجتمع، ولعل الضعف التي تعاني منه المدرسة في عصرنا هذا، إضافة على تركيز المعلمين على البعد التعليمي فقط، يساهم في وجود الفساد نظرا لغياب الدور التوعوي و التربوي المنوط بها في مثل هذه القضايا الحساسة. و نفس الأمر ينطبق على المساجد، حيث أن هذه الأخيرة هي الأخرى ابتعدت عن أداء دورها التحسيسية في مثل هذه القضايا بسبب ضعف تكوين الأمة و عدم درايتهم بفقهِ الواقع.

3 - الأعراف و التقاليد:

فما لا شك فيه أن ثقافة المجتمع و ما تحويه من أعراف و تقاليد قد تساهم بشكل أو بآخر في تنامي ظاهرة الفساد الاقتصادي، و من أهم هذه الأعراف المنتشرة في الجزائر ارتباط الفرد بعائلته و أصدقائه، هذا ما يجعله يميل إلى تفضيلهم في تولي المناصب الهامة، مما يساهم في انتشار المحاباة بدلا من التركيز على الكفاءة و الجدارة في التوظيف.

¹ سليمان شيبوط، محمد سبخاوي، مكافحة الفساد الاقتصادي من منظور إسلامي، مداخلة في إطار الملتقى الدولي الأول لمعهد العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير الاقتصاد الإسلامي، الواقع...ورهنات المستقبل، المركز الجامعي غرداية، 23 - 24 فيفري 2011 ص 9.

المطلب الثالث: مظاهر الفساد الاقتصادي في الجزائر:

اعتمدنا في ترتيبنا لأهم مظاهر الفساد الاقتصادي في الجزائر على الإحصائيات المقدمة من قبل السلطات الجزائرية حول حجم قضايا المتعلقة بالظاهرة¹، و التي في الواقع لا تعكس الحجم الحقيقي للظاهرة، إذ في معظم الدول لا تتجاوز 10% لأن أغلب القضايا لا يتم الكشف أو التبليغ عنها².

جدول رقم 2: الإحصائيات الخاصة بعدد قضايا الفساد في الجزائر 2006-2010:

السنوات	عدد الجرائم التي تم البت فيها من طرف المحاكم	عدد الأشخاص الذين حكم عليهم بالإدانة
2006	1378	930
2007	1050	1789
2008	787	1694
2010	948	1352

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على المراجع التالية:

- وزارة العدل، "الملتقى الدولي حول مكافحة الفساد"، الجزائر في 2011/12/9، ص 4.
- مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط و إفريقيا، تقرير التقييم المشترك، مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب، الجزائر 2010/12/1، ص 176-177.

في الوهلة الأولى يظهر لنا بداية على أن حجم جرائم الفساد في تناقص منذ 2006 إلى غاية 2010، و لكن بتمعنا في العمود الثاني "عدد الأشخاص الذين حكم عليهم بالإدانة" نلاحظ بان عدد مرتكبي الأفعال الفاسدة في ارتفاع و بلغ ذروته في 2007، و عليه يمكن القول بأن الفساد الاقتصادي في

¹ وزارة العدل، "قياس ظاهرة الفساد"، الملتقى الدولي حول مكافحة الفساد، الجزائر، 2011/12/9.

² ADB-OECD *Anti-Corruption Initiative For Asia-Pacific Combating Corruption In The New Millennium*، Effective Prosecution Of Corruption، Ghaziabad، India 11-13 February 2003، p 8.

الفصل الأول: ماهية الفساد الاقتصادي وواقعه في الجزائر

الجزائر يأخذ منحى أخطر و هو السير نحو التعدد و اشتراك أكثر من شخص في القيام بالأفعال الفاسدة، هذا الأمر الذي سيؤدي مستقبلا إلى صعوبة حصر المظاهر الفاسدة و الكشف عنها و مكافحتها.

الفرع 1: الإضرار بالأموال العامة (الاختلاس، تبديد الأموال العامة):

1 - الاختلاس:

تعتبر هذه الظاهرة من أبرز مظاهر الفساد الاقتصادي في الجزائر، إذ أصبحت مهنة جديدة لبعض الأشخاص ممن لا تهمهم المصلحة الوطنية، بهدف الانتماء إلى الطبقات الثرية مستغلين في ذلك غياب الرقابة¹، و قد فصلت المحاكم الجزائرية سنة 2010 في 475 قضية اختلاس الأموال العمومية²، و الجدول بين أيدينا يكشف لنا عن الإحصائيات المتعلقة بقضايا الاختلاس و الرشوة المعالجة من قبل مصالح الشرطة في الفترة الممتدة من 2007 إلى غاية الثلاثي الأول من 2009

جدول رقم 03: الإحصائيات المتعلقة بقضايا الاختلاس و الرشوة المعالجة من قبل مصالح الشرطة في الفترة الممتدة من 2007 إلى غاية الثلاثي الأول من 2009 :

السنوات	عدد القضايا	عدد الأشخاص المتورطين	التقييم المالي للضرر
2007	313	1428	3212471211 دج
2008	329	1033	2326775682 دج
الثلاثي الأول ل 2009	75	222	1227446440 دج

المصدر: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط و إفريقيا، المرجع السابق، ص 176.

إن هذه الأرقام تعكس لنا استمرارية انتشار الرشوة و الاختلاسات العمومية بشكل كبير، الأمر الذي يلحق أضرارا بالغة بالمصلحة العامة.

2 - تبديد الأموال العامة:

¹ Robert Kilitgaard، traduit de l'américain par Bernard Vincent، Combattre La Corruption، nouveaux horizons، paris 1995، p 181.

² وزارة العدل، المرجع السابق، ص 4.

و هي إحدى صور الاعتداء على المال تتم من خلال إضاعته عن طريق الإسراف فيه و تبديده لتحقيق مآرب أخرى غير المصلحة العامة، أحسن مثال "فضيحة سونطراك" فبالإضافة إلى الخسائر اللاحقة للشركة من خلال وجود تلاعبات نجد خسائر أخرى لحقتها جراء تبديد أموال الشركة حيث كشف التحقيق في هذه القضية عن أموال طائلة كانت تصرف و تبدد من ميزانية الشركة لفائدة "محمد مزيان" شخصيا، حيث قدرت مصاريف نشاطاته الخاصة خارج إطار عمله كموظف، بمليار سنتيم سنويا.

الفرع 2: ظاهرة الرشوة:

الرشوة ظاهرة سيئة يلجأ إليها الموظفون السيئون وذوو الحاجات والنفوس المريضة، وهي ممارسة تنتشر بشكل كبير في دول العالم الثالث و من بينها الجزائر. ومما جاء في خطاب فخامة رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة الملقى بتاريخ 30 أكتوبر 2002 بمناسبة افتتاح السنة القضائية "... إن المحاباة والبيروقراطية، وأكثر منهما الرشوة والفساد، هي الآفات الخبيثة التي يعاني منها مجتمعنا أكثر مما يعاني من الفاقة والإملاق ..."

و أمام غياب الإحصائيات الرسمية حول القطاعات الأكثر تعرضا للرشوة في الجزائر، فإن التقارير الأمنية و المقالات الصحفية تفيد بأن إدارة الجمارك و البنوك و إدارة الضرائب هي من القطاعات التي تنتشر فيها هذه الظاهرة بكثرة. و كأمثلة عن ظاهرة الرشوة في الجزائر نذكر:

- 1 - على مستوى البلديات تمت إدانة 612 رئيس بلدية من أصل 1541 لتورطهم في الرشوة و غيرها من مختلف مظاهر الفساد¹.
- 2 - كما تنتشر هذه الظاهرة بصفة ملفتة عند محاولة الحصول على وظيفة إذ أن التوظيف لم يعد على أساس الكفاءة بقدر ما هو قائم على أساس الوساطة و الرشوة التي حاول البعض تبريرها بأنها هدية تقدم مقابل الحصول على خدمة.

¹ بلعمرى سميرة "إدانة 612 رئيس بلدية و 1174 منتخب محلي في فضائح المال و العقار" جريدة الشروق اليومي، ع. 1820 /10/18 2006 ص 03.

الفرع 3: ظاهرة التهرب الضريبي:

كما سبق القول فإن التهرب الضريبي يتمثل في عدم إقرار المكلف لواجبه بدفع الضريبة المترتبة عليه سواء من خلال استخدام وسائل مشروعة أو غير مشروعة للإفلات من دفعها، كما أنه يفرق عادة بين التهرب الضريبي والتجنب الضريبي حيث أن الأول يلجأ فيه المكلف بالضريبة إلى استعمال طرق وأساليب احتيالية و تدليسية قصد التخلص من دفع الضريبة عليه كلياً أو جزئياً و هذا ما يطلق عليه التهرب غير المشروع، في حين يعتبر التجنب الضريبي محاولة التملص من الضريبة في حدود القانون¹، إذ يجتهد بشتى الطرق من أجل تفادي الوقوع في مجال جاذبية القانون الجبائي لذلك يطلق عليه التهرب المشروع.

جدول رقم 04 : الفرق بين ظاهرة التهرب الضريبي و التجنب الضريبي:

أوجه التشابه و الاختلاف	التهرب الضريبي	التجنب الضريبي
أوجه التشابه	<ul style="list-style-type: none"> • ناجم عن نقص الوعي الضريبي • الهدف منه هو تخفيض العبء الضريبي • إلحاق أضرار بالخزينة العمومية 	<ul style="list-style-type: none"> • ناجم عن نقص الوعي الضريبي • الهدف منه هو تخفيض العبء الضريبي • إلحاق أضرار بالخزينة العمومية
أوجه الاختلاف	<ul style="list-style-type: none"> • مخالفة القانون الجبائي • تملص عن أداء الواجب بطرق غير شرعية • تقع على المكلف عقوبة لمخالفته التشريعات الجبائية 	<ul style="list-style-type: none"> • التحايل على التشريعات دون مخالفة قانونية عن طريق استغلال الثغرات القانونية • تملص عن أداء الواجب بطريقة شرعية • لا يقع على المكلف أي عقوبة

المصدر: سهيلة أمنصوران، المرجع نفسه، ص 65 .

¹ Arnold C. Harberger ، *Reflections On Corruption: An Economist's Perspective* ، University Of California، Los Angeles، July 2006st،p 3.

تعتبر الأوضاع الاقتصادية و الاجتماعية من بين أهم العوامل التي أدت إلى انتشار التهرب الضريبي في الجزائر، فعادة ما يلجأ الأشخاص الذين يتقاضون دخلا متدني إلى التهرب من دفع الضريبة بسبب سوء حالتهم مقارنة مع ذوي الدخل المرتفعة. كما يعد تأثير المحيط الاجتماعي في الجزائر سببا هاما في رسوخ و شيوع هذه الظاهرة، حيث أن المواطن الذي يولد في مجتمع يبيح و يشجع على التهرب من الالتزامات الجبائية مؤداه نمو و استمرارية هذه الظاهرة.

ومن بين أهم أشكال التهرب الضريبي في الجزائر نجد:

- 1 - الكتمان الكلي للنشاط الاقتصادي، بحيث لا يصل عنه أية معلومات إلى وزارة المالية و بالتالي لا يتم دفع أية ضرائب على الإطلاق.
- 2 - إخفاء أرقام الأعمال: و هذا يحدث في النشاطات التي لا تكون الحكومة طرفاً فيها.
- 3 - زيادة النفقات و تقليل الإيرادات، حيث تضخم التكاليف على نحو وهمي من خلال زيادة تكاليف السلع و العمل و زيادة نفقات أجور العمال حتى تصبح الأرباح الظاهرة قليلة بهدف تقليل الضرائب المفروضة عليه.
- 3 - تأخر المكلفون بدفع الضريبة لعدة سنوات، و انتظارهم صدور مراسيم أو قرارات العفو عن الغرامات و الفوائد، إذ جرت العادة على صدورها في الجزائر كل عدة سنوات.

الفرع 4: تبييض الأموال:

فيما يخص الوضع العام لتبييض الأموال في الجزائر فإن هذه الأخيرة تعاني – شأنها في ذلك شأن الكثير من الدول – من وجود عدد من الجرائم التي يمكن استغلال متحصلاتها في جرائم غسل الأموال و تعتبر الرشوة و استغلال النفوذ، الاختلاسات و التهريب من الجرائم المرتكبة بكثرة في البلاد والتي تدر أموالا غير مشروعة تتطلب تبييضها¹، و قد أفادت السلطات الجزائرية إلى إن الأساليب المستخدمة في غسل الأموال في الجزائر تنقسم إلى قسمين:

1 لمزيد من التفصيل أنظر، علي حبيش، أثار الإصلاحات المصرفية على مكافحة تبييض الأموال في الجزائر، (رسالة ماجستير غير مشورة)، جامعة سعد دحلب البليدة، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، تخصص نقود مالية و بنوك، 2006.ص 76-99.

1/ الأساليب البسيطة : وهي أساليب يلجأ إليه عادة الأشخاص ذوي المعرفة المحدودة الذين يفتقرون للخبرة في المجال المالي ويفضلون الدخول في مشاريع بسيطة يديرونها غالبا بأنفسهم أو من طرف ذويهم، وذلك للتمكن من السيطرة عليها، وتتم هذه الطرق غالبا بواسطة :

1 1 المتاجرة في العقارات من خلال:

- شراء وبيع سكنات أو استئجارها.
- شراء وبيع الأراضي وبيعها إما على حالها أو بعد تشييد مباني فوقها.
- تشييد مراكز تجارية.

2 1 المشاريع التجارية:

- ممارسة أنشطة تجارية مختلفة مثل : بيع الأجهزة الكهرومنزلية، الملابس ، الأكل الخفيف، محطة غسل السيارات..... الخ.
- الأنشطة الخدمية البسيطة (نقل البضائع والمسافرين، إيجار السيارات...).
- إنشاء شركات متوسطة الحجم للتصدير والاستيراد.

2/الأساليب المعقدة : وهي أساليب يلجأ إليها المجرمون المحترفون، خاصة عندما تكون كمية الأموال المراد تبييضها كبيرة وهي أساليب غالبا ما تتم بمساهمة مختصين في التجارة والمالية، و تتم عن طريق :

1-2 تهريب الأموال نحو الدول الآمنة قضائيا وجباثيا (الجنات الضريبية) بواسطة عمليات التجارة الخارجية، عن طريق التلاعب في الفواتير والتصريحات الجمركية. هذا النوع من الأنشطة يتطلب إنشاء شبكة من الشركات الوهمية في داخل وخارج الوطن، بالإضافة إلى اللجوء إلى خدمات محترفي تزوير الوثائق.

2-2 المشاريع الاستثمارية:

الاستثمار في مشاريع مختلفة بواسطة أنظمة التشجيع والمساعدة المتاحة مثل دعم تشغيل وذلك للحصول على قروض بنكية يتم تسديدها عن طريق الأموال الملوثة.

و تعد قضية " الخليفة بنك" مثال حي عن وجود ظاهرة تبييض الأموال في الجزائر، حيث تورط فيها 104 شخصيات سرقت ما يعادل 100 مليار دينار جزائري، أي حوالي 1.2 مليار دولار أمريكي و كان عبد المؤمن خليفة المتهم الرئيسي فيها برفقة ضباط في الجيش و وزراء و مسؤولين في الدولة¹.

¹ المصدر نفسه، ص 91.

لقد أوهم الأشخاص الذين يقفون وراء الخليفة الرأي العام الوطني بأن مجمع الخليفة مكسب للجزائر، وراحوا يشهرون الأرقام الوهمية التي تبين بأن الشركة وظفت أكثر من 30 ألف عامل و ذلك من أجل إبهار المجتمع بهذا النجاح الخيالي لسنوات عدة، هذه الثقة من المواطنين استغلتها الأشخاص الفاسدة في الجزائر لسرقة الأموال العمومية و تبييضها في المصارف الأجنبية¹.

جدول رقم 05: الإحصائيات المقدمة من السلطات الجزائرية حول تبييض الأموال خلال السنوات الممتدة من 2007 إلى 2009 :

السنة	عدد القضايا
2007	4
2008	11
2009	9

المصدر: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط و إفريقيا، المرجع نفسه ص 176.

مع العلم أن عدد القضايا المذكورة في الجدول أعلاه تمثل عدد القضايا الصادر فيها أحكام قضائية دون ذكر عدد التحقيقات و الدعاوى في تبييض الأموال.

الفرع 5: التهريب الجمركي:

يعتبر التهريب الجمركي من بين أهم أشكال الفساد الاقتصادي التي تعرف انتشارا سريعا و واسعا في الجزائر، الأمر الذي بات يهدد تماسك الاقتصاد الوطني و الصحة العمومية نظرا لطبيعة السلع التي يتم إدخالها إلى الإقليم الوطني عن طريق التهريب².
كما تختلف البضائع المهربة باختلاف مناطق الإقليم الوطني، و سوف نحاول من خلال الجداول التالية تبيان ذلك:

¹ علي حبيش، المرجع السابق، ص 95.

² مراد زايد، بور الجمارك في ظل اقتصاد السوق - حالة الجزائر أطروحة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية فرع التسيير كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير جامعة دالي إبراهيم، 2005-2006، ص 373.

1/ منطقة الشمال:

الجدول رقم 06: أهم البضائع المهربة في منطقة الشمال خلال سنة 2006 عند الاستيراد:

نوع السلع	عدد قضايا التهريب	قيمة البضائع في السوق الداخلية (دج)
ألبسة و لوازمها	112	30.211.684.00
السجائر	57	40.260.265.00
المفرقات	42	1.585.046

المصدر : من إعداد طالبة اعتمادا على: عبد الوهاب سيواني، المرجع السابق، ص 110. و إحصائيات المديرية العامة للجمارك.

تعرف منطقة الشمال انتشارا أقل لظاهرة التهريب الجمركي مقارنة ببقية المناطق، كما أن البضائع المهربة في هذه المنطقة تتمثل أساسا في الألبسة و لوازمها، السجائر و المفرقات، هذه الأخيرة التي تكثر في الأعياد و المناسبات و بخاصة بحلول المولد النبوي الشريف.

2/ منطقة الجنوب:

الجدول رقم 07: أهم البضائع المهربة في منطقة الجنوب سنة 2006 عند الاستيراد:

نوع السلع	عدد قضايا التهريب	قيمة البضائع في السوق الداخلية (دج)
السجائر	153	82.952.670.00
الأسلحة و الذخيرة	1	40.000.00

المصدر : من إعداد طالبة اعتمادا على: عبد الوهاب سيواني، المرجع السابق، ص 111. و إحصائيات المديرية العامة للجمارك

الجدول رقم 08: أهم البضائع المهربة في منطقة الجنوب سنة 2006 عند التصدير:

نوع السلع	عدد قضايا التهريب	قيمة البضائع في السوق الداخلية (دج)
الوقود	54	2.854.524.80

المصدر : من إعداد الطالبة اعتمادا على: عبد الوهاب سيواني، المكان نفسه.
و إحصائيات المديرية العامة للجمارك

تعرف منطقة الجنوب تهريب كبير لكل من السجائر و الأسلحة و الذخيرة عند الاستيراد¹.

✓ السجائر:

يتعلق الأمر بالسجائر ذات المنشأ الأجنبي بالأخص الماركات العالمية ك**اليجوند** بالإضافة إلى السجائر ذات الماركات الوطنية كالسجائر من نوع ريم المزيفة و التي تتم صناعتها في مصانع تتركز خاصة في النيجر و يتم إدخالها إلى الإقليم الوطني لتلبية الطلب المتزايد على هذه العلامة التي تعرف راجا كبيرا في الجزائر صاحبه عدم مقدرة الشركة الوطنية للتبغ و الكبريت على توفير الكميات المطلوبة.

✓ الأسلحة و الذخيرة:

عرف الجنوب الجزائري نشاطا كبيرا في عمليات تهريب الأسلحة بمختلف أنواعها (البيضاء و النارية) بالإضافة إلى الذخيرة هذا الوضع الذي ساهم في تمويل و تمويل الإرهاب و النشاطات الإجرامية في الجزائر.

أما عند التصدير فالمنطقة تعرف عملية رواج كبير في تهريب مادة **الوقود** (بنزين و مازوت) التي تنقل إلى الدول المجاورة بالأخص مالي و النيجر، و ذلك لتلبية الطلب المتزايد على هذه المادة.

3/ منطقة الحدود الجزائرية التونسية:

و يعود سبب هذه التسمية بدل المنطقة الشرقية إلى الرغبة في توضيح أهمية التهريب و حجمه الكبير في كل من هذه الحدود على غرار الحدود الجزائرية المغربية.

¹ عبد الوهاب سيواني، المرجع السابق، ص 112.

الفصل الأول: ماهية الفساد الاقتصادي وواقعه في الجزائر

الجدول رقم 09: أهم البضائع المهربة في منطقة الحدود الجزائرية التونسية سنة 2006 عند الاستيراد:

قيمة البضائع في السوق الداخلية (دج)	عدد قضايا التهريب	نوع السلع
9.080.520.60	231	المواد الغذائية
15.680.182.00	85	الألبسة و لوازمها

المصدر : من إعداد الطالبة اعتمادا على:
عبد الوهاب سيواني، المرجع السابق، ص 113.
إحصائيات المديرية العامة للجمارك

الجدول رقم 10: أهم البضائع المهربة في منطقة الحدود الجزائرية التونسية سنة 2006 عند التصدير:

قيمة البضائع في السوق الداخلية (دج)	عدد قضايا التهريب	نوع السلع
2.109.200.00	51	المواشي
785.532.00	222	الوقود

المصدر : من إعداد الطالبة اعتمادا على:
عبد الوهاب سيواني، المكان نفسه.
إحصائيات المديرية العامة للجمارك

من خلال الجدولين السابقين نجد:

✓ عند الاستيراد:

تتمثل البضائع المهربة في هذه المنطقة في:

المواد الغذائية: من أهمها العجائن بمختلف أنواعها، الطماطم المصبرة، أغذية الأنعام.

الألبسة و لوازمها: باختلاف أنواعها سواء كانت للنساء أو للرجال أو حتى للأطفال، مع كل اللوازم التي

تتبعها كالحقائب، و تشتد حدة هذا النوع من التهريب في المناسبات و الأعياد.

✓ عند التصدير:

تتمثل البضائع المهربة في هذه المنطقة في:

المواشي: باختلاف أنواعها سواء كانت غنم، بقر...، إن هذا النوع من التهريب يشكل استنزاف حقيقي للثروة الحيوانية في الجزائر، كما أنه يخلق ندرة لمادة اللحم في السوق الأمر الذي يؤدي إلى ارتفاع أسعارها.

الوقود: سواء كان بنزين أو مازوت، و ذلك بغية تلبية الطلب الداخلي عليها الذي يتميز بالارتفاع نظرا لندرة هذه المادة في السوق التونسية.

4/ منطقة الحدود الجزائرية المغربية:

الجدول رقم 11: أهم البضائع المهربة في منطقة الحدود الجزائرية المغربية سنة 2006 عند الاستيراد:

نوع السلع	عدد قضايا التهريب	قيمة البضائع في السوق الداخلية (دج)
المخدرات و المؤثرات العقلية	09	44.646.340.00
المشروبات الكحولية	150	25.385.276.00
المواد الغذائية	121	19.446.322.00
الألبسة و لوازمها	192	14.128.800.00

المصدر : من إعداد الطالبة اعتمادا على:
عبد الوهاب سيواني، المرجع السابق، ص 115.
إحصائيات المديرية العامة للجمارك

الفصل الأول: ماهية الفساد الاقتصادي وواقعه في الجزائر

الجدول رقم 12: أهم البضائع المهربة في منطقة الحدود الجزائرية المغربية سنة 2006 عند التصدير:

نوع السلع	عدد قضايا التهريب	قيمة البضائع في السوق الداخلية (دج)
المواد الغذائية	84	618.916.843.08
المواشي	12	892.000.00
الوقود	424	4.309.582.00

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على:
عبد الوهاب سيواني، المكان نفسه.
إحصائيات المديرية العامة للجمارك
من خلال الجدولين السابقين نجد:

من خلال الجدولين السابقين نجد أن البضائع المهربة في هذه المنطقة تختلف بحسب ما إذا كنا إما في حالة استيراد أو تصدير و ذلك كالاتي¹:

✓ عند الاستيراد:

تتمثل البضائع المهربة في هذه المنطقة بصفة عامة في:

المخدرات و المؤثرات العقلية: تعد هذه المادة من بين أهم البضائع التي يتم تهريبها إلى الجزائر من المغرب الأقصى و ذلك باختلاف أنواعها و يحتل القنب الصدارة و ذلك لكون المملكة المغربية تعد من بين أهم الدول المنتجة لهذه المادة في العالم، و تعتبر الجزائر بالنسبة للمهربين منطقة عبور من أجل تصدير المادة إلى دول أخرى خاصة الدول الأوروبية.

المشروبات الكحولية: و تزايد تهريب هذه المادة خاصة خلال الفترة الممتدة من 2004 إلى 2005، بعد حظر استيراد الخمر من قبل الجزائر.

المواد الغذائية: من خضر و فواكه باختلاف أنواعها، نتيجة الفائض الذي عرفه المنتج المغربي في هاتين السلعتين مقارنة بالطرف الجزائري، و تم تهريبهما إلى الجزائر بغية تلبية الطلب الجزائري عليها.

¹ عبد الوهاب سيواني، المرجع السابق، ص 116.

✓ عند التصدير:

تتمثل البضائع المهربة في هذه المنطقة بصفة عامة في:

المواد الغذائية: كالحبوب و مشتقاتها كالقمح، الفرينة، السميد.. بالإضافة إلى بعض أغذية الأنعام.
المواشي: على اختلاف أنواعها و ذلك على غرار الحدود الجزائرية التونسية.
الوقود: تعتبر الحدود الجزائرية المغربية المنطقة الأكثر تهريبا لهذه المادة، كما تعتبر مهنة لكثير من سكان هذه المنطقة، إذ يقوم الكثير منهم بتكييف سياراتهم و شاحناتهم خصيصا لتهرب هذه المادة عن طريق مضاعفة عدد صهاريجها و غيرها من مختلف الحيل.

إن هذه الأرقام تستدعي ضرورة محاربة هذه الظاهرة الخطيرة التي يتعدى تهديدها الجانب الاقتصادي ليمس مختلف نواحي الحياة.

خلاصة الفصل الأول:

نخلص مما سبق أن تحديد مفهوم الفساد الاقتصادي لا يزال مختلف فيه، إلا أن الجميع اتفق على كونه آلية تؤدي بالانتقال من حالة حسنة إلى حالة سيئة، كما أنه ظاهرة منتشرة في كل من القطاعين العام و الخاص في الدولة على حد سواء.

الجزائر كغيرها من دول العالم لم تسلم من هذه الظاهرة، وقد ساهم في انتشارها عوامل مختلفة و التي لا يمكن تحييد إحداها، و تتمثل في العوامل الاقتصادية، السياسية، الإدارية و التنظيمية، الدينية الاجتماعية و الثقافية، حيث شكلت هذه العوامل مناخ مناسب لانتشار و نمو الظاهرة في البلاد.

كما يتخذ الفساد في الجزائر أشكال مختلفة على رأسها تبديد الأموال العمومية، الرشوة ، التهرب الضريبي، تبييض الأموال، مشكلة في ذلك تهديد حقيقي على أمن و سلامة الدولة في جميع الميادين بالأخص في جانبها الاقتصادي ، لما يلحقه من أضرار بليغة عليه، و هذا ما سيتم التطرق إليه في الفصل الموالي.

الفصل الثاني:

واقع الاقتصاد الجزائري و الانعكاسات

الاقتصادية للفساد الاقتصادي عليه

مقدمة الفصل الثاني:

عرف الاقتصاد الجزائري تطورات هامة في مسيرته منذ الاستقلال إلى غاية اليوم، أدت به بالتحول من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق، و لا تزال إلى اليوم جهود الدولة قائمة من أجل النهوض باقتصادها و تحقيق تنميتها الشاملة، خاصة في ظل التطورات التي تشهدها الساحة الاقتصادية الدولية. إلا أن انتشار ظاهرة الفساد الاقتصادي في الجزائر أصبح يشكل عائق أمام رغبة الدولة في تحسين أوضاعها الاقتصادية، نتيجة الانعكاسات السلبية المتولدة عنه سواء كان على القطاع الاقتصادي العام أو القطاع الاقتصادي الخاص في الدولة.

و سوف نحاول في بداية هذا الفصل عرض أهم المراحل التي عاشها الاقتصاد الجزائري منذ الاستقلال، لنحاول بعدها كشف اللثام عن أهم التهديدات التي يشكلها الفساد الاقتصادي على الاقتصاد الجزائري من خلال معرفة أهم الانعكاسات التي يوقعها على كل من القطاعين الاقتصاديين العام و الخاص .

المبحث الأول: واقع الاقتصاد الجزائري:

مر الاقتصاد الوطني بتطورات عدة، وذلك بدءا من الاقتصاد الموجه إلى نظام اقتصاد السوق سعيا منه لتحقيق تنمية أفضل، و بالرغم من الإصلاحات المنتهجة إلا أنه لا يزال يعاني من مشاكل و اختلافات هيكلية نتيجة اعتماده على القطاع النفطي بدرجة كبيرة .

المطلب الأول: الاقتصاد الجزائري قبل عام 2000:

تمثل الهدف الأساسي للسلطات العمومية بعد الاستقلال في تعزيز الاستقلال السياسي و ذلك بتحقيق استقلالية اقتصادية عن القوة الاستعمارية، وهذا ما أدى إلى تعبئة مختلف الموارد لإقامة جهاز إنتاجي قوي مملوك للدولة¹ .

عمدت الدولة بداية و أثناء الفترة الممتد من 1962 إلى 1966 العمل جاهدة من أجل بسط التحكم في القوى الاقتصادية من سائل الإنتاج و التمويل، و قد نجحت في ذلك، إذ قامت بعمليات تأمين واسعة من بينها تأمين كل من أراضي المعمرين ،تأمين المناجم ،تأمين البنوك وشركات التأمين و ذلك في سنة 1966 ،كما سعت الدولة أيضا إلى خلق هياكل و مؤسسات وطنية تعمل على مراقبة القطاعات الحيوية للاقتصاد مثل إنشاء البنك المركزي و كذلك الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط ،كما تم إنشاء ديوان التجارة المكلف باستيراد المنتجات الغذائية، شركة الكهرباء و الغاز، و كذا الشركة الوطنية المكلفة بنقل و بيع المحروقات سنة 1963 و المعروفة باسم "SONATRACH" و غيرها من المؤسسات.

لتستمر جهود التنمية خلال الفترة الممتدة من 1967 إلى 1987 و هي المرحلة التي أطلق عليها تسمية مرحلة الاقتصاد الإداري المخطط نتيجة الاعتماد على أسلوب التخطيط و الملكية العامة لوسائل الإنتاج و سيطرة القطاع العام و ضعف أو انعدام القطاع الخاص. و حسب إستراتيجية التنمية المتبعة في هذه الفترة فإن الأولوية المطلقة منحت للقطاع الصناعي مقارنة ببقية القطاعات الأخرى، إذ نجد :

المخطط الثلاثي الأول: من 1967 إلى 1969 اختارت الجزائر من خلاله التوجه نحو التصنيع من خلال إرساء الهياكل القاعدية للصناعات و المحروقات حيث خصص للقطاع الصناعي وحده مبلغ 5.400 مليار

¹ الشيخ الداوي ، "الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر و إشكالية البحث عن كفاءة المؤسسة العامة"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية، م.25، ع.2، 2009، ص 257.

الفصل الثاني: واقع الاقتصاد الجزائري و الانعكاسات الاقتصادية للفساد الاقتصادي عليه

دج أي ما يعادل 49 % من مجموع مبلغ الاستثمار المخصص في هذه الفترة و المقدرب 11.081 مليار دج.

أما المخطط الرباعي الأول من 1970 إلى 1973، فقد أكد استمرارية السير الذي اختارته الجزائر في ميدان التنمية الاقتصادية ألا و هو الاعتماد على الصناعة، حيث تم التخطيط فيه لإنشاء الصناعات الثقيلة و التركيز دائما على قطاع المحروقات.

المخطط الرباعي الثاني من 1974 إلى 1977: هو استمرار للمخطط السابق و محاولة تحقيق أهدافه، و قد تميز بمبلغ الاستثمارات الكبير بسبب ارتفاع أسعار النفط و الذي توسع إنتاجه بشكل كبير إذ انتقل من 22,8 مليون طن في سنة 1963 إلى 63 مليون طن في سنة 1979، كما انتقل إنتاج الغاز الطبيعي من 300000 طن إلى 30 مليون طن في نفس الفترة.

قد أدت هذه السياسة المتبعة إلى إنشاء العديد من المركبات الصناعية الضخمة التي أدت إلى امتصاص البطالة ، تحسين مستوى المعيشة ، تحسين مستوى التعليم ، ارتفاع أمل الحياة و انخفاض حدة انتشار الأمراض المعدية و الأوبئة بفعل سياسة الطب المجاني، لكن كل هذا كان بتكاليف كبيرة خاصة في ظل الاستعمال الضعيف للطاقات الإنتاجية و الذي لم يتعدى معدل استعمالها 40 % في المتوسط و ترجع أسباب هذا الاستعمال الضعيف لها بالأساس إلى استعمال التقنيات الحديثة مع انعدام الكفاءات البشرية للتحكم فيها و كذلك تعقد المهام (نتيجة الحجم الكبير) مثل التكوين، التسويق و التمويل و الصيانة و الأخطر من ذلك بسبب وجود مظاهر الفساد الاقتصادي التي أدت إلى تعطيل عمل هذه المنشآت كما سبق ذكره.

قد كان للطفرة النفطية للسبعينيات من القرن العشرين الفضل في زيادة طموح الدولة في تحقيق تنميتها، إلا أن تراجع أسعار النفط سنة 1986 بنسبة حوالي 50 % جعل خيار المحافظة على القطاع العمومي أمرا صعبا لعدم قدرة الخزينة العمومية على الاستمرار في التمويل، و قد تميز الاقتصاد الجزائري خلال فترة الثمانينات بالآتي¹:

- اختلال بنية الناتج المحلي الخام من خلال هيمنة المحروقات ؛
- التبعية شبه المطلقة للخارج نتيجة الاعتماد على تصدير المحروقات بنسبة كبيرة، مما جعل الاقتصاد رهين تقلبات الأسواق الدولية لهذه المادة من جهة ولتقلبات أسعار صرف الدولار

¹ علي بطاهر، " سياسات التحرير و الإصلاح الاقتصادي في الجزائر"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، ع1، ص 179-180.

الفصل الثاني: واقع الاقتصاد الجزائري و الانعكاسات الاقتصادية للفساد الاقتصادي عليه

- الأمريكي من جهة أخرى، بالإضافة إلى التركيز الجغرافي الشديد للواردات والصادرات حيث مثل الاتحاد الأوروبي مصدرا ومقصدا لما يزيد عن 50 بالمائة من الواردات والصادرات.
- القيود الشديدة على الموارد المالية نتيجة انهيار أسعار النفط في 1986 وما أفرزه من عجز على مستوى الميزانية العامة للدولة لتراجع مستويات الجباية البترولية.
- الضغط الشديد للبطالة التي بدأ معدلها في التفاقم منذ 1987 حيث وصلت إلى 19.6 % لتقفز في السنة الموالية إلى 20.1 %.
- زيادة في حجم الاستيراد مقابل انخفاض في مستويات الإنتاج.
- ارتفاع عبئ المديونية.
- ارتفاع التضخم بنسبة 40 % ما بين سنتي 1985 و 1988 .
- بالإضافة إلى التوترات الشديدة التي شهدتها الاقتصاد العالمي والذي تميز بفشل النظام الاشتراكي.

ففي ظل هذه الظروف القاسية برزت الحاجة الماسة إلى تصحيح الأوضاع، و لأجل ذلك اعتمدت الجزائر في البداية سياسة تصحيحية ذاتية عملت من خلالها على تحرير المؤسسة الاقتصادية من قبضة الإدارة البيروقراطية، و كمرحلة ثانية عملت على الانتقال من الاقتصاد المخطط إلى الاقتصاد الحر و ذلك تنفيذا لما جاء به دستور 1989 الذي كرس التعددية الحزبية و نظام اقتصاد السوق، الأمر الذي جعل الفرصة مواتية لأصحاب القرار الاقتصادي للاقترب من المؤسسات المالية الدولية (صندوق النقد الدولي والبنك العالمي) بهدف دفع عجلة الإصلاحات المتخذة لإعادة التوازن الداخلي والخارجي وتحسين الأداء الاقتصادي.

قد تم اللجوء إلى صندوق النقد الدولي لأول مرة سنة 1989 لسحب شريحة قرض في إطار برنامج تثبيت يغطي الفترة ما بين "ماي 1989 إلى ماي 1990" بمبلغ مقداره 155.7 مليون وحدة حقوق سحب خاصة، استعملت كلية مرة واحدة في شريحة واحدة. وتم اللجوء مرة ثانية للصندوق في جوان 1991 في إطار برنامج تثبيت آخر بمبلغ 300 وحدة حقوق سحب خاصة موزعة على أربعة شرائح، تم سحب ثلاثة منها وتم تجميد الرابعة بعد سوء تفاهم بين الصندوق والحكومة الجزائرية بسبب توجيه هذه الأخيرة للمبلغ في غير ما تم الاتفاق عليه¹،

¹ حميد بوزيدة ، النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة (1992-2004)، (رسالة دكتوراه

غير منشورة)، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2005-2006، ص 101.

و قد كانت التزامات الجزائر تدور حول:

- تقليص حجم تدخل الدولة في الاقتصاد.
- تحرير التجارة الداخلية والخارجية.

و تم إزالة سوء التفاهم بين الصندوق والحكومة بعد إرسال هذه الأخيرة لرسالة نية ثانية للصندوق في أكتوبر 1991 تضمنت التزامها ببعض التدابير، أبرزها:

- تخفيض سعر الدينار الجزائري.
- الضغط على النفقات العمومية لتجاوز حالة العجز في الميزانية.
- التحكم في التضخم.

إلا أن البلاد ابتداء من سنة 1992 دخلت في مرحلة من الاضطراب السياسي والأمني غيرت من أولويات السلطة، فأصبح تحقيق الاستقرار الأمني وإرجاع السلم الاجتماعي هما الأولوية، مما جعل القضايا الاقتصادية عالقة إلى غاية 1994 بإمضاء السلطات الجزائرية على عقد إعادة جدولة للديون الجزائرية العمومية مع نادي باريس بالتوازي مع إبرام عقد اتفاق استعداد ائتماني جديد مع الصندوق ، يهدف إلى :

- إنعاش النمو الاقتصادي لاستيعاب مستويات البطالة المتفاقمة.
- الارتكاز في تحقيق النمو الاقتصادي على قطاع البناء والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تخفيض التضخم و الذي ارتفع إلى حوالي 25%.

تم تطبيق هذا البرنامج على مدار سنة كاملة، و بالرغم من الظروف الاقتصادية و الاجتماعية و و الأمنية الصعبة التي كانت تعيشها الجزائر فقد تم احترام كافة الإجراءات التي أملاها الصندوق و نتج عن هذا البرنامج عدة نتائج منها إيقاف تراجع النمو للنتائج المحلي إلى (-0.2%) في فترة البرنامج بعد أن كان (-2%) خلال العام 1993، و انخفاض في كل من معدل التضخم و عجز الميزانية.

قد شجعت هذه النتائج الايجابية السلطات على إبرام اتفاق تسهيل موسع يغطي الفترة الممتدة من أبريل 1995 إلى أبريل 1998، يهدف إلى:

- تسريع وتيرة النمو الاقتصادي لمواجهة معدلات البطالة المرتفعة.
- الإسراع في التخفيف من معدلات التضخم.
- خفض تكاليف الانتقال والتصحيح الهيكلي على الفئات الاجتماعية الأكثر تضررا.
- استعادة توازن ميزان المدفوعات وتحقيق مستويات ملائمة من الاحتياطات الأجنبية.

لقد مست الإصلاحات الاقتصادية مجموع جوانب الاقتصاد الوطني¹، أبرزها:

- إصلاح النظام الجبائي بتبسيطه وإدراج الضريبة على القيمة المضافة واستحداث ضرائب خاصة بالجماعات المحلية مع توسيع الأوعية وتخفيض المعدلات.
- إصلاح نظام النقد والبنوك بإعطاء الاستقلالية للسلطة النقدية في وضع وإدارة السياسة النقدية .
- تشجيع الاستثمار بإزالة القيود المفروضة عليه بتكريس مبدأ حرية الاستثمار وإزالة التمييز بين الاستثمار الوطني و الأجنبي من جهة وبين العمومي والخاص من جهة ثانية.
- إقرار مبدأ خصوصية المؤسسات العمومية كأداة للاندماج في اقتصاد السوق والتخلص من المؤسسات العمومية ضعيفة الأداء من جهة وكأداة لإعادة هيكلة الاقتصاد الوطني دفعا له نحو المنافسة للحد من الاحتكار والبيروقراطية في المجال الاقتصادي .

كانت نتائج هذه الإصلاحات في مجملها من الناحية الاقتصادية حسنة²، حيث انتقل معدل النمو الاقتصادي من 0.51 % كمتوسط الفترة (1990-1993) إلى 3.62 % كمتوسط الفترة (1994-1998)، ثم إلى 6.9 % سنة 2003. أما في الجانب المالي و النقدي فقد كانت النتائج جد مشجعة، منها :

- انخفاض معدل التضخم من 30 % سنة 1995 إلى 3،0 % سنة 2000 .
- تقلص عجز الميزانية من (-) 3.83 % سنة 1998 إلى 9.73 % سنة 2000 ثم 5.13 % سنة 2003.
- زيادة نسبة احتياطي الصرف الأجنبي.

غير أن هذا التحسن يرجع إلى عوامل خارجية أكثر من الفعالية الاقتصادية التي يفتقد إليها الاقتصاد الوطني على رأسها ارتفاع أسعار البترول <

أما فيما يخص النتائج الاجتماعية، فقد كانت بمثابة الفاتورة الباهظة للتحسن الاقتصادي³ إذ أدت هذه الإصلاحات إلى تدهور كبير في مستويات المعيشة كما أسفرت عن أكثر من 17 مليون جزائري يعيشون تحت مستوى الفقر بسبب نتائج الإجراءات التي اتخذتها الدولة منها تحرير الأسعار و إلغاء دعمها لأسعار

¹ سهيلة أمصوران، المرجع السابق، ص 190-194.

² حميد بوزيدة، المرجع السابق، ص 123.

³ الآثار الاقتصادية و الاجتماعية لبرنامج التصحيح الهيكلي".

<<http://www.hrdiscussion.com/hr30554.html>> تاريخ الاطلاع: 2011/12/22

الفصل الثاني: واقع الاقتصاد الجزائري و الانعكاسات الاقتصادية للفساد الاقتصادي عليه

السلع و الخدمات الأساسية الأمر الذي أثقل كاهل محدودي الدخل، كما أن عملية تخفيض سعر صرف الدينار الجزائري إلى 50 % سنة 1994 انعكس على زيادة الأسعار نتيجة ارتفاع أسعار الواردات و السلع المحلية ما أدى إلى انخفاض القدرة الشرائية لأصحاب الدخل المحدود و زيادة تكاليف المعيشة للمواطنين.

كما شهدت البلاد أيضا مشكل ارتفاع معدلات البطالة إلى مستوى 30% في سنة 1999.

جدول رقم 13: يبين لنا عدد و نسبة البطالين في الجزائر خلال الفترة الممتدة من 1996 إلى 1999:

السنوات	1996	1997	1998	1999
عدد البطالين (بالآلاف)	2186	2257	2324	2577
نسبة البطالة	28	28	28	30

المصدر: مفتاح صالح، تطور الاقتصاد الجزائري و سماته منذ الاستقلال إلى إصلاحات التحول نحو اقتصاد السوق، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني الأول حول الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر و الممارسة التسويقية، 20-21-أفريل 2004، قسم علوم التسيير، المركز الجامعي بشار، ص، 14.

من خلال الجدول المبين أعلاه نجد بأن الإصلاحات الاقتصادية لم تستطع القضاء على البطالة، و هذا راجع إلى حل الكثير من المؤسسات الذي أدى تسريح العمال، و كذلك نقص الاستثمارات القادرة على امتصاص اليد العاملة.

إضافة إلى ذلك، شهدت البلاد تراجع غير مسبوق في المستوى التعليمي و الصحي إذ انخفضت نسبة نفقات التربية و التكوين بالنسبة للنتائج الداخلي الخام من 8.16 % سنة 1984 إلى 6.36 % سنة 1995، كما أن ارتفاع تكاليف التمدريس كارتفاع تكاليف الأدوات المدرسية دفع الكثير من العائلات إلى عدم إرسال أبنائهم للدراسة، الأمر الذي أسهم في ارتفاع حجم التسرب المدرسي في الجزائر إلى حوالي 400 ألف تلميذ سنويا.

المطلب الثاني: وضعية الاقتصاد الجزائري بعد 2000:

شكلت بداية الألفية الثالثة انطلاقة جديدة للاقتصاد الجزائري و ذلك بعد خروج البلاد من نفق التسعينات المظلم أو ما عرف بالعيشية السوداء والتي خسر فيها الاقتصاد حسب بعض التقديرات ما يزيد عن 20 مليار دولار، كما تزامنت هذه المرحلة مع بدء أسعار النفط في منحها التصاعدي الأمر الذي أدى إلى تحسن المداخيل، لذلك شرعت الجزائر في تطبيق برامج لمعالجة آثار العيشية السوداء على الاقتصاد الوطني ومواصلة عملية الانتقال إلى اقتصاد السوق حيث سطرت الدولة بداية برنامج الإنعاش الاقتصادي والذي امتد ما بين 2001 و 2004، هذا البرنامج يرمي إلى ثلاثة أهداف نوعية كبرى تمثلت في تحقيق التوازن الجهوي و إنعاش الاقتصاد، إنشاء مناصب الشغل، مكافحة الفقر. كما سطرت برنامج دعم النمو الاقتصادي الذي امتد من 2005 إلى 2009 .

و قد حققت الجزائر من خلال هذين البرنامجين نتائج إيجابية نظرا لارتفاع أسعار النفط، حيث ارتفع معدل النمو من 1.2% في 2001 إلى 3.5% في 2005 مع تحقيق معدل قياسي 7% في سنة 2003 لتتخفص إلى 3.3% سنة 2010. أما على الصعيد القاري، يحتل الاقتصاد الجزائري المرتبة الثالثة إفريقيا وراء كل من جنوب إفريقيا و نيجيريا.

و تتميز أهم القطاعات الاقتصادية في الجزائر بالآتي:

أولاً: قطاع الطاقة و المناجم:

تتربع الجزائر على نطاق منجمي يقارب 1.5 كم²، تتنوع فيه الموارد و الثروات منها الحديد، الذهب، اليورانيوم و الزنك في الجنوب الأقصى للبلاد، و نجد على رأس هذه الموارد مادة المحروقات التي تعتبر العمود الفقري للاقتصاد الجزائري، إذ لا يزال بعد أكثر من أربعة عقود من الاستقلال القطاع المهيمن على النشاط الاقتصادي، فهو يساهم في الصادرات الجزائرية بنسبة تزيد عن 95% في المتوسط، و في الإيرادات الجبائية للدولة، وكذلك في الناتج الداخلي الخام بحوالي 30%¹، كما تحتل الجزائر الرتبة

¹ بلقاسم سرايري، بور و مكانة قطاع المحروقات الجزائري في ضوء الواقع الاقتصادي الدولي الجديد وفي أفق الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، (رسالة ماجستير غير مشورة)، جامعة الحاج لخضر باتنة، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، فرع اقتصاد دولي، 2007-2008، ص 2.

الفصل الثاني: واقع الاقتصاد الجزائري و الانعكاسات الاقتصادية للفساد الاقتصادي عليه

الخامسة في الإنتاج والرتبة الرابعة في التصدير و فيما يخص النفط فتحتل المرتبة الثالثة عشر في الإنتاج والرتبة التاسعة في التصدير.

إلا أنه و بالرغم من الأهمية التي يشكلها قطاع المحروقات في البلاد فإنه يجب تنمية القطاعات الأخرى حتى لا يظل الاقتصاد الوطني رهين تغيرات السوق الدولية.

ثانيا: التجارة الخارجية:

لا يزال الميزان التجاري للجزائر خاضعا للمداخيل النفطية والغازية بحيث تمثل هذه الأخيرة 95% في المتوسط من الحجم الشامل للصادرات كما سبق القول، كما بلغت قيمة صادرات البلاد من هذه المادة خلال الفترة ما بين عامي 2000 و 2009 نحو 393 مليار دولار¹.

أما بالنسبة لزبائن فتنصدر القائمة الولايات المتحدة الأمريكية بنسبة تبادل تقدر ب 19 مليار دولار أمريكي تليها إيطاليا وإسبانيا.

تجدر الإشارة إلى أن قيمة التبادل التجاري بين الصين والجزائر ارتفعت إلى 3,7 مليار دولارا في نهاية 2008.

كما يسهر إتحاد الأعمال الجزائري الكندي على تكثيف العلاقات الاقتصادية مع الجزائر عن طريق الاستثمارات، حيث فاق معدل التبادل 3 مليار دولار في سنة 2008.

ثالثا: القطاعات الاقتصادية الأخرى:

فيما يخص بقية القطاعات الإنتاجية في البلاد، فقد سجلت الجزائر تراجعا في أداء كل القطاعات الصناعية باستثناء قطاع المحروقات والخدمات الاتصالية والأشغال العمومية نتيجة ضعف الاستثمارات الموجهة للقطاع الصناعي، يضاف إلى ذلك المنافسة من السلع الأجنبية المماثلة خاصة إذا ما علمنا أن الواردات القادمة من أوروبا والصين وجنوب شرق آسيا وحتى بعض الدول العربية تتميز بجودة عالية وأسعار تنافسية، وهو ما تعكسه تقارير المنافسة العالمية بين عامي 2004-2005 إذ احتلت الجزائر مرتبة 80 من 114 على مستوى التكنولوجيا، أما حسب مؤشر النمو للتنافسية فقد احتلت الموقع 71 من أصل 104 دولة والمركز الأخير من بين 7 دول عربية .

¹ " 393 مليار دولار قيمة صادرات المحروقات في الجزائر خلال عشر سنوات"، <http://arabic.people.com.cn/31659/7107006.html> < يوم 2011/12/23

1/ القطاع الخاص المحلي:

التوسع الذي عرفه القطاع الخاص بالجزائر خلال العشريتين الأخيرتين يعد واحدا من مظاهر التحول في وجهة الاقتصاد الوطني، إذ أن عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لا يتوقف عن الارتفاع رغم الصعوبات المرتبطة بمحيط المؤسسة و العراقيل المختلفة و على رأسها وجود الفساد الاقتصادي، كالرشوة، البيروقراطية و غيرها من ملامح الفساد الاقتصادي في الجزائر، و قد قدر عدد هذه المؤسسات سنة 2001 حوالي 180 ألف مؤسسة تشغل أزيد من 600 ألف عامل مقابل 160 ألف نهاية 1999 . كما تكمن معضلة القطاع الخاص في الجزائر في تكوينه فهو عبارة عن مؤسسات فردية عائلية صغيرة الحجم تعاني من ضعف رأس المال المستثمر، قلة المؤهلات الفنية لليد العاملة، و يستخدم تكنولوجيا أقل تطورا، كما أنه يتجه إلى تلك المجالات التي تتميز بارتفاع الربح كالمشروعات ذات الطابع الخدمي كالمضاربة في العقار، أما القطاع الخاص الذي يعمل في مجالات الإنتاج السلعي وخاصة في الصناعات التحويلية فإن حرية الاستيراد وتخفيض قيمة العملة و ارتفاع تكاليف الإنتاج... أدت إلى تدميره .

2/ الاستثمار الأجنبي:

تعاني الجزائر من ضعف في استقطاب الاستثمار الأجنبي -خارج قطاع المحروقات- مقارنة بقدرات السوق الداخلية. كما صنفت البلاد من قبل الهيئات الدولية في الرتبة 94 عالميا في مجال تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الفترة الممتدة ما بين 2000 إلى 2003، أما في سنة 2004 فاحتلت المرتبة 91، الأمر الذي اعتبرته دراسة تم إعدادها حول الاستثمار الأجنبي المباشر لعام 2004 في منطقة ميديا(منطقة أوروبا والبحر المتوسط) لشبكة الأورو المتوسطي على أن هناك عودة في هذا المجال على الرغم من وجود مناخ استثمار يتعين تحسينه.

• جدول رقم 14: المؤشرات الاقتصادية الأساسية للاقتصاد الجزائري لسنة 2010:

المؤشر	القيمة لسنة 2010
معدل نمو الناتج المحلي الخام	3.3 %
معدل إنتاج البترول	1.26 مليون برميل يوميا
النمو خارج مجال النفط	6 %
نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي	4389 دولار أمريكي 584 311 دينار جزائري
البطالة	10 %
الاحتياطيات بالنقد الأجنبي	161 مليار دولار أمريكي
نسبة الصادرات خارج المحروقات	1.8 %
التضخم	3.9 %
متوسط سعر الصرف السنوي ل 1 دولار	74,39

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على المواقع التالية:

- مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وإفريقيا، المرجع السابق.
- <http://www.lemoci.com/Algerie/14-Indicateurs-economiques.htm> تاريخ الاطلاع 2012/05/24.
- بوابة الوزير الأول للحكومة الجزائرية، < <http://www.cg.gov.dz/arabe/index.php> > تاريخ الاطلاع، 2011/12/16.

من خلال الجدول يمكن القول أن الجزائر استطاعت أن تحقق نتائج ايجابية في نموها الاقتصادي إذ نجد تراجع في نسب البطالة الرسمية إلى 10 % عام 2010، إلا أن هذا لا يغطي الواقع الصعب لملايين العاطلين وخصوصاً في أوساط الشباب. كما نجد أن نسبة التضخم تراجعت إلى 3.9 % سنة 2010 في حين كانت تقدر بنسبة 4.8 % سنة 2008 و هي نسبة تقل بكثير عن المعدل المسجل في منطقة الشرق الأوسط و شمال إفريقيا 6.9 % و في كافة البلدان الناشئة 6.2 %¹.

¹ " فائض بستة مليارات دولار في الحساب الجاري الخارجي للجزائر سنة 2010

<http://www.premier-ministre.gov.dz/arabe/index.php?option=com_content&task=view&id=1459&Itemid=266> تاريخ الاطلاع 2011/12/29.

الفصل الثاني: واقع الاقتصاد الجزائري و الانعكاسات الاقتصادية للفساد الاقتصادي عليه

كما أن الميزان التجاري الناتج أساسا عن الارتفاع الكبير للصادرات من المحروقات قد حقق نتائج معتبرة بلغت 26.4 % سنة 2010 أي بفائض بلغ 18.81 مليار دولار مقابل 7.78 مليار سنة 2009. و تعتبر سنة 2011 من أهم الأعوام على الإطلاق، إذ استطاعت الجزائر أن تحقق عائدات تجاوزت سقف 70 مليار دولار أمريكي نتيجة ارتفاع سعر البترول الذي قارب متوسط سعره 113 دولار للبرميل الواحد، و هو المستوى الذي لم يحققه حتى في أوج تطور الأسعار عام 2008¹.

كما يتوقع صندوق النقد الدولي تحسنا محسوسا في المؤشرات الاقتصادية الكلية للجزائر سنة 2012 منها على وجه الخصوص في ميزان الحسابات الجارية².

و تسعى الدولة اليوم لمواصلة جهودها في تحقيق تنمية اقتصادية و ذلك من خلال إطلاقها للبرنامج الخماسي 2010 - 2014 و التي تبلغ قيمة الاستثمارات فيه 21.214 مليار دج، ليتم توجيهها إلى جميع قطاعات النشاط لاسيما منشآت الطرق و النقل بالسكك الحديدية والصحة و إدخال الكهرباء الريفية أو التزويد بالمياه الصالحة للشرب حتى في المناطق الريفية الأكثر عزلة و بعدا³.

و يرى خبراء أن مبلغ الالتزامات المالية التي اقرها رئيس الجمهورية خلال هذا البرنامج الخماسي يترجم "إرادة السلطات العمومية في الاستفادة من الصحة المالية للخرزينة الوطنية من اجل تسريع و تعزيز مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

ويرى مختص آخر أن الجزائر لم يسبق لها في واقع الأمر أن خصصت مثل هذا الغلاف المالي لبرنامج تنموي، حيث أن الظروف الحالية ملائمة لهذا الالتزام المتميز للسلطات العمومية من اجل تسريع انجاز مشاريع اجتماعية و اقتصادية مهيكلة.

إلا أن المشكل العويص الذي يرهق كاهل الاقتصاد الجزائري هو استفحال ظاهرة الفساد الاقتصادي، حيث كان بإمكان البلاد أن تحقق نتائج اقتصادية أفضل من تلك المحققة بسبب انتشار الفساد الاقتصادي بمختلف مظاهره.

¹ حفيظ صوالي، "الجزائر صنفت كأهم ممول عربي بالبترول للسوق الأمريكية سعر النفط الجزائري تجاوز 113 دولار سنة 2011" < <http://www.elkhabar.com/ar/economie/275980.html> > تاريخ الاطلاع، 2011/12/30

² " صندوق النقد الدولي-الجزائر-منطقة الشرق الأوسط و شمال إفريقيا " < http://www.mae.dz/ma_ar/stories.php?story=11/04/12/0624920 > تاريخ الاطلاع، 2011/12/25

³ "برنامج التنمية الخماسي 2010-2014 " < http://www.mae.dz/ma_ar/stories.php?topic=06/04/15/9934934 > تاريخ الاطلاع، 2011/12/25

المبحث الثاني: الانعكاسات الاقتصادية للفساد الاقتصادي على الاقتصاد الجزائري:

تسعى الجزائر اليوم جاهدة من أجل تحقيق تنميتها في جميع الميادين و على رأسها الميدان الاقتصادي، إلا أن ظاهرة الفساد الاقتصادي و التي باتت منتشرة بشكل مخيف حالت دون تحقيق ذلك، إذ أن لها انعكاسات سلبية على الاقتصاد الوطني¹ سواء كان ذلك على القطاع الاقتصادي العمومي أو على القطاع الاقتصادي الخاص هذا الأخير الذي له هو الآخر دور كبير في تحقيق التنمية.

المطلب الأول: تكلفة الفساد الاقتصادي على القطاع الاقتصادي العمومي:

الفرع 1: التأثير على قطاعات التنمية الاقتصادية:

أولاً: الحد من فعالية الإصلاحات و السياسات الاقتصادية:

الإصلاح عبارة عن مجموعة من الجهود المبذولة التي يتم تصميمها خصيصاً لإحداث تغييرات أساسية في قطاع معين كالقطاع الاقتصادي بهدف تحسين الأداء و الفعالية فيه و تحقيق التنمية الوطنية، و تدور برامج الإصلاح حول عدة موضوعات أهمها اختيار أكفأ القيادات وفق معايير الكفاءة و الجدارة، تدريب الموظفين، تطوير أساليب الرقابة الإدارية و المالية، المسائلة السريعة لكبار المسؤولين الذين يثبت تورطهم بقضايا الفساد..... الخ.

غير أن وجود ظاهرة الفساد الاقتصادي تؤدي إلى عدم تحقق النتائج المرجوة من برامج الإصلاح في الجزائر، إذ تحاول فئات معينة من المجتمع بالخصوص الفئة المتورطة فيه البحث من أجل إيجاد مختلف الذرائع للوقوف في وجه مختلف الإصلاحات الإدارية و المالية بهدف المحافظة على الامتيازات المكتسبة، و اعتبار الأموال العمومية كوسيلة للنهب و الثراء غير المشروع ، كما أنها تسعى لإعاقة الإصلاحات من أجل الإفلات من العقاب في حال تم كشف ممارساتهم الفاسدة. و عليه فإن هذه العوائق ستؤدي إلى عدم تمكن الدولة من الرفع بمستواها الاقتصادي و الاجتماعي و تحقيق تنميتها المستدامة.

¹ « La corruption est en fait la pire maladie qui puisse frapper une société, non seulement cela entrave-il l'efficacité sur le plan économique, mais c'est aussi une dégradation morale, tant pour la société tout entière que pour chaque personne qui se trouve prise dans son filet » Alassane Ouattara, ancien premier ministre de la Cote d'Ivoire, dans une allocution prononcée lors de la 9^e conférence internationale sur la lutte contre la corruption, Durban, Afrique du sud, 1999.

كمثال عن ذلك نذكر ما قام به لوبي الدواء في الجزائر، إذ أنه في مارس 2008 قامت الحكومة الجزائرية بتكليف وزارة الصحة و السكان بتأسيس الوكالة الوطنية للأدوية للتكفل بالمراقبة و الإشراف الكامل على قطاع الأدوية في البلاد بغية الحد من التكاليف الباهظة الناتجة عن استيراد الأدوية و التخفيف عن ميزانية الدولة، إذ تجاوزت فاتورة استيراد هذه المادة مبلغ 22 مليار دولار نهاية سنة 2010.

إلا أن القرار جعل لوبيات الصحة في سباق ماراتوني لمنع الحكومة من تنصيب هذه الوكالة، و ذلك من أجل تحقيق مصالحهم الخاصة على حساب المصلحة العامة¹، و هذا ما حدث إذ أنه لغاية اليوم لم تنصب بعد هذه الهيئة.

و في هذا الإطار اتهم وزير الصحة بعض المستوردين بالفساد²، نتيجة تضخيمهم فاتورة استيراد الأدوية بقيمة 94 مليون دولار خلال عام 2011³، و هو ما يعد تحويل غير شرعي للعملة الصعبة و نهب للمال العام من خلال مضاعفة الأسعار الفعلية للأدوية المستوردة، و عليه يفترض أن تكون هذه الوكالة بمثابة هيئة ضبط حقيقية لقطاع الأدوية في الجزائر، يمكن لها أن تتعرف على احتياجات السوق الوطنية للدواء و الحد من نفقات الاستيراد الضخمة،

كما يمكن أن يؤثر الفساد الاقتصادي على فعالية السياسة الاقتصادية المتبعة، فالهدف من هذه الأخيرة هو أن تسهم بشكل رئيسي وإيجابي في التغلب على التحديات التي يواجهها الاقتصاد الوطني من خلال إتباعها لإجراءات تراها مناسبة، إلا أن وجود الفساد الاقتصادي في الدولة يتسبب في فشل السياسات الاقتصادية المرسومة نتيجة لحصول المسؤولين أثناء قيامهم بصنع سياسة اقتصادية ما على معلومات خاطئة يتم الاعتماد عليها عند وضع هذه السياسات، و من ثم فهناك احتمال كبير في أن يقع متخذ القرار في خطر وصف علاج غير صحيح بسبب التشخيص غير السليم للمشكلة و الذي يتم بناء على هذه المعلومات الخاطئة.

على سبيل المثال فإن وجود بيانات و إحصائيات معدلات البطالة في الجزائر يعد مغالى فيها كنتيجة لوجود عدد لا يستهان به من العمالة فضلت العمل في إطار الاقتصاد غير الرسمي و الذي تبلغ نسبته

¹ محمد عيادي، "لوبي الدواء منزح من تأسيس هيئة لضبط القطاع"، العرب جاليات، ع 3488، 2011/09/8، ص7.

² لطيفة بلحاج، "مستوردون ضخّموا فاتورة استيراد الدواء بمبلغ 94 مليار دولار"، جريدة الشروق اليومي، ع 3519، 2011/12/29، ص3

³ ملاحظة: عنوان المقال أظهر أن حجم الفساد في استيراد الأدوية سنة 2001 بحوالي 94 مليار دولار، في حين كان الرقم في صلب المقال يشير إلى 94 مليون دولار.

الفصل الثاني: واقع الاقتصاد الجزائري و الانعكاسات الاقتصادية للفساد الاقتصادي عليه

حسب تقدير الخبراء نسبة 40% في النشاط الرسمي، و في نفس الوقت تسجل هذه الفئة نفسها ضمن الباحثين عن العمل، و عليه فإن هذه الأرقام الرسمية عن معدلات البطالة لا تعكس الواقع وبعتماد صانع القرار على هذه المعلومات الخاطئة فإنه يقوم بانتهاج سياسة اقتصادية توسعية بهدف الرفع من مستوى التوظيف و تخفيض معدلات البطالة، الأمر الذي قد يؤدي إلى نتائج سلبية منها ارتفاع معدلات التضخم و عدم الاستقرار في الاقتصاد الجزائري.

إن القرارات الاقتصادية لكي تكون فعالة يجب أن تبنى على أساس مؤشرات اقتصادية حقيقية، أما في حالة العكس فإن كفاءة هذه القرارات يصبح مشكوك فيها، فالمعلومات عن الأداء الاقتصادي الحقيقي قد تؤدي إلى اتخاذ إجراءات توسعية أكثر من اللازم، و في بعض الحالات قد تؤدي إلى سياسة مختلفة تماما عن السياسة الاقتصادية الملائمة كانتهاج سياسة توسعية في مكان سياسة انكماشية أو العكس .

ثانيا: التأثير على موارد و نفقات الدولة :

تسعى جميع الدول منها الجزائر الحصول على أكبر قدر ممكن من الإيرادات بهدف توظيفها في مشاريع استثمارية تعود بالنفع العام على المجتمع. إلا أن انتشار مختلف مظاهر الفساد الاقتصادي في البلاد يحول دون تحقيق ذلك، إذ يؤدي إلى التقليل من حجم الموارد المالية للدولة¹، الأمر الذي يترتب عليه انخفاض في حجم تمويل نفقاتها العمومية. و على رأس هذه المظاهر الفاسدة نجد ظاهرة التهرب الضريبي، الاختلاسات العمومية، تبييض الأموال... الخ.

و في دراسة معدة من قبل البنك الدولي أظهرت بأن ارتفاع حجم التهرب الضريبي يؤدي إلى عجز الموازنة العامة و ضعف مستوى الإنفاق العام على السلع و الخدمات الضرورية و ارتفاع تكلفتها. الضريبة إذن، تعتبر أحد أهم الموارد المالية لتمويل الخزينة العمومية، لكن من المعروف أن هذه الوسيلة تشكل عبئا على المكلف يدفعها جبرا على سبيل الاقتطاع من دخله أو من ثروته، كمساهمة منه في الأعباء و التكاليف العامة للدولة، لذلك فإنه يعمل على مقاومتها من خلال التخلص منها، ما يؤدي إلى عدم تمكن الخزنة العامة من انتفاء حقها من الضرائب.

و قد كشفت بيانات رسمية لوزارة المالية الجزائرية، أنّ الحجم السنوي للتهرب الضريبي في الجزائر يربو عن المليار دولار سنويا، بيد أن متابعين للملف يؤكدون على أنّ القيمة المذكورة لا تمثل إجمالي

¹ سهيلة منصوران، المرجع السابق، ص 158 .

الفصل الثاني: واقع الاقتصاد الجزائري و الانعكاسات الاقتصادية للفساد الاقتصادي عليه

حجم التهرب، بل ما وقفت عليه المصالح المختصة فحسب، ما يقود إلى الجزم بأن القيمة مرشحة للتضاعف إذا تم إجراء مسح شامل يجري من خلاله ضبط جميع أشكال الغش التي عادة ما يلجأ إليها المتملصون من دفع الضريبة.

كما توصلت تحقيقات مست قطاعات الصناعة الغذائية والأجهزة الكهرومنزلية وأجهزة الإعلام الآلي وأجهزة الهاتف والمواد الصيدلانية ومواد التجميل، إلى أن هذه القطاعات تشهد تناميا في عزوف فريق من متعاملها عن الوفاء بالضرائب المستحقة عليها، وأفيد أن 32 بالمئة من متعملي القطاعات المذكورة تمت متابعتهم بعد إدانتهم بالتورط في ممارسات غش خطيرة.

كما تعتمد الدولة في إيراداتها على الجباية الجمركية، و من أجل ذلك تضطلع إدارة الجمارك إلى القيام بتحصيل الحقوق و الرسوم الجمركية طبقا للتعريف الجمركية، و تقدر الإيرادات الجبائية الجمركية بما يفوق عن 60 % من إيرادات الدولة خارج المحروقات، لذا فإن استيراد البضائع عن طريق التهريب و دون دفع الحقوق الجمركية يؤدي إلى ضياع جزء هام من موارد الخزينة العمومية، كما أن تصدير البضائع المدعمة من طرف الدولة عن طريق التهريب من شأنه تحويل الدعم الذي خصصته الدولة لدعم الفئات المحرومة إلى ربح المهربين، بالإضافة إلى خلق ندرة في البضائع، الأمر الذي يؤدي إلى ارتفاع أسعارها في السوق .

كما أن ظاهرة تبييض الأموال تؤدي إلى هروب الأموال إلى خارج الدولة، وخسارة الإنتاج لأحد أهم عناصره وهو رأس المال، مما يعيق إنتاج السلع والخدمات، فينعكس بشكل سلبي على الدخل الوطني بالانخفاض، و قد كشفت "منظمة الشفافية الدولية" في أحد تقاريرها، إلى أن الرشوة والتهرب الضريبي، التهرب الجمركي و غيرها من العمليات المالية غير المشروعة مع استثناء الرشاوى التي تدفع من طرف الشركات الأجنبية لبعض المسؤولين في مقابل الحصول على صفقات عمومية، قد كلفت الجزائر فاتورة خيالية قرابة 30 مليار دولار، كما تمكنت شبكات الفساد من تهريب 13.6 مليار دولار (ما يعادل 97920 مليار سنتيم) خلال الفترة الممتدة من 2000 إلى 2008، بمعدل 1.7 مليار دولار سنويا¹.

فهذا المبلغ يعتبر خسارة كبيرة لخزينة الدولة، يسمح في حال تمت المحافظة عليه واستثماره محليا ببناء 652800 مسكن على أساس سعر متوسط في حدود 150 مليون سنتيم للمسكن الواحد حسب أسعار التكلفة الرسمية المعتمدة من طرف الحكومة للسكنات الاجتماعية، وفي حال تمكنت الحكومة من التحكم

¹ عبد الوهاب بوكروخ، "منظمة الشفافية الدولية تكشف، الرشوة والفساد كلفا الجزائر 17 مليار دولار في 10 سنوات"، <<http://www.echoroukonline.com/ara/economie/68404.html>> تاريخ الاطلاع 2011/12/02

الفصل الثاني: واقع الاقتصاد الجزائري و الانعكاسات الاقتصادية للفساد الاقتصادي عليه

الجيد في أسعار الإنجاز وتخفيضها إلى 100 مليون للمسكن الواحد، فإن المبلغ يسمح لها ببناء 979200 مسكن وبالتالي يمكنها حل أزمة السكن التي أصبحت من القنابل الأكثر تهديدا بالانفجار في وجه السلطات العمومية.

كما أن الفساد في قطاع الجمارك كلف الخزينة العمومية ما قدره 70 ألف مليار سنتيم، مبلغ يكفي لبناء 100 ألف سكن ريفي لو تم الاحتفاظ به¹.

إن الموارد المالية للخزينة العمومية تشكل في حد ذاتها ادخارا هاما لذا فإن نقصها بسبب الفساد يضعف من مقدرة الدولة على القيام بالمشاريع الاستثمارية التي تقتضيها التنمية، الأمر الذي يحتم على الدولة أن تتخلي عن بعض الأهداف التي وعدت المجتمع بإشباعها له.

الجزائر، لا تزال لغاية اليوم تعتمد بالأساس في تمويل نفقاتها العمومية على الموارد المتحصل عليها من قطاع المحروقات هذا الأمر الذي يجعلها في حالة تبعية للسوق الدولية، وقد نبه الخبير الاقتصادي عبد الرحمان مبتول، من أن تعاني الجزائر من كارثة اجتماعية و اقتصادية و ذلك في حالة تراجع سعر البترول الجزائري إلى أقل من 75 دولار للبرميل الواحد، لأن ذلك سيدفع الدولة إلى تقليص حجم نفقاتها و توقيف دعمها للمواد الغذائية²، و لذا فلا بد على الدولة من القضاء على مظاهر الفساد الاقتصادي التي تؤدي إلى التقليل من حجم إيرادات الخزينة العمومية.

ثالثا: تشويه تركيب النفقات العامة و كفاءتها:

تهدف الدولة من خلال نفقاتها العمومية في المجال الاقتصادي إلى إقامة مشاريع عمومية ذات جدوى اقتصادية و اجتماعية، إلا أن وجود الفساد الاقتصادي يترتب عليه سوء تخصيص النفقات العامة، مما يؤدي إلى تحقيق أدنى نفع ممكن من هذا الإنفاق وليس أقصى نفع ممكن منه، إذ تتجه النفقات نحو الميادين التي لا تحظى بأولوية الإنفاق العام من وجهة نظر المجتمع، ومن ثم ستحظى الأنشطة المظهرية كالأنشطة الرياضية والأندية ووسائل الإعلام ونحو ذلك بإنفاق سخي وفي مقابل ذلك سيتم إغفال الكثير من الأنشطة والقطاعات الاقتصادية الهامة، أو يكون الإنفاق عليها ليس بالدرجة الكافية كالإنفاق على القطاع الزراعي والصناعي، أو الإنفاق على تحسين مستوى المناطق النائية.

¹ لطيفة بلحاج، " الفساد في الجمارك التهم ما يكفي لبناء 100 ألف سكن"، جريدة الشروق اليومي، ع 3519 .

2011/12/29، ص.3.

² محمد عيادي، "في حال تراجع أسعار البترول، خبير اقتصادي يحذر من كارثة اجتماعية"، العرب جاليات، ع 3488، 2011/09/8، ص.7.

كما يميل المسؤولون الحكوميون للاهتمام بأنواع النفقات العامة التي تخلق فرصا أكبر للربح لهم عن طريق الرشاوى المدفوعة لهم و التي تمثل المعيار المحدد للجهة التي ستتولى المشروع بدل البحث عن التكلفة و الجودة و موعد التسليم و غيرها من المعايير المشروعة، و هذا سيؤدي إلى اختيار موردين أو مقاولين أقل كفاءة، و شراء سلع أقل جودة، أو اتخاذ قرارات حكومية بإنشاء مشاريع و شراء سلع غير ضرورية و تأجيل مشاريع أخرى ذات أهمية .

في هذا الإطار، لمحت منظمة الشفافية الدولية إلى أن الجزائر لا تمارس الشفافية في منح الصفقات العمومية نتيجة تفضيلها التعامل مع الدول المعروفة بالرشوة كفرنسا، اسبانيا . هذا الوضع الذي سيؤدي إلى التقليل من نوعية و كفاءة الخدمات المقدمة للأفراد.

كنتيجة أخرى فإن الفساد الاقتصادي بما يرافقه من أعباء إضافية كدفع الرشاوى من قبل رجال الأعمال إلى الموظفين مقابل الحصول على خدمة معينة، فإن هذا العبء لن يتحمله رجل الأعمال و الشركة في النهاية و إنما يتم في الغالب نقله إلى طرف ثالث قد يكون المستهلك أو الاقتصاد الوطني في حالة ما إذا كانت الحكومة هي من ستشتري السلعة، أو كليهما معا و ذلك عن طريق قيام رجل الأعمال برفع سعر السلعة.

رابعاً: التأثير على التجارة الخارجية:

للفساد الاقتصادي آثار سلبية على التجارة الخارجية للجزائر و نستدل في ذلك بظاهرة التهريب الجمركي، إذ أن لهذه الأخيرة آثار سلبية على هذا النوع من التجارة للبلاد من عدة أوجه منها تغليب إحصائيات ميزانها التجاري الذي يتضمن الصادرات و الواردات السلعية من حيث الكم و القيمة مع الدولة التي تنشط فيها حركات التهريب الجمركي، هذا الأمر الذي سيؤدي إلى الحد من يقينية السياسات و المخططات التجارية التي تضعها الدولة.

كما أن التهريب يقوم بمعاكسة و معارضة العلاقات التجارية للدولة¹، و يظهر هذا الأمر جليا في حالة قطع الدولة لعلاقاتها التجارية مع دولة أخرى تربطها معها منافذ حدودية، إذ أن التهريب الجمركي في هذه الحالة يعمل على تنقل السلع بين هذه الدول على وجه يعارض تماما سياسة المقاطعة التي تم تقريرها من طرف الدولة، و هذا ما حدث بالضبط بين الجزائر و المغرب الأقصى بعد غلق الحدود البرية سنة 1994 فقد ازدادت تيارات التهريب حدة في الحدود المغربية، و أحصت غرفة التجارة ل"وجده" المغربية

¹ عبد الوهاب سيواني، المرجع السابق، ص 163

السيولة التجارية عبر هذه الحدود سنة 2004 بما يقدر ب 550 مليون أورو سنويا، و أن عائدات التهريب تساهم ب 60 % من الموارد المالية لمدينة وجدة لوحدها¹.

إضافة إلى ذلك يمكن للتهريب الجمركي أن يحدث خلافا في ميزان المدفوعات، فالدولة من خلال سياستها الجبائية، تعتمد أحيانا على فرض رسوم جمركية و غير جمركية، بهدف حماية و تطوير منتجها المحلي و تصدير الفائض منه، الأمر الذي يؤدي إلى تحسن في ميزان المدفوعات، غير أن انتشار التهريب الجمركي، يمكن أن يؤدي إلى نتيجة معاكسة، فزيادة الواردات من السلع عن طريق التهريب في ظل عجز المنتج المحلي على منافستها يؤدي بالإضرار بالعديد من المشاريع المحلية و توقف البعض منها عن الإنتاج، ما يخلق عجز في الميزان التجاري نتيجة انخفاض التصدير من هذه السلع المحلية.

الفرع 2: التأثير على قطاع الخدمات:

يظهر تأثير الفساد الاقتصادي على القطاع الخدماتي في الجزائر من خلال:

أولاً: التأثير على القطاع النقدي:

تعتبر السياسة النقدية عن الإجراءات اللازمة التي تمكن السلطات النقدية من ضبط عرض النقود ليتماشى وحاجة المتعاملين الاقتصاديين، و قد تكون في شكل:

1. سياسة نقدية انكماشية: و التي تهدف أساسا إلى علاج الحالة التضخمية التي يعاني منها اقتصاد البلد، و عليه تعمل على الحد من خلق النقود وتخفيض المعروض منها .
2. سياسة نقدية توسعية: تهدف في مجملها إلى علاج حالة الركود أو الانكماش التي يمر بها الاقتصاد أي أن التدفق الحقيقي أكبر من التدفق النقدي وهنا تسعى السلطة النقدية ممثلة في البنك المركزي إلى زيادة المعروض النقدي من أجل تشجيع الطلب على السلع والخدمات.

و يمكن حصر أهداف السياسة النقدية في :

- تحقيق الاستقرار النقدي و الاقتصادي: إذ من الضروري أن تسعى السياسة النقدية إلى تكيف عرض النقود مع مستوى النشاط الاقتصادي.
- مكافحة التقلبات الدورية : إذ من بين الأهداف الرئيسية للسياسة النقدية علاج التقلبات الدورية التي يتعرض لها الاقتصاد القومي من تضخم و انكماش والتخفيف من حدتها حتى لا يتأثر الاقتصاد الوطني لهزات عنيفة تنعكس سلبا على مستوى التوازن الاقتصادي العام.

¹المصدر نفسه، ص 161.

إن تطبيق هذه السياسة يحتاج إلى بيئة تخلو من مظاهر الفساد الاقتصادي باعتباره عائق أمام تحقيق هذه الأهداف المرجوة إذ يعمل على:

1/ التأثير على حجم الكتلة النقدية:

للفساد الاقتصادي دور كبير في التأثير على حجم الكتلة النقدية في الجزائر، و نذكر على سبيل المثال لا الحصر أثر التهرب الجمركي عليها، إذ كثيرا ما تلجأ الدولة إلى منع تصدير و استيراد بعض البضائع و إخضاعها لنظام الحصص أو لرسوم جمركية و هذا ما يسمى بالقيود التعريفية و شبه التعريفية، و ذلك رغبة منها في الحفاظ على مواردها من العملة الصعبة، غير أن التهريب الجمركي من شأنه أن يؤدي إلى الإخلال بذلك و بالتالي تشويه خطط السياسة النقدية المتبعة إذ أن الاستيراد عن طريق التهريب يؤدي إلى نقل العملة الصعبة الأجنبية المتوفرة نحو الخارج، كما أن التصدير عن طريق التهريب من شأنه أن يحرم الدولة من العملة الصعبة التي تدخل إليها و التي تفلت من مراقبتها و من حساباتها ليم صرفها بالسوق الموازية و التي من خلالها يتم تمويل النشاطات غير الرسمية بما فيها التهريب.

يتضح من هذا بأن للتهريب الجمركي دور في إحداث حالات التضخم أو الانكماش في الاقتصاد¹، فالانكماش يحدث في حالة استيراد البضائع مقابل إخراج عملات أجنبية إلى دول أخرى، و التصدير في حالة العكس. و يكون لهذا التأثير دلالة أكبر في حالة ما تعلق التهريب باستيراد و تصدير العملات الأجنبية في حد ذاتها، فتصديرها يؤدي إلى خلق حالة من الانكماش الاقتصادي أما استيرادها فيؤدي إلى خلق حالة من التضخم الاقتصادي .

كما تساهم عمليات تبييض الأموال في رفع مستوى التضخم نتيجة حصول أصحابها على دخول كبيرة دون أن يقابلها زيادة إنتاج السلع والخدمات في المجتمع، ما يؤدي إلى ارتفاع المستوى العام للأسعار .

2/ التأثير على سعر الصرف:

تقوم الدول عادة بتحديد سعر لعملتها الوطنية مقابل العملات الأجنبية الأخرى، وتحاول في ذلك أن يتسم هذا السعر بالثبات على الأقل لفترة معينة، حتى تتمكن من إجراء الإصلاحات الاقتصادية المعينة التي ترغب في تحقيقها، ولكن هذه الممارسات الفاسدة في سوق الصرف الأجنبي يترتب عليها انقسام هذا السوق إلى سوقين، سوق رسمي يسوده السعر الرسمي للصرف الأجنبي، ويتميز هذا السوق بندرة في الصرف الأجنبي مقارنة بالطلب، وسوق غير رسمي يسوده سعر غير رسمي للصرف أعلى من السعر

¹المصدر نفسه، ص 166

الفصل الثاني: واقع الاقتصاد الجزائري و الانعكاسات الاقتصادية للفساد الاقتصادي عليه

الرسمي ويتميز هذا السوق بالحركة والنشاط في شراء العرض المتاح من النقد الأجنبي و توجيه هذا النقد إما إلى تمويل أنشطة غير مخططة ، أو تمويل أنشطة محظورة أو غير مرغوب فيها من وجهة نظر المجتمع ، كما لو تم توجيه النقد الأجنبي الذي يتم تجميعه من السوق الرسمي إلى تمويل تجارة المخدرات أو إلى السلع المهربة من الخارج أو إلى الكماليات المستوردة من الخارج ونحو ذلك ، مما يفضي في النهاية إلى آثار سيئة على الاقتصاد.

من جهة أخرى لحركات الأموال قصد عمليات الغسيل تأثير على سعر صرف العملة المحلية من وجهتين، فمن جهة نتيجة لاعتماد عمليات الغسيل على النقد الأجنبي لسهولة تحريكه من دولة إلى أخرى يزداد الطلب على العملات الأجنبية التي يُساء استخدامها، ويؤدي ذلك إلى تدهور قيمة العملة الوطنية ومن جهة ثانية، تؤدي زيادة تدفقات النقد الأجنبي أيا كان مصدرها إلى زيادة الطلب على النقد الوطني مما يدفع في اتجاه رفع سعر صرف العملة الوطنية بأكثر من قيمتها الحقيقية.

ثانياً: إمكانية التأثير على سوق الأوراق المالية :

أصبح موضوع أسواق الأوراق المالية يحظى باهتمام بالغ في الدول المتقدمة والنامية على حد سواء وذلك لما تقوم به هذه الأسواق من دور هام في حشد المدخرات الوطنية وتوجيهها في قنوات استثمارية تعمل على دعم الاقتصاد الوطني وتزيد من معدلات الرفاهة لأفراده¹.

و تعرف سوق الأوراق المالية على أنها عبارة عن نظام يتم بموجبه الجمع بين البائعين والمشتريين لنوع معين من الأوراق، حيث يتمكن بذلك المستثمرين من بيع وشراء عدد من الأسهم والسندات داخل السوق. ويمكن أن يشكل الفساد الاقتصادي عائق أمام تطوير سوق الأوراق المالية في الجزائر، باعتبار أن هذه الأسواق تقوم على الشفافية في إباحة المعلومات المتعلقة بالشركات المدرجة في السوق المالي، كالمعلومات التي تعكس حجم أرباح الشركة، إلا أن الفساد يسهم في الإخلال بمبدأ الشفافية، حيث يترتب على انتشاره إمكانية انتهاج إجراءات محاسبية غير حقيقية بل ومضللة في أغلب الأحيان، وإعداد حسابات للأرباح تظهر معدلات مرتفعة للربحية تنتشر في هذا السوق بقصد الترويج للاكتتاب في أوراق هذه

¹ المعهد العربي للتخطيط، "مقدمة عن أسواق الأوراق المالية"، <http://www.arab->

api.org/course9/c9_1_2.htm، تاريخ الاطلاع : 2011/12/14

الشركات ،مما ينجم عنه في النهاية تضليل للمستثمر، حيث بعد فترة زمنية معينة من إدراج الأوراق المالية لهذه الشركة في البورصة وتداولها من عدد كبير من المستثمرين الماليين يحدث انهيار لأسعارها¹.

أما بالنسبة لصناديق الاستثمار فبحكم أن معظم أفراد القطاع العائلي ليس لديهم المعرفة الفنية الكافية لتقييم جودة الأوراق المالية للمقارنة بينها من أجل اختيار الأفضل من بين هذه الأوراق و القدرة على إعطاء عائد أعلى في ظل مستوى معين من المخاطر، وعليه فإن صندوق الاستثمار يقوم بتعيين خبراء ماليين لديهم القدرة في تقييم جدارة الأوراق المالية نيابة عن الأفراد المستثمرين، ومن ثم يتم تجميع الموارد المالية منهم واستثمارها في أوراق مالية ذات معدل عائد معين ومخاطر منخفضة، بحيث يتم في النهاية جعل المخاطر المترتبة على الاستثمار في هذا الصندوق عند حدها الأدنى .

ولكن ما يحدث في أغلب الأحيان حدوث اتفاق بين القائمين على الصندوق ومديري شركات معينة للترويج لأوراقها، فيرتفع سعر أوراق هذه الشركات المروج لها في السوق المالي، مما يدفع الجمهور إلى شراء أسهم هذه الشركات بسعر مرتفع ، وتجمع هذه الشركات المروج لأسهمها مبالغ مالية كبيرة مقابل بيع أسهمها، على حساب بقية الشركات الأخرى، ما يجعل مبدأ المنافسة مشوب.

المطلب الثاني: انعكاسات الفساد الاقتصادي على القطاع الخاص في الجزائر:

يحول الفساد الاقتصادي في الجزائر أمام تطور القطاع الاقتصادي الخاص، من خلال الآثار السلبية الناتجة عنه:

الفرع 1: أثر الفساد الاقتصادي على الاستثمار الخاص المحلي:

نعني بالاستثمار الخاص المحلي توظيف الأموال من طرف مواطني الدولة في مختلف المجالات المتاحة للاستثمار في السوق المحلية ، إلا أن الفساد الاقتصادي يقلل من الحافز على هذا النوع من الاستثمار ، لأن رجال الأعمال في البيئة الفاسدة عليهم أعباء إضافية عند قيامهم بأنشطتهم، تتمثل في:

- دفع الرشاوى حتى يسمح لهم ببدء نشاطهم.
- دفع الرشاوى عند القيام بالإجراءات المختلفة المرتبطة بالمشروع و الحصول على التصاريح .

¹ لمزيد من التفصيل، بديعة لشهب، " أثر غسيل الأموال في القطاعين المالي و الإنتاجي"، بحوث اقتصادية و عربية، ع، 43-44، صيف خريف 2008، ص 7-14 .

الفصل الثاني: واقع الاقتصاد الجزائري و الانعكاسات الاقتصادية للفساد الاقتصادي عليه

إن هذه الإجراءات تؤدي إلى زيادة تكلفة الأعمال خصوصا للمشروعات الصغيرة و المتوسطة، ما يقلل من رغبة رجال الأعمال على الاستثمار و يعيق النمو الاقتصادي في البلد¹. إذ يعتبر الفساد الاقتصادي، ضريبة سيئة، لأنها ضريبة عشوائية تحكمية و ذات تكلفة عالية جدا على تحقيق الرفاهية الاقتصادية .

و بسبب مظهر آخر من مظاهر الفساد الاقتصادي و المتمثل في التهريب الجمركي فإن العديد من المشروعات المحلية تضررت سلبا و أحسن مثال قطاع إنتاج الكبريت ،حيث تسبب تهريب هذه المادة خلال السنوات الأخيرة لفائدة المهربين الذين لا يدفعون الضرائب و لا الرسوم الجمركية إلى حصولهم على عوائد تقدر ب 10 ملايين دولار في السنة ساهمت في استمرارية نشاطهم إلا أنه في المقابل تأثرت الشركات المحلية المنتجة له ،نتيجة وجود المنافسة غير المشروعة ،إذ أرغم هذا الاستيراد غير المشروع الذي يتمتع بحرية جمركية، العديد من المنتجين على إغلاق وحداتهم الإنتاجية، و التي بلغ عددها 200 شركة ناشطة في مجال هذه السلعة، إلى درجة أنه لا توجد عود كبريت جزائري في السوق.

إن معيار البقاء في السوق هو الكفاءة ، و كلما كانت بيئة الأعمال تنافسية أدى ذلك إلى زيادة جودة الأعمال و انخفاض الأسعار ، لكن انتشار الفساد الاقتصادي في الجزائر يسهم في التقليل من عدد مؤسسات الأعمال في السوق المحلية و يؤدي إلى خلق بيئة الاحتكار ،كما يؤدي إلى انتشار الاقتصاد الموازي ،و هذا يعكس بدوره على اضمحلال منشآت الأعمال الصغيرة التي تعد محرك النمو في معظم الاقتصاديات ، و تكون النتيجة انخفاض الكفاءة الإنتاجية و التنافسية و بالتالي ارتفاع الأسعار التي لا تخدم المجتمع، و ثراء حفنة من الفاسدين من المسؤولين و أصحاب الشركات الفاسدة التي تقدم الرشاوى للموظفين بالأخص الكبار.

الفرع 2:التأثير على الاستثمار الخاص الأجنبي:

تعبر الاستثمارات الأجنبية عن جميع الفرص المتاحة للاستثمار في الأسواق الأجنبية، من قبل الأفراد أو المؤسسات إما بشكل مباشر أو غير مباشر، إذ تكون مباشرة في شكل شركات أو فروع مؤسسات تنشأ في البلد المضيف أو كقيام المستثمرين بشراء عقارات أو حصص في شركات أجنبية مع احتفاظ المستثمر الأجنبي بحق الاشتراك في إدارة المشروع، ويكون الاستثمار غير مباشر عن طريق توظيف الأموال في مؤسسات مالية دولية دون أن تكون للمستثمر سلطة الإدارة في المؤسسة.

¹ سهيلة امنصوران، المرجع السابق، ص 158

إن الوعي بدور الاستثمار الأجنبي في تطوير الاقتصاد الوطني لم يبرز في معظم الدول النامية من بينها الجزائر إلا في فترة الثمانينات، ومن بين العوامل الأساسية التي شجعت على جذبها ، أزمة المديونية، كما أن اعتراف هذه البلدان النامية بالدور المتزايد للاستثمار الأجنبي وإيجابياته فيما يتعلق بتحويل ونقل التكنولوجيا وتحسين التسيير وتطوير المنافسة كان سبب آخر لتشجيع استقبالها.

إن أهمية الاستثمار الأجنبي في تزايد مستمر نظرا للمنافع التي يقدمها، والتي يمكن إيجاز بعضها فيما يلي¹:

- 1 - تخفيض التكلفة للمشروعات المحلية عن طريق توفير بعض عناصر الإنتاج التي كانت غير متوفرة.
- 2 - إن استفاد المستثمر الأجنبي بما لديه من خبرات إعلانية وتسويقية وقنوات اتصال مسبقة بالأسواق العالمية يؤدي إلى توسيع نطاق السوق المحلي وفتح أسواق عالمية جديدة أمام المنتجات المحلية.
- 3- الاستثمارات تؤدي إلى تحقيق وفورات اقتصادية للعمال تتمثل في ارتفاع أجورهم الحقيقية وزيادة قدراتهم الإنتاجية، وهذا بتدريب القوى العاملة على الأساليب الفنية المتطورة ووسائل رفع الكفاءة الإنتاجية.
- 4- استفاد الاستثمارات الأجنبية إلى الدول المضيفة يعد علاجا لهذه الظواهر غير الصحية (هجرة الأدمغة ورؤوس الأموال) وهذا بإبقاء هذه العوامل الإنتاجية من عمال ورؤوس أموال للعمل مع المستثمر الأجنبي في الداخل بدلا من أن تسعى إليه في الخارج.
- 5- تحقيق وفورات اقتصادية للمستهلك تتمثل في توافر العديد من السلع الاستهلاكية الجديدة الصنع وبأسعار أقل نسبيا، وهذا ما يزيد من رفاهيته الاقتصادية وارتقاء أذواق المستهلكين وتطوير أنماطهم الاستهلاكية.

إن أهم وسيلة جاذبة للاستثمارات الأجنبية لبلد ما هو توفير بيئة أو مناخ استثمار ملائم من خلال خلق محيط يشجع على المنافسة و النزاهة، إلا أنه بالرغم مما يبذل من جهود لتهيئة المناخ الاستثماري في الجزائر، لا تزال تعاني من نقص كبير في حجم تدفق الاستثمارات الأجنبية إليها، وذلك لوجود مجموعة من المعوقات التي ما زال يعاني منها الاقتصاد الجزائري، على رأسها انتشار الفساد الاقتصادي، الذي يحد من تدفق تلك الاستثمارات، لما يعمله الفساد من إعاقة لهؤلاء المستثمرين في تحقيق الأرباح و إضاعة الوقت و غيرها.

¹ أونيس عبد المجيد، الاستثمار الأجنبي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، واقع و أفاق، و رقة مقدمة بمناسبة الملتقى الخاص بمتطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، 17 - 18 أبريل 2006 .

الفصل الثاني: واقع الاقتصاد الجزائري و الانعكاسات الاقتصادية للفساد الاقتصادي عليه

و في نفس السياق بينت المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، التي تعنتي بالاستثمار في الدول العربية، أن الجزائر اكتفت فقط بإصدار القوانين واللوائح لجلب الاستثمار دون القيام بعقد مؤتمرات أو ندوات ترويجية أو القيام بزيارات ترويجية لدول أخرى لعرض فرص الاستثمار على عكس جيران الجزائر، بل هناك أسوء من ذلك أسلوب البيروقراطية الذي تمارسه بعض الفئات في الدولة مما تسبب في ضياع استثمارات عربية بقيمة 20 مليار دولار .

إن هذه المعطيات تحتم على السلطات القيام بإجراءات عملية للقضاء على مختلف العوامل التي تحول دون اهتمام المستثمرين الأجانب في العمل في الجزائر مع العمل باستمرار على تحسين صورة البلاد خدمة للتنمية الاقتصادية ورفاهية المواطن .

الفرع 3: غياب العدالة في توزيع العبء الضريبي:

يترتب على الفساد في مجال القطاع الضريبي أثارا خطيرة، فبالإضافة إلى حرمان الخزينة العمومية من الإيرادات العمومية فإنه أيضا يؤثر على العدالة في توزيع العبء الضريبي ما بين المواطنين إذ أن الفساد يدفع البعض إلى تقديم إقرارات ضريبية تظهر وعاءا ضريبيا غير حقيقي لهم، وبهذه الطريقة يتمكنون من إظهار مقدرة منخفضة للدفع مقارنة بمقدرتهم الحقيقية ، في حين لا يستطيع الممولون الأمناء فعل ذلك ، فإذا عومل الاثنان وهو من يقدم إقرارات صحيحة ذات مقدرة حقيقية على الدفع ومن يقدم إقرارات مزيفة لا تعكس قدرته الحقيقية على الدفع معاملة ضريبية واحدة فإن هذا يعني إخلال الفساد بمبدأ العدالة الأفقية ، التي تقوم على أساس معاملة ضريبية متماثلة للأفراد ذوي القدرة المتساوية على الدفع . ومن جانب آخر فإن هذا يعد إخلالا بمبدأ العدالة الرأسية التي تقتضي معاملة ضريبية مختلفة للأفراد ذوي القدرة المختلفة على الدفع، مما يترتب عليه في النهاية إخلال الفساد بمبدأ العدالة الاجتماعية في توزيع الأعباء العامة .

كما تؤدي عمليات تبييض الأموال إلى زيادة الضرائب على المستثمرين لتعويض الفجوة بين الموارد المتاحة واحتياجات الاستثمار الوطني بعد تهريب الأموال للخارج، وهو ما يعني زيادة الأعباء على أصحاب الدخل المشروعة في المجتمع من أجل ضمان تمويل الخزينة العمومية.

الفرع 4: تثبيط العمل المنتج :

"إنه لمن الأهمية بمكان أن نواصل و نكثف محاربة ممارسة المحاباة و المحسوبية التي هي مصدر للإحباط و لتثبيط العزائم، و محاربة الرشوة و الفساد التي تساهم تأثيراتها في جعل الناس يعزفون عن الجد و الكد"¹

إن الفساد الاقتصادي يعمل على تشويه الحوافز نحو العمل، فهو يؤدي بالأفراد إلى تخصيص وقتهم في ممارسة الفساد بدل الأنشطة المنتجة، و يغري هذا بالطبع أصحاب المهارات و المواهب بالاتجاه نحو الأعمال الباعثة عن الربح بدلا من العمل المنتج ما يقلل من معدلات النمو الاقتصادي، إذ أن الإثراء السريع جراء الممارسات الفاسدة يشجع على نبذ العمل و الإساءة إلى الإبداع و الإنتاج بملاحظة ارتقاء أوضاع الفاشلين الذين حققوا تفاوتاً مالياً واسعاً و سريعاً رغم ضآلة الجهد المبذول، فمن المعلوم أن مبدأ تكافؤ الفرص يحرض على التنافس الإبداعي النزيه و لا يتحقق هذا في بيئة فاسدة اقتصادياً.

الفرع 5: انتشار البطالة، الفقر و التحيز الحضري:

إن الرغبة في الحصول على رشاوى يشوه توجيه النفقات، إذ غالباً ما تتوجه إلى مشاريع لا تحظى بأولوية الإنفاق، أو إلى مشاريع عامة كبيرة الحجم التي يصعب متابعة أرقامها، فمشاريع الدفاع الكبيرة الحجم غالباً ما تتنازل حظوة بين البيروقراطيين بسبب حجمها و سرية غالبيتها و تكون عقودها غالباً على حساب ميزانية الصحة الريفية و العيادات المختصة بالصحة الوقائية². و المعروف عن سكان الريف عادة أنهم أقل دخلاً من سكان المدن، و إن الفساد الذي تسببه سياسة الانحياز في تحويل الموارد بعيداً عن الريف قد يزيد من سوء توزيع الدخل و الرفع من مستوى الفقر لديهم. كما يؤدي الفساد الاقتصادي إلى تفاقم الفقر³ أيضاً في المدن، حيث أن لفقراء المدينة وسائل أقل في رشوة المسؤولين و السلطة السياسية بشكل عام، لذا فهم يتعرضون للضرر جراء الفساد الاقتصادي و عليه:

¹ مقطع من خطاب رئيس الجمهورية للأمة بمناسبة مراسم أداء اليمين الدستورية، الجزائر 19 أبريل 2009.

² United Nations Development Programme، *Corruption And Development*، December 2008، p10.

³ سمير التتير، *الفقر و الفساد في العالم العربي*، دار الساقي، بيروت، 2009، ص 29.

- سيعاني الفقراء من انخفاض مستوى الخدمات الاجتماعية .
- الاستثمار في البيئة الأساسية ستكون متحيزة ضد المشاريع التي تساعد الفقراء .
- قد يواجه الفقراء ضرائب أعلى من الخدمات المقدمة.

أيضا من المخاطر الاقتصادية المترتبة على الفساد الاقتصادي انتشار البطالة، إذ يؤدي الفساد إلى هروب المدخرات بما يؤثر سلبا على حجم الاستثمارات التي تمتص اليد العاملة، بالإضافة إلى ذلك فإن انتهاج سياسة المحاباة في التوظيف بدل الكفاءة تزيد من حجم البطالة في المجتمع.

الفرع 6: غياب العدالة في توزيع الدخل الوطني:

إن نمو الفساد الاقتصادي في الجزائر يترتب عليه إحداث زيادة كبيرة في الدخل غير المشروعة لصالح الموظفين بالأخص الناشطين في القطاع العام، و هذا ما يعني حصولهم على دخول كبيرة لا تتناسب مع طبيعة و حجم الأعمال التي يقومون بها خاصة في ظل عدم مساهمتهم في تحمل الأعباء العامة، هذا في الوقت الذي لا يحصل فيه أصحاب الدخل المشروعة على زيادة مماثلة، و هو ما يؤدي إلى الإخلال بالعدالة في توزيع الدخل الوطني، و تبديد جهود الدولة من أجل تحقيق العدالة في توزيع الدخل بين فئات المجتمع¹.

¹ علي حبيش، المرجع السابق، ص 37.

خلاصة الفصل الثاني:

من خلال عرضنا لمراحل تطور الاقتصاد الجزائري نستنتج أن هذا الأخير لم يحقق بعد النتائج المطلوبة منه، إذ لا يزال يعاني من مشاكل حدثت من فرص نجاحه على رأسها وجود ظاهرة الفساد الاقتصادي، إذ ينتج عن هذه الظاهرة آثار سلبية على كل من :

- القطاع الاقتصادي العمومي: و ذلك من خلال الحد من فعالية مختلف قطاعات التنمية في البلاد كالحد من حجم الإيرادات و النفقات العمومية و تشويهها، الحد من كفاءة الإصلاحات و السياسات المنتهجة و غيرها. كما يعمل الفساد أيضا على الحد من فعالية قطاع الخدمات في الدولة إذ يشكل عائق حقيقي أمام القطاع النقدي و المالي و غيرها من الآثار الاقتصادية السلبية .
- القطاع الاقتصادي الخاص: إذ يشكل الفساد الاقتصادي عائق كبير أمام الاستثمار الخاص سواء كان محلي أو أجنبي، كما ينتج عنه أيضا غياب العدالة في توزيع كل من العبء الضريبي و الدخل الوطني على الأفراد و تنشيط العمل المنتج و غيرها من مختلف الآثار السلبية.

إن الرشوة ، التهرب الضريبي و الجمركي، تبييض الأموال و غيرها من أشكال الفساد تعمل عكس اتجاه تيار التنمية الاقتصادية، إذ تحول دون الاستغلال الأمثل لموارد و إمكانيات الاقتصاد الوطني، الأمر الذي يستدعي ضرورة تطوير هذه المظاهر من خلال البحث عن الآليات الكفيلة لمحاربتها، و هذا ما سنحاول التطرق إليه في الفصل الموالي و الأخير .

الفصل الثالث:

آليات مكافحة الفساد الاقتصادي في الجزائر

مقدمة الفصل الثالث:

تعمل الدولة الجزائرية على اجتثاث ظاهرة الفساد الاقتصادي فيها، أو على الأقل التخفيف من حدتها و ذلك من خلال إيجاد آليات متعددة كالأليات التشريعية و المؤسساتية التي تختص بمكافحة هذه الظاهرة، و هذا إدراكا من الجزائر للآثار الوخيمة التي تخلفها هذه الظاهرة على مختلف نواحي الحياة، منها الحياة الاقتصادية، و لعل أن هذه النتائج السلبية هي سبب تصنيف الفساد الاقتصادي ضمن النشاطات غير المشروعة و المجرمة في الدولة.

أما على المستوى الدولي فقد أصبح العالم اليوم قرية صغيرة بفعل ظاهرة العولمة و التطور الكبير في وسائل النقل و الاتصال، إذ أصبح التواصل بين مختلف شعوب العالم أمرا يسيرا، كما أضحت اقتصاديات العالم مترابطة، و الأسواق مفتوحة و ما يحدث في أي بلد بإمكانه أن يؤثر على أوضاع غيره من البلدان، و من بين أهم المواضيع التي باتت تشغل بال المجتمع الدولي هي ظاهرة الفساد الاقتصادي التي سبق القول عنها على أنها ظاهرة لم تسلم منها الدول لكن بدرجات متفاوتة، كما أنه أصبح عابر للحدود كجرائم تبييض الأموال و التهريب الجمركي، و من أجل تفادي الانعكاسات السلبية لهذه الظاهرة تسعى المجموعة الدولية اليوم خاصة كبريات المؤسسات الدولية على بذل مجهودات كبيرة بغية الحد من انتشاره بالأخص في الدول النامية.

المبحث الأول: الآليات المحلية في مكافحة الفساد الاقتصادي:

انتهجت الجزائر أساليب محلية متعددة بهدف تطويق و الحد من الفساد الاقتصادي، يتمثل مجملها في:

المطلب الأول: الأطر التشريعية الجديدة لمكافحة الفساد الاقتصادي:

قامت الجزائر خلال العشرية الأخيرة بإصلاحات قانونية متعددة منها وضع نصوص قانونية جديدة تختص بمكافحة مظاهر الفساد الاقتصادي، و سنحاول في هذا المطلب التركيز على كل من القانون الخاص بمكافحة الفساد 06-01 باعتباره أول تشريع قانوني يخص الظاهرة، بالإضافة إلى قانون مكافحة تبييض الأموال 05-01.

الفرع 1: القانون المتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته رقم 06-01¹:

قبل صدور هذا القانون لم يكن المشرع الجزائري يستخدم مصطلح الفساد إنما كان يستعمل مصطلحات أخرى مثل الاختلاس المنصوص عليهما في المادتين 119 و 119 مكرر1، و الملغيتان بموجب القانون 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد و مكافحته و تم تعويضهما بالمادة 29 منه، جريمة الرشوة و استغلال النفوذ المنصوص عليهما في المواد 126 و 126 مكرر، و 127 و 129 من قانون العقوبات و تم تعويض هذه المواد بالمادة 25 من هذا القانون، و غيرها من المصطلحات الأخرى و التي في حقيقة الأمر تعد أوجه و صور الفساد الكثيرة و المتنوعة.

إن القانون 06-01 السابق ذكره تم إصداره في إطار المساعي التي تبذلها الجزائر للحد من ظاهرة الفساد فيها و أيضا تنفيذا للالتزامات الدولية الناتجة عن الاتفاقيات الموقعة مع الهيئات الدولية و المواعيد التي تنتظرها البلاد، خاصة ما تعلق منها بالانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة التي تشترط دائما على الدول التي تريد الانخراط فيها ضرورة تطهير مناخها السياسي و الاقتصادي من مظاهر الفساد. كما أن توقيع الجزائر على الاتفاقية الأممية الخاصة بمكافحة الفساد الصادرة سنة 2003 أوجب عليها أن تبادر للاستجابة لأحد بنود هذه الاتفاقية الداعية لوضع تشريعات خاصة بمكافحة ظاهرة الفساد. كما تعد فضيحة "بنك الخليفة" أحد الأسباب التي عجلت بصدوره، من أجل معالجة الفراغ في قانون العقوبات السابق كعدم تعرضه إلى عقوبة الشخص الاعتباري.

¹ صدر هذا القانون في الجريدة الرسمية العدد 14 وفق المرسوم الرئاسي رقم 06-01 المؤرخ في 20 فيفري 2006، الصادر في 08 مارس 2006

إلا أن هذه الاستجابة من الجزائر يمكن القول عنها بأنها جاءت متأخرة، إذ لم يصدر هذا القانون الخاص إلا بعد مضي حوالي ثلاث سنوات من التوقيع على هذه الاتفاقية الأممية، وذلك نتيجة الجدل الكبير في المجلس الشعبي الوطني حول المشروع القانوني، خاصة فيما يتعلق بالمادة السابعة منه والتي أسقطت، التي نصت على سحب العهدة من البرلمان و فسخ عقد العمل مع المسئول في حالة ضلوعهم في قضايا فساد مباشرة، هذا الأمر الذي رأت فيه الكتل البرلمانية وسيلة من وسائل الضغط يستعملها الجهاز التنفيذي للضغط على الهيئة التشريعية فيما يتعلق بتمرير المراسيم و المشاريع التي تتقدم بها الحكومة. أما فيما يخص أهم المحاور التي تناولها القانون فتمثلت في¹:

أولاً: التدابير الوقائية:

لا شك أن الإصلاح الأولي المبكر من شأنه أن يقي المجتمع ويحميه من الآثار السلبية للفساد الاقتصادي، فلو تم الاعتناء كما ينبغي و في حينه بهذا الجانب سواء على مستوى إسناد المسؤوليات العمومية أو فيما يخص إبرام الصفقات العمومية و غيرها، لما عرف الاقتصاد الوطني مثل النزيف الذي يعرفه اليوم ولعل قضية بنك الخليفة ، وقضية سوناطراك لأحسن دليل على ذلك. و لتحقيق هذه الغاية أوجد هذا القانون نصوصاً هامة ترمي إلى إرساء قواعد وقائية هادفة أساساً إلى الحد من ظاهرة الفساد تتمثل في:

1: في مجال التوظيف:

لقد فرضت النصوص المتعلقة بهذا الجانب مجموعة من المعايير والشروط التي يتعين الاعتماد عليها وأخذها بعين الاعتبار حال كل توظيف أو تعيين كالنجاعة والشفافية والجدارة والكفاءة. هذا فضلاً على إعداد برامج تكوينية لتحسين المدارك والتوعية بمخاطر الفساد.

2: التصريح بالامتلاك :

قصد ضمان الشفافية في الحياة السياسية والشؤون العمومية وحماية الامتلاكات العمومية وصون نزاهة الموظفين، يلزم الموظف العمومي التصريح بامتلاكاته و ذلك خلال الشهر الذي يعقب تاريخ تنصيبه في وظيفته أو في بداية عهده الانتخابية، ويجدد التصريح فور كل زيادة معتبرة في الذمة المالية لهذا الموظف العمومي و بنفس الكيفية التي تم فيها التصريح الأول ، كما يجب التصريح أيضاً بالامتلاكات عند نهاية العهدة الانتخابية أو انتهاء الخدمة. هذا ويحتوي التصريح بالامتلاكات المنصوص عليه بالمادة 04

¹ عنتر بن مرزوق، مصطفى عبدو، المرجع السابق، 145-146.

جردا للأملك العقارية والمنقولة التي يحوزها الموظف أو أولاده القصر ولو في الشيوخ في الجزائر و كذلك إن كانت موجودة في الخارج .

وبشأن الانشغال المتعلق بمدى مساس إلزامية إجراء تعليق التصريح بالممتلكات ونشره بالمبدأ الدستوري المتعلق بحماية حياة المواطن الخاصة، يمكن القول أن هذا الإجراء لا يشكل أي انتهاك لحرمة الحياة الخاصة للمنتخب أو للموظف العمومي بل هو إجراء يقصد به ترسيخ مبدأ الشفافية في تولى المسؤوليات الذي يشكل بدوره حماية للمنتخب نفسه من أي تأويلات مختلفة .

3: وضع مدونات أخلاقية و تفعيل الرقابة الداخلية:

قد أثبت أن للمدونات الأخلاقية أثر بالغ الأهمية في تقويم شؤون الموظفين التابعين لنفس الفئة ، باعتباره مجموع الواجبات الخاصة بممارسة نشاط مهني محدد من قبل النقابات و في إطار ما هو قانوني. لهذا الغرض حرس المشرع ضمن هذا القانون على وضع مثل هذه المدونات من طرف المؤسسات والهيئات العمومية تحدد فيها قواعد تكون بمثابة إطار يضمن الأداء السليم والحسن والنزاهة للوظيفة العمومية والعهد الانتخابية.

كما أن المراقبة الداخلية المستمرة للمؤسسات العمومية و تفعيل نظام التدقيق لحساباتها تعد من أفضل الطرق لمنع الاختلاسات و تبديد المال و مختلف مظاهر الفساد الاقتصادي.

4: في مجال إبرام الصفقات العمومية:

تعد الصفقات العمومية المجال الخصب الذي ينمو ويتكاثر فيه الفساد الاقتصادي لعلاقته المباشرة بصرف المال العام من جهة و استغلالها من طرف الجهات المتعاقدة للظفر بمعاملات بأقل تكلفة على حساب المصالح الوطنية مقابل خدمات مالية نسبية تضاف في نهاية المطاف إلى قيمة الصفقة عند حساب نسبة الأرباح .

وإدراكا منه لما يمكن أن تلحقه مثل هذه المعاملات بالاقتصاد الوطني فرض المشرع ضمن المادة 09 من هذا القانون ترتيبات تركز في مجملها على مفهوم الشفافية والمنافسة الشريفة والموضوعية والتسيير العقلاني للمال العام وفقا للإجراءات المعمول بها.

هذا فضلا عن إضفاء الشفافية في إدارة الشؤون العامة بالنص على واجب تبسيط الإجراءات الإدارية والرد على شكاوى المواطنين و حسن استقبالهم و توجيههم.

5: مساهمة المجتمع المدني:

إن المجتمع عندما يمارس حقوقه الانتخابية بصفة حضارية وهادفة إلى اختيار أحسن البرامج و أنزه الأشخاص و أقدريهم يساهم بالضرورة في اختيار أحسن الممثلين لتولي المهام العمومية وهي الوسيلة المثلى للوقاية من الفساد. كما أن انضمام المجتمع المدني إلى مساعي الدولة الرامية إلى القضاء على الفساد سيساهم بدون شك في لعب دوره الإيجابي مسانداً بذلك كل الجهود الرامية إلى الوقاية ومكافحة الظاهرة¹.

ثانياً: إنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته:

خصص الباب الثالث من هذا القانون على استحداث هيئة تتمثل في "هيئة الوقاية من الفساد و مكافحته"، كما قام بتحديد صلاحياتها و التأكيد على استقلاليتها، إذ توضع مباشرة تحت إشراف رئاسة الجمهورية مع منحها صلاحيات واسعة تساعد في مساعها الرامي إلى مكافحة الفساد، و سيتم التطرق إليها بالتفصيل عند تناولنا لأجهزة مكافحة الفساد في الجزائر.

ثالثاً : أسلوب الردع و العقاب:

إذا كان للأسلوب الوقائي دوراً هاماً في الحد من ظاهرة انتشار الفساد الاقتصادي في المجتمع فإن أسلوب الردع دوراً هو الآخر في ذلك، باعتباره وسيلة لمعاقبة كل من خولت له نفسه استغلال سلطة وظيفته في الحصول على مكاسب خاصة غير مشروعة. وقد تضمن هذا القانون جرائم الفساد و المتمثلة في² :

- رشوة الموظفين العموميين وكذا الرشوة في القطاع الخاص.
- اختلاس الممتلكات من قبل موظف عمومي واستعمالها على وجه غير مشروع.
- الغدر.
- استغلال النفوذ.
- تعارض المصالح.
- أخذ فوائد بصفة غير قانونية.
- عدم التصريح أو التصريح الكاذب بالممتلكات.

¹ مصطفى بشير، إقامة الحكم الصالح عن طريق ميثاق وطني لمحاربة الفساد، ورقة بحثية مقدمة إلى اليوم البرلماني حول مكافحة الفساد، المجلس الشعبي الوطني، الجزائر، 19/05/2010، ص 8.

² عيسى إبراهيمي، قراءة في قانون الوقاية من الفساد و مكافحته، و رقة مقدمة في اليوم البرلماني الأول المتعلق بمكافحة الفساد... رؤى و آليات، المجلس الشعبي الوطني، 19/05/2010، ص 4-8.

- الإثراء غير المشروع.
- تلقي الهدايا.
- التمويل الخفي للأحزاب السياسية.
- تبييض العائدات الإجرامية.
- إعاقة السير الحسن للعدالة.

رابعاً: التعاون الدولي واسترداد الموجودات:

لقد تضمن هذا القانون أحكاماً جسد بموجبها بعض من المبادئ المنصوص عليها في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد و المتمثلة في تفعيل مختلف آليات التعاون الدولي في مجال مصادرة عائدات الجريمة و استرداد الموجودات.

و في خطوة نحو تكييف القانون بشكل أكبر مع قضايا الفساد التي تسجلها الساحة الاقتصادية بادرت الحكومة الجزائرية بالنظر في مضمون مشروع المرسوم التنفيذي المعدل و المتمم للقانون 01-06 المتكون من 74 فصلاً، و ذلك بغية دعم التدابير الرامية إلى الوقاية من الفساد وتعزيز النزاهة والمسؤولية و الشفافية في تسيير القطاعين العام والخاص¹.

إن هذه التعديلات التي ستدرج على قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، تأتي لتصادف تفجير عدد من ملفات الفساد في أهم القطاعات الإستراتيجية في الجزائر كقطاع المحروقات و قطاع الأشغال العمومية، وكلها ملفات أوقعت برؤوس مسؤولين كبار في مراحلها الأولى من التحقيق فيها.

و يعتبر أهم تعديل سيدرج على الباب الثاني من قانون الفساد والمتعلق بالتدابير الوقائية في القطاع العام، إذ ستقضي بتعيين قضاة مستشارين مؤهلين ومتخصصين، على مستوى كل دائرة وزارية ومؤسسة عمومية كبرى يتكفلون بتمحيص الصفقات العمومية والفصل في مدى قانونيتها بالتعاون مع اللجنة المكلفة بهذا الشأن بالوزارات.

كما ستقر التعديلات الجديدة بصفة رسمية استبدال اسم الهيئة المكلفة بالوقاية من الفساد ومكافحته من الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد إلى المرصد الوطني، وبحسب مضمون التعديل فإن المرصد الوطني يعد

¹ سميرة بلعمرى "فضائح الرشوة و التبديد تدفع الحكومة لتعديل قانون مكافحة الفساد" <http://www.echoroukonline.com/ara/?news=47974&output_type=rss> تاريخ الاطلاع:

الفصل الثالث: آليات مكافحة الفساد الاقتصادي في الجزائر

سلطة إدارية مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تلحق في وصايتها برئيس الجمهورية، رغم أن أدوارها وقائية بدرجة أكبر.

أما بخصوص التعديلات المدرجة على الباب الرابع والمتضمن الجانب الردعي والإجرائي على خلفية التجريم والعقوبات وأساليب التحري ورشوة الموظفين العموميين، إذ تتضمن العقوبات تشديد ورفع لمدة السجن والغرامات المالية لكل موظف يقبل أو يطلب رشوة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، أو يتلقى امتيازات غير مبررة في مجال الصفقات العمومية.

التعديلات التي ستدرج على القانون المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته تأتي في سياق تنفيذ الإستراتيجية الوطنية لمواجهة هذه الظاهرة المنتشرة بشكل خطير، والتي أصبح معها الاقتصاد الوطني مهدداً بالزوال، و عليه فإن نص هذا القانون لا يقتصر فقط على قمع الفساد بكل أشكاله، بل أيضاً بحماية الاقتصاد الوطني.

الفرع 2: القانون المتعلق بمكافحة جريمة تبييض الأموال رقم 05-01 المؤرخ في 6 فيفري

2005:

يندرج هذا القانون في إطار سعي الجزائر الدائم لتنفيذ مختلف الاتفاقيات التي أبرمتها مع المجموعة الدولية، خاصة وأن ظاهرة تبييض الأموال باتت تهدد المجموعة الدولية بصفة عامة، و ما زاد من تفاقم الظاهرة ما توفره العولمة و الثورة التكنولوجية و التطور الحاصل في شبكات الانترنت، حيث أصبحت عمليات التحويلات المالية تتم في لمح البصر. الجزائر كغيرها من دول العالم تعاني من تفاقم هذه الظاهرة، و قد قدرت بعض المصادر تحويلات الأموال التي تتم إلى خارج البنوك الجزائرية في إطار عملية غسيل الأموال بحوالي سبعة مليار دينار جزائري، و هو رقم لا يدل حقيقة عن حجم التحويلات الحقيقية، كما تعد هذه الظاهرة خطيرة لارتباطها بعمليات إجرامية خطيرة منها تجارة المخدرات، عمليات التهريب، الاختلاس التي يقوم بها كبار المسؤولين في الإدارات الكبيرة، و الأخطر من ذلك ارتباطها بتمويل النشاطات الإرهابية¹.

¹ Financial Action Task Force، *Money Laundering Et Terrorist Financing Typologies 2004-2005*، France10 June 2005، p 3.

و قد شمل هذا القانون على 6 فصول¹:

الفصل الأول: متكون من 5 مواد، تناول أحكام عامة حول توضيح و تحديد كافة العمليات الإجرامية التي يمكن اعتبارها شكلا من أشكال تبييض الأموال أو مصدر من مصادر تمويل الإرهاب.

الفصل الثاني: تناول كيفية الوقاية من تبييض الأموال و تمويل الإرهاب عن طريق اعتماد نصوص قانونية تنظم عمليات البنوك و المؤسسات المالية، خاصة فيما يتعلق بتعاملها مع الزبائن و التأكد من هوياتهم و مصادر أموالهم و التنسيق في ذلك مع اللجنة المصرفية لبنك الجزائر.

الفصل الثالث: تناول مسألة الاستكشاف، إذ تم إنشاء هيئة متخصصة بتحليل و معالجة المعلومات التي ترد إليها من قبل السلطات المؤهلة، هذه المعلومات متعلقة أساسا باكتشاف مصادر الأموال التي يتم تبييضها، كما أنه لا يمكن الاعتماد بالسر المهني أو السر البنكي في مواجهة هذه الهيئة المتخصصة.

الفصل الرابع: نص على التعاون الدولي، حيث يمكن للهيئة السابقة أن تطلع هيئات الدول الأخرى التي تمارس مهام مماثلة على المعلومات التي من شأنها مكافحة تبييض الأموال و تمويل الإرهاب ، كما يمكن لبنك الجزائر و اللجنة المصرفية أن تقوم بنفس الشيء مع نظائرهم في الدول الأخرى مع مراعاة مبدأ المعاملة بالمثل.

الفصل الخامس: تضمن أحكاما جزائية متعلقة بتحديد أشكال و حدود العقوبات التي يخضع لها المسؤولين مباشرة أو دون عمد حول المعاملات المالية المشبوهة، التي تؤدي إلى عمليات تبييض الأموال و تمويل الإرهاب. و لأجل ردع هذه العمليات الإجرامية التي تهدد أمن الدولة و المجتمع معاقم المشرع بالتشديد في عقوبات هذه الأفعال إذا ما قورنت بالعقوبات المفروضة في قانون مكافحة الفساد، و قد تراوحت ما بين السجن، المصادرة و التغريم، هذه الأخيرة يمكن أن تتضاعف إلى أربع مرات في حالة ما إذا كان مرتكب الجريمة شخص اعتباري، أما الشخص الأجنبي الذي يقوم بارتكاب جريمة تبييض الأموال فيمنع من الإقامة في التراب الوطني لمدة عشر سنوات على الأكثر.

¹ علي حبش، المرجع السابق، ص 110.

المطلب الثاني: دور الأجهزة المحلية في مكافحة الفساد الاقتصادي:

الفرع 1: دور البرلمان الجزائري في الوقاية من الفساد الاقتصادي:

تكتسي الآليات السياسية أهمية كبرى في الحد من ظاهرة الفساد الاقتصادي من خلال عملها الرامي إلى حماية الموارد العامة للدولة من التلاعب بها و إهدار المال العام و من مختلف أوجه التعسف في استعمال السلطة من قبل كبار المسؤولين في الدولة، و قد أوكلت العديد من الدول لبرلماناتها مهمة الرقابة على أداء السلطة التنفيذية في الدولة باعتباره أكبر هيئة يمكن أن تحمل أكبر حجم من التمثيل الشعبي، تتلاقى فيه مختلف الآراء، كما يسمح للأحزاب السياسية بوضع الاستراتيجيات و البرامج الكفيلة بمكافحة الفساد الاقتصادي و القضاء على أشكاله المختلفة.

و تعتبر الرقابة البرلمانية من أقدم وظائف البرلمان تاريخيا، وأشهرها سياسيا، إذ يعتبر البرلمان المسؤول عن متابعة و تقييم أعمال الحكومة و ذلك في إطار توازن القوة السياسية بينهما¹، حتى لا تنقلب إلى سيطرة و تصبح السلطة التنفيذية خاضعة تماما للبرلمان، ما يؤدي إلى انهيار مبدأ الفصل بين السلطات الذي يعتبر أساس الحكومات الديمقراطية . و عليه فإن هذه الرقابة تعد وسيلة لحماية مصلحة الشعب، من خلال مراقبة و محاسبة الحكومة عن أعمالها و قراراتها، و التحقق من مدى شرعيتها.

من أجل تحقيق الهدف العام للرقابة البرلمانية و المتمثل في مكافحة الفساد الاقتصادي، لا بد من تحقق أمرين مهمين، ألا و هما:

- 1/ أن تتوفر للنائب البرلماني المعلومات اللازمة عن أجهزة الدولة و سير عملها و كيفية تنفيذ المشاريع.
- 2/ أن يمتلك النائب البرلماني القدر الكافي من الكفاءة و النزاهة، لتتسم رقابته على أعمال الحكومة بالموضوعية.

¹ في مقابل ذلك نجد أيضا نوع من الرقابة تمارسه الحكومة على البرلمان. فكما أن البرلمان يمارس وظيفة رقابية على الحكومة، فإنه يخضع في الوقت نفسه لنوع من رقابة الحكومة عليه أيضا. فإذا كان أعضاء البرلمان يستطيعون اتهام الوزراء، و سحب الثقة من الحكومة إذا ثبت الاتهام عليها، فإن الحكومة قد تلجأ إلى حل البرلمان إذا رأت أنه غير متوازن أو موضوعي في تقديره للأمر، أو يبالغ في الاتهام بدون سند مقبول إلى درجة تجعل التعاون بينهما مستحيلا

قد جاءت العديد من النصوص الدستورية في الجزائر، تبين مختلف الآليات الرقابية التي يمكن للبرلمان أن يستعملها في مجال رقابته على أعمال الحكومة، نذكر¹ :

- مناقشة مشاريع و اقتراحات القوانين و إثرائها و المصادقة عليها.
- مراقبة عمل الحكومة، مع مناقشة و دراسة مخطط عملها، و إثرائه عند الاقتضاء و الموافقة عليه.
- إنشاء لجان تحقيق برلمانية في أي قضية ذات مصلحة وطنية.
- الاستماع إلى الحكومة في بيانها السنوي عن السياسة العامة .
- الحق في الاستجواب من خلال طرح الأسئلة الشفهية و الكتابية على الوزراء في مختلف القضايا ذات الشأن العام.

غير أن السؤال المطروح في هذا الصدد هو هل حقا البرلمان الجزائري يستخدم جميع هذه الآليات الرقابية و يمارس فعلا كل هذه الصلاحيات ؟

الواقع يبين بأن البرلمان الجزائري يميل بصفة أكبر إلى استخدام آلية الأسئلة من مجموع الآليات الرقابية المخولة له.

كمثال عن ذلك تقدم لنا بالجدول التالية حصيلة الرقابة البرلمانية عن طريق آلية طرح الأسئلة الشفهية و الكتابية من قبل نواب البرلمان الجزائري على وزراء الحكومة خلال الفترة الممتدة من 2002 إلى 2007.

¹ موسى بودهان ، مكافحة الفساد رؤى وآليات ، ورقة مقدمة في اليوم البرلماني المتعلق مكافحة الفساد ... رؤى و آليات، المجلس الشعبي الوطني الجزائري، 19/05/2010، ص،9.

الفصل الثالث: آليات مكافحة الفساد الاقتصادي في الجزائر

- الجدول رقم 15: عدد الأسئلة المطروحة على الوزراء من قبل نواب المجلس الشعبي الوطني، و عدد الإجابات عليها خلال الفترة الممتدة من 2002 إلى 2007:

طبيعة الأسئلة	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المجاب عنها
كتابية	400	372
شفهية	466	426

المصدر: وزارة العلاقات مع البرلمان، حصيلة الدورة التشريعية الخامسة 2002 – 2007، ص، 29.

- الجدول رقم 16: عدد الأسئلة المطروحة على الوزراء من قبل نواب مجلس الأمة، و عدد الإجابات عليها خلال الفترة الممتدة من 2002 إلى 2007:

طبيعة الأسئلة	عدد الأسئلة المطروحة	عدد الأسئلة المجاب عنها
كتابية	43	36
شفهية	92	57

المصدر: وزارة العلاقات مع البرلمان، المرجع السابق، ص، 29.

الفصل الثالث: آليات مكافحة الفساد الاقتصادي في الجزائر

- جدول رقم 17: الأسئلة الكتابية و الشفوية المطروحة حسب التشكيلات السياسية خلال الفترة الممتدة من 2002 إلى 2007 من قبل نواب المجلس الشعبي الوطني:

الأحزاب	النهضة	حزب العمال	حركة الوفاق الوطني	الجبهة الوطنية الجزائرية	التجمع الوطني الديمقراطي	حركة الإصلاح الوطني	حركة مجتمع السلم	جبهة التحرير الوطني	
5%	1%	2%	3%	5%	6%	15%	19%	44%	الأسئلة الكتابية
10%	-	7%	1%	4%	9%	17%	18%	34%	الأسئلة الشفهية

المصدر: وزارة العلاقات مع البرلمان، المرجع السابق، ص، 30.

- الجدول رقم 18: نسبة الأسئلة الكتابية و الشفوية المطروحة حسب التشكيلات السياسية خلال الفترة الممتدة من 2002 إلى 2007 من قبل نواب مجلس الأمة:

الأحزاب	الثلاث الرئاسي	التجمع الوطني الديمقراطي	حركة مجتمع السلم	جبهة التحرير الوطني	نسبة الأسئلة
نسبة الأسئلة الشفهية المطروحة	30%	57%	4%	9%	
نسبة الأسئلة الكتابية المطروحة	79%	19%	2%	-	

المصدر: وزارة العلاقات مع البرلمان، المرجع السابق، ص، 30.

• الجدول رقم 19: طبيعة الأسئلة الشفهية و الكتابية خلال الفترة من 2002-2007:

مجلس الأمة		المجلس الشعبي الوطني	
50%	الأسئلة ذات الطابع الاجتماعي	65%	الأسئلة ذات الطابع الاجتماعي
49%	الأسئلة ذات الطابع الاقتصادي	30%	الأسئلة ذات الطابع الاقتصادي
1%	الأسئلة ذات الطابع السياسي	5%	الأسئلة ذات الطابع السياسي

المصدر: وزارة العلاقات مع البرلمان، المرجع السابق، ص، 33.

بالرغم من أن البرلمان في الجزائر يملك من الصلاحيات الدستورية ما هو كفيلا لمواجهة الفساد الاقتصادي إلا أن الواقع العملي يثبت بأن هذه الهيئة لم ترق بعد إلى الدور المنوط لها في هذا المجال وذلك راجع إلى:

- الهيمنة الواضحة للجهاز التنفيذي على باقي الأجهزة الأخرى، و يتجلى ذلك من خلال الضعف الذي يعرفه المجلس الشعبي الوطني فيما يخص مشاركته في إعداد القوانين و التي لا تتعدى 0.02 % من مشاريع القوانين .
- انتظار النائب قرابة تسع وعشرين شهرا لاستلام الإجابة الكتابية من الوزير في حال مسألته له.
- ضعف المستوى العلمي لمختلف الكتل الحزبية الممثلة في البرلمان في غرفته الأولى إذ أن أغلبهم لا يتمتعون بالثقافة السياسية و القانونية التي تؤهلهم لوضع برامج خاصة بمكافحة الفساد الاقتصادي.
- تورط الكثير من النواب في قضايا الفساد¹، و كذا وجود الو لاءات السياسية و المصالح الحزبية الأمر الذي يشكل عائقا أمام الجهود الرامية لمكافحة الفساد الاقتصادي في الجزائر².

¹ عنتر بن مرزوق، عبدو مصطفى، المرجع السابق، ص 129.

² موسى بودهان، المرجع السابق، ص، 12.

الفرع 2: الآليات المؤسساتية الأخرى لمكافحة الفساد الاقتصادي في الجزائر:

تلعب الأجهزة الرسمية التي تقوم الدولة بإنشائها و إرساء دعائمها دورا مهما في مكافحة ظاهرة الفساد الاقتصادي، منها:

أولاً: مجلس المحاسبة:

أسس مجلس المحاسبة بموجب المادة 190 من دستور 1976، و قد أعطيت له صلاحيات الرقابة لأموال الدولة مهما كان الوضع القانوني لمسيرى الأموال، من خلال:

- البحث في مدى ملائمة النفقة و طريقة تمويل الصفقة.
- التحقق من الوثائق و الملفات المكونة للصفقة العمومية.
- البحث في الأحكام التعاقدية للصفقة العمومية.
- التحقق من مدى تنفيذ مشروع الصفقة العمومية.

ثانياً: المفتشية العامة للمالية :

تم إنشاء المفتشية العامة للمالية بمقتضى المرسوم رقم 80-53 المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1400 الموافق لـ 01 مارس سنة 1980 . و للهيئة مهمة رقابة:

- كيفية تنفيذ القوانين والأنظمة المالية، منها تحصيل الواردات و دفع النفقات وإدارة الأموال العمومية.
- كيفية حفظ الأموال العمومية و ضبط حساباتها.
- كيفية قيام جميع الموظفين الذين يتدخلون في تنفيذ الموازنة وإدارة الأموال العمومية بأعمالهم.

تعد المفتشية العامة للمالية سنويا تقرير يتضمن حصيلة أعمالها ملخص معايناتها و اقتراحات لها، ليرفع كل شهر أكتوبر إلى وزير المالية¹.

¹ "المفتشية العامة للمالية" <<http://www.startimes.com/f.aspx?t=10742742>> تاريخ الاطلاع: 2011/10/10

ثالثا: المرصد الوطني لمكافحة الرشوة و الوقاية منها:¹

تم إنشاؤه بموجب المرسوم الرئاسي رقم 96-33 الصادر في 02 جويلية 1996، و تمثلت مهمة هذا الجهاز في جمع المعلومات المتعلقة بقضايا الرشاوى و الاختلاسات ... الخ، و ذلك من خلال التنسيق مع الأجهزة القضائية و المفتشية العامة للمالية.

رابعا: هيئة وسيط الجمهورية:

استحدثت هذه الهيئة سنة 1996، لتقوم بمهمة النظر بالمجان في الشكاوى التي يتقدم بها المواطنين و الموظفين و المتعلقة بتعسف السلطة التنفيذية اتجاههم، و رفعها إلى السلطات العليا، مقترحة معها التوصيات الملائمة في مختلف القضايا المطروحة.

خامسا: خلية معالجة الاستعلام المالي:

بموجب التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بتاريخ 2002/2/5، قامت الجزائر بإنشاء خلية معالجة الاستعلام المالي، و هي هيئة مستقلة تابعة لوزارة المالية أنشئت بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-27 المؤرخ في 7/4/2002 و المتضمن إنشاء خلية معالجة الاستعلام المالي و تنظيمها. و تتمثل مهامها في:

- استلام تصريحات الاشتباه المتعلقة بكل عمليات تبييض الأموال و تمويل الإرهاب، التي ترسلها إليها الهيئات و الأشخاص الذين يعينهم القانون.
- ترسل عند الاقتضاء الملف المتعلق بذلك - تصريحات الاشتباه- إلى وكيل الجمهورية المختص إقليميا كلما كانت الوقائع المعالجة قابلة للمتابعة الجزائية.
- تقترح نص تشريعي أو تنظيمي يكون موضوعه مكافحة تبييض الأموال و تمويل الإرهاب.

¹ مع التنبيه إلى أنه قد تم الاستغناء عن خدمة هذا المرصد و إلغائه و ذلك بموجب مرسوم رئاسي رقم 14/2000 بتاريخ

سادسا: الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته :

جاء النص على إنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته خلال المادة 17 من قانون "الوقاية من الفساد و مكافحته" قصد تنفيذ مكافحة الفساد في الجزائر. تمثل هذه الهيئة سلطة إدارية مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتوضع لدى رئيس الجمهورية. وتحدد تشكيلة الهيئة وتنظيمها وكيفية سيرها عن طريق التنظيم. وبالحاق هذه الهيئة إلى رئيس الجمهورية مباشرة يكون المشرع قد قصد بذلك إعطائها الاستقلالية التامة في مجال الأعمال المنوطة بها ، وبالتالي ضمان القيام بدورها على الشكل المحدد ضمن اختصاصاتها¹.

وحتى لا تعرف هذه الهيئة مآل المرصد الوطني لمكافحة الرشوة الذي لم يتعد دوره التنديد، عمد المشرع إلى مدها بمختلف الوسائل القانونية والتنظيمية التي تجعل منها مؤسسة وطنية قائمة بذاتها وتتمتع بصلاحيات واسعة ومختلفة وفعالية في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته .

كما يتم تزويدها بالإمكانات البشرية والمادية اللازمة وضمان حماية موظفيها من كل شكل من أشكال الضغط أو التهديد أو الإهانة أو أي اعتداء أحر يتعرضون له أثناء أو بمناسبة ممارستهم مهامهم .

و تتمثل صلاحيات هذه الهيئة في مجال مكافحة ظاهرة الفساد في:

- اقتراح سياسة شاملة للوقاية من الفساد تجسد مبادئ دولة القانون وتعكس النزاهة والشفافية والمسؤولية في تسيير الشؤون والأموال العامة .
- تقديم توجيهات تخص الوقاية من الفساد لكل شخص أو هيئة عمومية أو خاصة، واقتراح تدابير خاصة منها ذات الطابع التشريعي والتنظيمي للوقاية من الفساد وكذا التعاون مع القطاعات المعنية العمومية والخاصة في إعداد قواعد المهنة .
- إعداد برامج تسمح بتوعية المواطنين بالآثار الضارة الناجمة عن الفساد .
- جمع واستغلال جميع المعلومات التي يمكن أن تساهم في الكشف عن أعمال الفساد والوقاية منها لاسيما البحث في التشريع والتنظيم والإجراءات والممارسات الإدارية لأجل تقديم توصيات لإزالة هذه الأعمال الفاسدة.
- التقييم الدوري للأدوات القانونية والإجراءات الإدارية الرامية إلى الوقاية من الفساد ومكافحته والنظر في مدى فعاليتها .

¹ عيسى إبراهيمي، المرجع السابق، ص19.

الفصل الثالث: آليات مكافحة الفساد الاقتصادي في الجزائر

- تلقي التصريحات الخاصة بالموظفين العموميين بصفة دورية ودراسة واستغلال المعلومات الواردة فيها والسهر على حفظها.
- الاستعانة بالنيابة العامة لجمع الأدلة والتحري في الوقائع ذات علاقة بالفساد .
- ضمان تنسيق ومتابعة النشاطات والأعمال المباشرة ميدانيا على أساس التقارير الدورية والمنظمة المدعمة بإحصائيات وتحاليل متصلة بمجال الوقاية من الفساد ومكافحته التي ترد إليها من القطاعات والمتدخلين المعنيين.
- السهر على تعزيز التنسيق ما بين القطاعات وعلى التعاون مع هيئات مكافحة الفساد على الصعيدين الوطني والدولي.
- الحث على كل نشاط يتعلق بالبحث عن الأعمال المباشرة في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته وتقييمها.

و لأجل مباشرة الوظائف المسندة لها، فقد تم منحها الحق في أن تطلب من الإدارات والمؤسسات والهيئات التابعة للقطاع العام والخاص أو من كل شخص طبيعي أو معنوي آخر جميع الوثائق أو المعلومات التي تراها مفيدة للكشف عن أفعال الفساد، و يشكل كل رفض متعمد لذلك جريمة إعاقة السير الحسن للعدالة .

كما تبرز علاقة هذه الهيئة بالسلطة القضائية من خلال قيامها عند توصلها إلى وقائع تشكل وصفا جزائيا، بتحويل الملف إلى السيد وزير العدل حافظ الأختام الذي يخطر النائب العام المختص لتحريك الدعوى العمومية.

كما تقوم هذه الهيئة برفع تقرير سنوي إلى السيد رئيس الجمهورية يتضمن تقييما للنشاطات ذات الصلة بالوقاية من الفساد ومكافحته وكذا النقائص المعالجة والتوصيات المقترحة عند الاقتضاء

من خلال التمعن في صلاحيات هذه الهيئة يمكن استنباط أنها تضطلع بمهمة ذات شقين الأولى وقائية محضة وذلك من خلال التوجيهات والعمليات التحسيسية والثانية ردعية من خلال استغلال المعلومات والتحري بشأنها وتوظيفها لكشف هذه الجرائم وإيقاف مرتكبيها.

المبحث الثاني: الآليات الدولية لمكافحة الفساد

قد أصبحت ظاهرة الفساد الاقتصادي مشكلة عالمية، لم تسلم منها الدول باختلافها سواء كانت غنية أو فقيرة، فهو ظاهرة تصيب المجتمع و الاقتصاد و تخلق فيه مشاكل عويصة يصعب التحكم فيها. ومن هنا ظهرت الحاجة إلى التعاون الدولي بين كل أو بعض الدول الأعضاء في المنظمات الدولية لمكافحة الفساد بهدف جعل حكومات البلدان أقل فسادا.

المطلب الأول: دور أهم الهيئات الدولية الحكومية الفاعلة في مكافحة الفساد الاقتصادي:

الفرع 1: جهود هيئة الأمم المتحدة في مكافحة الفساد الاقتصادي:

كان لمنظمة الأمم المتحدة، السبق في التنبيه لظاهرة الفساد لاستقرارها الوضع الدولي من خلال مكاتبتها ومنظماتها التابعة المنتشرة في أنحاء العالم، الأمر الذي أسفر عنه العديد من الدراسات والندوات والاتفاقيات والمعاهدات التي جرت بجهود هذه المنظمة، أخذة الظاهرة بالتحليل ثم وصف العلاج لها وكذلك كيفية التحسين منها، و أبرز ما جاءت به تمثل في:

- معاهدة الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المبرمة في ديسمبر 2003 :

وقعت هذه الاتفاقية في 9 ديسمبر 2003 في إطار منظمة الأمم المتحدة كإطار قانوني دولي لمنع الفساد و مكافحته، وتتكون الاتفاقية من ثمانية فصول و 71 مادة وتحتوي على مجموعة شاملة من المعايير والتدابير والقواعد التي يمكن لجميع الدول أن تطبقها من أجل تعزيز نظمها القانونية والتنظيمية لمكافحة الفساد الاقتصادي¹.

و تتميز هذه السبل بالمرونة، بمعنى أن هذه الاتفاقية تضع أساس كل وسيلة ، أما التفاصيل فتدعها للقوانين الداخلية للدول الأعضاء.

و من بين أهم السبل التي أتت بها الاتفاقية نجد²:

¹ United Nations Office On Drugs And Crime، *Compendium Of International Legal Instruments On Corruption*، Vienna، 2005، p 5.

² عنتر بن مرزوق، مصطفى عبدو، *المرجع السابق*، 120-122.

1- السلطات المتخصصة:

دعت الاتفاقية من خلال نص المادة 36 منها إلى قيام كل دولة طرف في الاتفاقية بإنشاء هيئة أو عدد منها تتخصص في مكافحة أعمال الفساد.

و بالتمعن في نص هذه المادة 36 ، نجدها تنص على :

● **إيجاد هيئة لمكافحة الفساد:** سواء كانت واحدة أو أكثر، دون النص على نوع معين من الهيئات، بحيث يجوز أن تكون هذه الهيئات حكومية أو تابعة للحكومة كما قد تكون منظمة مدنية أو مستقلة.

● **التخصص:** أي إنشاء هيئة تختص نوعيا في مجال مكافحة الفساد.

● استقلالية الهيئة:

من خلال منح الاستقلالية اللازمة لهذه الهيئات و للعاملين فيها، بغية تفادي التأثير عليهم من جهة معينة، مما يوفر لهذه الهيئات الحياد والنزاهة في أداء عملها.

2- التعاون مع سلطات تطبيق القانون :

دعت الاتفاقية من خلال نص المادة 37 منها إلى ضرورة ترك الباب مفتوحا للمسامحة أمام من سبق و ارتكب فعل إجرامي فاسد و قام بالتبليغ عن بقية الفاسدين ك رغبة منه في العدول عن أفعاله، مع اشتراط بأن يكون ذلك الشخص المبلغ قد قدم معلومات مفيدة في التحقيق أو في إثبات الواقعة، وكذلك أن تسهم تلك المعلومات التي قدمها في حرمان بقية الجناة من عائدات الجريمة وتسهيل استرداد تلك العائدات.

3- التعاون بين السلطات الوطنية والقطاع الخاص :

نصت على هذه الوسيلة المادة 39 إذ من خلالها يمكن لسلطات الدولة اتخاذ التدابير اللازمة لإيجاد سبل التعاون مع القطاع الخاص وكياناته المختلفة بما في ذلك المؤسسات المالية للعمل على مكافحة الفساد، وذلك وفقا للتعريف الراجع للفساد الاقتصادي الذي لا يقصره على القطاع العام دون الخاص، إذ أن إهمال ما يقع في هذا القطاع من فساد قد يؤدي إلى نتائج شديدة الفداحة أكثر من تلك التي تقع في نطاق القطاع العام وخاصة في ظل الدول التي تتزايد فيها الاحتكارات الكبرى، و أيضا حتى لا يصبح القطاع الخاص مرتعا للفسادين .

4- السرية المصرفية¹:

حفاظا على كل من المصلحة العامة المتمثلة في مكافحة الفساد وكذلك الحفاظا على المصلحة الخاصة للمودعين بعدم إفشاء أسرار حساباتهم البنكية والمصرفية، قررت المادة 40 من هذه الاتفاقية الوقوف على هذه السرية بالقدر الذي لا يعيق آليات مكافحة الفساد الاقتصادي حيث أن الأخذ بمبدأ السرية المصرفية على إطلاقه يعيق سبل مكافحة الفساد وقد يعطلها، كما أن إفشاء هذه السرية بصورة علنية قد يضر ببعض الأفراد الذين لا دخل لهم في عمليات الفساد الاقتصادي لذا كان نص الاتفاقية متوازنا للحفاظ على كلا المصلحتين العامة والخاصة .

6- السجل الجنائي :

نصت على هذه الوسيلة المادة 41 من الاتفاقية والتي دعت إلى إيجاد صحيفة جنائية دولية يتم العمل بها بين الدول الأعضاء في الاتفاقية، تثبت بها كل المعلومات التي تخص الشخص الذي له علاقة بفعل إجرامي، وبذلك فإن الهدف من هذه الصحيفة هو الوقوف على كافة الإجراءات الجنائية المتخذة في مواجهة شخص ما سبق إدانته و كذا تضيق الخناق عليه، خاصة في مجال تبييض الأموال .

¹ يتمثل المفهوم البسيط للسرية المصرفية: أن تحرص البنوك على تحقيق درجة من سرية العمل المصرفي وعدم تقديم المعلومات عن العملاء إلا لمن تحددهم القوانين واللوائح بحكم طبيعة أعمالهم.

7- التعاون الدولي¹:

نصت المادة 43 على أهمية التعاون فيما بين الدول الأطراف في هذه الاتفاقية ، ومن بين صور التعاون الدولي في مكافحة الفساد الاقتصادي نجد :

- التعاون الدولي في مجال مكافحة الرشوة الدولية التي تتدفق عبر الحدود الدولية وتلعب فيها الشركات المتعددة الجنسيات الدور الأخطر في هذا المجال لتدعيم قدرتها على ترويج أنشطتها.
- الاستعانة بالخبرة الدولية في مكافحة الفساد الاقتصادي من خلال الاستفادة من خبرات وبرامج المنظمات الدولية الموضوعة بهدف مكافحة الفساد على المستويين المحلي والدولي و حتى لا تترك الفرصة أيضا للدول النامية الفرصة بالتحجج على عدم قدرتها في مكافحة الفساد الاقتصادي نظرا لعدم امتلاكها الخبرة و الإمكانيات.
- التعاون الدولي في ملاحقة مرتكبي جرائم الفساد الاقتصادي خاصة في حالة هروبهم إلى الخارج.
- المساعدة القانونية المتبادلة: و هي متعددة، فقد تكون في مجال التحقيقات أو الملاحقة القضائية وتقديم المعلومات أو تسهيل الحصول على المعلومات و غيرها بما لا يتعارض مع القانون الداخلي للدولة مقدمة المساعدة، ويعد أهم أنواع المساعدة هو استرداد العائدات.
- نقل الأشخاص المحكوم عليهم: وذلك بعد أن يكون الشخص المحكوم عليه قد قضى بعضا من العقوبة في إقليم إحدى الدول الأطراف ثم يتم نقلهم إلى دولهم لقضاء باقي مدة العقوبة.
- تسليم المجرمين: نصت المادة 44 على أن تسليم المجرمين يعد كمظهر من مظاهر التعاون الدولي و ذلك بهدف محاكمتهم على جرائم الفساد الاقتصادي التي ارتكبوها.

كمثال عن ذلك: الجزائر في إطار المتابعات القضائية ضد رجل الأعمال الجزائري "الخليفة" الفار إلى بريطانيا و الملاحق بتهمة الرشوة و تهريب الأموال، طلبت الحكومة الجزائرية من نظيرتها البريطانية تسليم الخليفة. وبالرغم من أنه لا توجد اتفاقية بين الطرفين يتعلق بالتسليم إلا أن مصادقة الاثنین على هذه الاتفاقية قد يكون كفيلا بتسهيل التسليم².

إن أول السبل التي دعت إليها هذه الاتفاقية تمثل في ضرورة تكافل و تضافر الجهود الدولية لمكافحة ظاهرة الفساد، حيث بفضل هذا التعاون يتم إزالة صعوبات عديدة، من خلال تقديم المساعدات وتضييق الخناق على المسؤولين الفاسدين بملاحقتهم و كشف حساباتهم في البنوك الأجنبية و غيرها .

¹ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات، و الجريمة ،اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الاقتصادي، الأمم المتحدة ،نيويورك، 2004، ص 30-41

² منظمة الشفافية الدولية ،المرجع السابق، ص 6.

كما ألزمت الدول الأطراف باعتماد ما يلزم من تدابير لتجريم مظاهر الفساد الاقتصادي، و وضع منظومة قواعد سلوك الموظفين العموميين بما يكفل تعزيز النزاهة، و إرساء تدابير تيسر للموظفين القيام بإبلاغ السلطات المعنية عن أفعال الفساد.

و تشكل هذه الاتفاقية لمكافحة الفساد، الإطار العام الذي من خلاله تعمل مختلف الدول على الأخذ ببنوده خاصة الدول النامية، حيث أن الكثير منها تتنصل من التزاماتها في مكافحة الفساد بتقديم حجج كثيرة منها التخلف التقني¹.

الفرع 2: جهود البنك الدولي في مكافحة الفساد الاقتصادي:

كان البنك الدولي في طليعة المنظمات الدولية التي ألفت الضوء على مشكلة الفساد ، ففي عام 1996 هاجم رئيس البنك آنذاك "جايمس وولسفن القائلين بأن مسألة الفساد خارجة عن مهام البنك الدولي²، مناديا بضرورة محاربتة و كذا بعدم تساهل البنك مع الفساد في البرامج التي يدعمها، معلنا عن اتخاذ خطوات تضمن استمرار أنشطة البنك و ذلك في ظل أعلى معايير النزاهة. كما يعتبر البنك الدولي من أولى المؤسسات الدولية التي وضعت لائحة سوداء بأسماء الشركات التي جردت من عقود البنك بسبب ضلوعها في ممارسات فاسدة.

ويقوم البنك الدولي اليوم بمبادرات واسعة ضمن إستراتيجية شاملة لمناهضة الفساد، حيث تعتبر هذه الاستراتيجيات أداة يستعملها البنك لمكافحة الفساد، و يتمثل محتواها في مجموعة من المبادرات تتمثل في الآتي:

- اعتماد البنك في مكافحته للفساد الاقتصادي على إدارة تسمى "إدارة النزاهة المؤسسية" و التي تم استحداثها في سنة 2001 مانحا لها حق الاختصاص في التحقيق حول إدعاءات الفساد في المشروعات التي يمولها البنك الدولي و كذلك إدعاءات سوء تصرف موظفي البنك. كما تقوم هذه الإدارة بوضع خطط لإطلاق برنامج رسمي طوعي تم تصميمه لتمكين المؤسسات من الإبلاغ طوعا عن حوادث الفساد التي تتورط فيها مقابل تخفيف عقوبتها و التعهد بقيام البنك بالتعاون معها في وضع سياسات وضوابط مناهضة للفساد

¹ عنتره بن مرزوق، عبدو مصطفى، المرجع السابق، ص 122

² أحمد عاشور و آخرون، المشاريع الدولية لمكافحة الفساد و الدعوة للإصلاح السياسي و الاقتصادي في الأقطار العربية، المنظمة العربية لمكافحة الفساد، ط1، بيروت، 2006، ص 144

الفصل الثالث: آليات مكافحة الفساد الاقتصادي في الجزائر

و يتألف فريق "إدارة النزاهة المؤسسية" على أكثر من 50 موظفا محترفا يعملون في مجموعة عريضة من التخصصات ببلدان متعددة و يشمل الفريق محللين ماليين، باحثين و محققين، محامين، مدعين سابقين، محاسبين قانونيين، و موظفين تنفيذيين سابقين في البنك.

- الحد من الفساد في المشاريع التي يمولها من خلال تقدير أخطار الفساد بصورة مسبقة قبل بدء المشاريع و تعزيز عنصري الرقابة والإشراف، مع زيادة التركيز على الإفصاح عن المعلومات.
- رفع مستوى التنسيق بين البنك الدولي والدول المانحة والمؤسسات الإنمائية في مجال دعم برامج الإصلاح اللازمة للدول النامية في شتى المجالات السياسية والاقتصادية والإدارية، بما يساعد على تحسين الشفافية، وضمان حماية المشاريع، وتفعيل القانون وآليات المحاسبة.
- انطلاقا من اهتمام البنك الدولي في تحسين إدارة الحكم و تحسينه في الدولة التي يتعامل معها، بادر البنك في السنوات الأخيرة بتخصيص ما يزيد عن 9 مليار دولار لمساعدة البلدان على بناء مؤسسات قطاع عام على درجة من الكفاءة و الفعالية، إذ تضمن برنامج البنك للإصلاح المؤسسي في الدول تعزيز إصلاح الخدمات المدنية، و الإصلاح القانوني و القضائي، و إيجاد إدارة عامة أكثر فعالية و أكثر كفاءة لإدارة الشؤون المالية العامة، فالبنك يبحث عن تطوير نظم مكافحة الفساد في الدول النامية، وبناء مؤسسات فيها تتسم بالشفافية وتخضع للمساءلة.
- تحديد آليات فاعلة لإشراك القطاع الخاص في محاربة الفساد.
- كما تدعو الإستراتيجية في الوقت ذاته إلى زيادة المنح المالية والفنية التي يقدمها البنك لمؤسسات المجتمع المدني، حتى تتمكن من بناء قدراتها الإدارية والتنظيمية، وتحسين أدائها في مجال تطوير أنظمة الإدارة العامة والمدنية في الدول النامية، والعمل كوسيلة فاعلة لمساءلة الأجهزة الحكومية والشركات الخاصة عن طريق وسائل الإعلام والاتصال، وتكوين رأي عام ضاغط لمحاربة كل أشكال الفساد.

المطلب الثاني: جهود المنظمات الدولية غير الحكومية:

منظمة الشفافية الدولية (نموذجاً)

أصبح اليوم للمنظمات الدولية غير الحكومية دور كبير في مناهضة الفساد، فهي تضم في كيانها أكاديميين ورجال أعمال وأعضاء مجتمع مدني يعملون من أجل مناهضة الظاهرة نتيجة لاستقراءهم واقعا غير مرض دون أن تدفعهم ضغوط أو احتجاجات للسير في هذا السبيل، وإنما الغاية التي جمعهم هي حب النزاهة والرغبة في مجتمع نظيف تتمتع به المؤسسات العاملة بالشفافية التامة في عملها وتخضع فيها للمساءلة و وترشدها للطريق القويم¹.

من هنا تتبع أهمية هذه المنظمات في كونها من المفروض لا تتأثر بقرارات حكومية أو رؤى أصحاب المناصب وبذلك تكون فاعليتها أكبر وأوسع.

و تعتبر منظمة الشفافية الدولية إحدى أهم المنظمات الدولية غير الحكومية التي تسعى إلى مكافحة ظاهرة الفساد، تأسست عام 1993 في ألمانيا وبالتحديد في جامعة غوتنغن الألمانية و قد كان للألماني "بيتر ايجن PETER EIGEN" أحد كبار الموظفين السابقين في البنك الدولي و صاحب الخبرة الواسعة في قضايا التنمية في إفريقيا و أمريكا اللاتينية الدور الكبير في خلق هذه المنظمة غير الحكومية². و من خلال عملها المتواصل في مجال مكافحة الفساد استطاعت المنظمة أن تقيم شبكة من الفروع تضم ما يقرب من خمسة وسبعين فرعا في كافة أنحاء العالم.

أما فيما يخص أسباب اهتمام الشفافية الدولية بمناهضة الفساد فتعود إلى:

- أسباب إنسانية: وذلك لإعاقة الفساد الكثير من عمليات التنمية والتي تؤثر على المواطن وتنتهك حقوقه الإنسانية.
- أسباب إصلاحية: حيث يعوق الفساد أسلوب الحكم الصالح ونجاح إصلاح المؤسسات خاصة في البلدان النامية.
- أسباب أخلاقية: لإعاقة الفساد تكامل المجتمع.
- أسباب اقتصادية: للتأثيرات السلبية الناتجة عن الفساد على اقتصاديات الدول.

¹ عبد الرزاق مقري، المرجع السابق، ص 90.

² عنتر بن مرزوق، عبدو مصطفى، المرجع السابق، ص 123.

قد عرفت منظمة الشفافية الدولية ومنذ نشأتها قاعدة جماهيرية كبيرة مؤيدة لها و لمجهوداتها، و لكن بالرغم من هذا التأييد الواسع يوجد في المقابل أفرادا تعمل على توجيه نقد لاذع لها يصدر بالأخص من رجال الأعمال و المتحدثين باسم الشركات الكبرى .

و ترى المنظمة أن نجاح عملية مكافحة الفساد يرتكز على:

1/ الحاجة إلى التحالف:

إذ أن منظمة الشفافية الدولية لا تسعى في عملها إلى مهاجمة الفاسدين و إنما تهدف إلى إقامة أسس فعالة تقاوم الفساد، و في هذا الإطار تقوم فروعها المنتشرة في العديد من دول العالم على وضع تحالفات مع الحكومة أو المجتمع المدني لمناهضة الفساد ، تقدم من خلالها المعلومة لهم و تنبه إلى المظاهر الفاسدة بغية الحد منها.

2/ زيادة الوعي العام العالمي من خلال فروعها في الدول المختلفة.


في هذا الإطار نفسه أوصت منظمة الشفافية الدولية بضرورة إنشاء وكالة مكافحة فساد مستقلة على أن تحظى بـ:

- 1- دعم سياسي ليس فقط من رئيس الدولة أو رئيس الحكومة، ولكن أيضاً من القيادة السياسية الوطنية على نطاق واسع.
- 2- منح هذه الوكالة الاستقلال الضروري للتحري و مكافحة الفساد.

و من بين أهم الخطوات التي قامت بها منظمة الشفافية الدولية في مجال مكافحة الفساد، و وضع مؤشر دولي لقياس الفساد في الكثير من دول العالم¹، مستعينة بمعلومة الصحافة والحكومة إضافة إلى مستوى إدراك الفساد كما يراه المراقبون للشؤون العامة ورجال الأعمال، لتقوم بعدها بترتيب الدول في جدول تأخذ فيه الدول الأقل فسادا موقع الصدارة وهو الرقم عشرة ويبدأ بعد ذلك درج الدول حسب الترتيب تنازلياً، إذ يتصدر الجدول الدول الأقل فسادا في العالم و صولا إلى الدول الأكثر فسادا كما سبق ذكره. كما تقوم المنظمة بنشر هذا المؤشر في إصداراتها و على موقعها الخاص وبلغات متعددة .

¹ <http://www.transparency.org/policy_research/surveys_indices/cpi> تاريخ الاطلاع 03/10-

شكل رقم 1: مستويات انتشار الفساد في العالم و ذلك حسب مؤشر مدركات الفساد لمنظمة الشفافية الدولية لسنة 2010



المصدر: المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة ، المنظمة الأوربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة، بور الأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة في تعزيز الشفافية والمساعدة ومكافحة الفساد ، أبو ظبي - الإمارات العربية المتحدة 29 - 30 مارس 2011.

تأملات في نتائج عام 2010 :

في البداية وفي لمحة سريعة يبدو دليل ملاحظة الفساد الذي تنشره شبكة الشفافية الدولية سنويا كأنه يؤكد الفكرة التقليدية بأن الفساد هو بصورة رئيسية مشكلة الجنوب، فبينما تأتي الدول الاسكندنافية على القمة نجد معظم دول جنوب الصحراء الكبرى بأفريقيا في القاع¹.

إلا أن الفساد الاقتصادي هو في الواقع مشكلة الشمال كما هو مشكلة الجنوب، ولكن نظم المراقبة والتحكم الراسخة هي التي تحدث الفرق في نسب الفساد، فحيثما يوجد التساهل والتسيب تتعمق جذور الفساد الاقتصادي على نطاق واسع، ومثل هذه البيئة تتوافر بصورة أكبر في الدول النامية، إذ لا تزال المؤسسات الإدارية والسياسية ضعيفة، كما أن مستوى المرتبات ضعيف جدا، مما يغري المسؤولين على أن يضيفوا إلى دخولهم.

كما يلعب الشمال دورا في تحمل المسؤولية للوضع القائم في الجنوب وذلك بسبب دوره كدافع للرشوة.

¹ تقرير منظمة الشفافية الدولية السنوي حول انتشار الفساد في العالم لعام 2010 "<http://www.nscoyemen.com/index3.php?id=8&id2=671>" تاريخ الاطلاع 10-09-2011.

خلاصة الفصل الثالث:

من خلال ما سبق نستنتج أن الجزائر أولت حقيقة أهمية كبيرة لمحاربة ظاهرة الفساد الاقتصادي فيها و ذلك من خلال عملها المتواصل في البحث عن آليات محلية تميزت بالأساس في سن نصوص قانونية تعنى بالظاهرة، أهمها قانون الوقاية من الفساد و مكافحته 06-01، و قانون مكافحة تبييض الأموال 05-01. كما منحت أيضا للبرلمان آلية الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية من أجل حماية المال العام من مختلف مظاهر الفساد الاقتصادي، إلا أن فعالية هذه الآلية تحدها مشاكل مختلفة تحول دون تطبيقها على أحسن وجه، كانخفاض المستوى التعليمي لمختلف النواب و الأخطر من ذلك تواطأ البعض منهم في عمليات الفساد .

كما قامت الجزائر بإنشاء أجهزة متخصصة تعنى بمكافحة الظاهرة مثل مجلس المحاسبة و الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته، و لأجل هذه الغاية قامت الدولة بمنح هذه الأجهزة صلاحيات الرقابة و الكشف على جرائم الفساد و البحث عن السبل الكفيلة للحد منها و غيرها من الصلاحيات، إلا أن نجاح عمل هذه الأجهزة يتوقف على المثابرة، الأمانة و النزاهة عند القيام بهذه المهام.

كما أصبح اليوم للآليات الدولية مثل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، مجهودات كل من البنك الدولي و منظمة الشفافية الدولية و غيرهم، دور كبير في مكافحة الفساد الاقتصادي من خلال ما تقترحه من أساليب مختلفة أهمها تقوية التعاون الدولي، الأمر الذي يمنح عملية مكافحة الفساد فعالية أكبر.

الخاتمة

تمثل هدفنا من عملنا المتواضع جذب الاهتمام إلى أحد العوائق الاقتصادية الهامة والخطيرة، ألا وهي ظاهرة الفساد الاقتصادي، التي أصبحت منتشرة في جميع الدول بالأخص النامية منها. كما تدل الوقائع اليوم على أن الجزائر كغيرها من دول العالم، تشكو و بشكل كبير من ظاهرة الفساد الاقتصادي، و يعتبر تبديد المال العام، الرشوة، التهرب الضريبي، تبييض الأموال، من أكثر المظاهر انتشارا له. هذه الظاهرة جاءت نتيجة لوجود مجموعة من العوامل المختلفة التي لا يمكن تحييد أي أحد منها، و المتمثلة في العوامل الاقتصادية و السياسية، العوامل الإدارية و التنظيمية و كذا العوامل الدينية الاجتماعية و الثقافية، إذ أسهمت هذه العوامل المتعددة في خلق جو ملائم لنمو و انتشار الفساد الاقتصادي في البلاد.

إن تفادي النتائج الاقتصادية السلبية للفساد الاقتصادي يستدعي إيجاد آليات مختلفة لمكافحته سواء كانت محلية أو دولية، هذه الأخيرة التي أصبح لها دور و أهمية كبيرة في ذلك، من خلال نصها على عدة أساليب أهمها تفعيل التعاون الدولي بين مختلف أشخاص المجتمع الدولي للحد من تفاقم ظاهرة الفساد في العالم.

I. اختبار فرضيات البحث:

1. تنص الفرضية الأولى على:

"انتشار الفساد الاقتصادي في الجزائر راجع إلى وجود خلل في البيئة الجزائرية الشاملة"

بعد دراستنا لأسباب ظاهرة الفساد الاقتصادي في الجزائر، اتضح لنا أن الدوافع التي أدت إلى انتشاره متعددة، و التي لا يمكن تحييد إحداها، إذ أن لكل من العوامل الاقتصادية و السياسية، العوامل الإدارية و التنظيمية، العوامل الدينية الاجتماعية و الثقافية، سببا كبيرا في انتشار الفساد الاقتصادي بمختلف أشكاله من خلال تكوينها لمناخ و بيئة تساعد على نمو و انتشار الفساد الاقتصادي بمختلف مظاهره.

2. تنص الفرضية الثانية على:

" كلما زادت حدة ظاهرة الفساد الاقتصادي تراجع الاقتصاد الوطني "

اتضح لنا من خلال دراسة الانعكاسات الاقتصادية لظاهرة الفساد الاقتصادي في الجزائر، على أن هذه الظاهرة تعمل عكس جهود التنمية الاقتصادية إذ تؤدي إلى الحد من كفاءة وفعالية أداء القطاع الاقتصادي في البلاد و تحد من جهود الرفع به، و ذلك من خلال تأثيرها سلبيا على كل من:

- القطاع الاقتصادي العام: إذ تعرقل هذه الظاهرة كل من جهود الإصلاح، الحد من فعالية السياسات الاقتصادية المنتهجة، التأثير سلبيا على موارد و نفقات خزينة الدولة، الحد من كفاءة المرافق العامة و تشويه أداء قطاع الخدمات و غيرها من الآثار السلبية، كالتأثير على المعروض النقدي بما يتعكس مع المصلحة العامة، التأثير سلبا على سوق الأوراق المالية في الجزائر.
- القطاع الاقتصادي الخاص: إذ لم يسلم هذا القطاع هو الآخر من ظاهرة الفساد و التي أدت إلى الحد من فرص جذب و تطوير حجم الاستثمارات سواء كانت محلية أو أجنبية، كما يؤدي إلى غياب العدالة في توزيع كل من الدخل الوطني و العبء الضريبي على الأفراد، كما يؤدي إلى انتشار البطالة و التحيز الحضري.

II. نتائج الدراسة :

توصلنا من خلال دراسة أثر الفساد الاقتصادي على الاقتصاد الجزائري إلى مجموعة من النتائج يمكن حصرها في الآتي:

1. الفساد ظاهرة عالمية، تشكو منه اقتصاديات مختلف دول العالم و لكن بدرجات متفاوتة، فهو ينتشر بصفة مخيفة في الدول النامية على عكس الدول المتقدمة.
2. الفساد ظاهرة يصعب تحديدها من حيث:
 - التعريف: إذ تتعدد التعريفات المقدمة للفساد الاقتصادي، إلا أن جميعها يتفق على أنه آلية تؤدي بالانتقال من حالة حسنة إلى حالة سيئة.
 - القياس: إذ يصعب قياس الفساد الاقتصادي بلغة الأرقام نتيجة ما يتمتع به من خاصية السرية و الكتمان.

3. الفساد الاقتصادي ظاهرة تقع في كل من القطاع العام و الخاص على حد سواء، إلا أن الموظف في القطاع العام أكثر عرضه للفساد من غيره لبعده عن المساءلة، وأمنه من الرقابة، بخلاف الموظف في القطاع الخاص الأكثر مساءلة، إما من قبل مديره مباشرة أو من مالك المشروع أو مجلس الإدارة ونحو ذلك.
4. إن الجزائر كغيرها من بقية دول العالم، تعرف انتشار كبير لظاهرة الفساد الاقتصادي منذ السنوات الأولى للاستقلال و صولا إلى يومنا الحالي. و يعد تبديد الأموال، الرشوة، التهرب الضريبي، و تبييض الأموال من أكثر الأشكال انتشارا له، و يرجع السبب الرئيسي في ذلك إلى وجود خلل في البيئة الاجتماعية الجزائرية الشاملة منها البيئة الاقتصادية، السياسية، الإدارية و التنظيمية، الدينية، الاجتماعية و الثقافية.
5. للفساد الاقتصادي نتائج اقتصادية خطيرة في الجزائر و ذلك لما يليق من أضرار على مختلف قطاعات التنمية و الخدمات و كذا على القطاع الخاص، من بين هذه الآثار نجد، الحد من موارد و نفقات خزينة الدولة العمومية، الحد من كفاءة المرافق العامة، عرقلة الاستثمارات، الحد من الإصلاحات الاقتصادية و فعالية السياسات الاقتصادية، و غيرها من المشاكل الاقتصادية التي تؤدي في الأخير إلى عدم تحقق تنمية اقتصادية للبلد.
6. إن مكافحة الفساد الاقتصادي تستدعي إيجاد آليات مختلفة، سواء كانت محلية، كإصدار تشريعات، إنشاء أجهزة، تفعيل الرقابة و المحاسبة، أو من خلال الآليات الدولية و المتمثلة بالعمل و المشاركة في صنع اتفاقيات دولية تعمل على الحد من انتشار الفساد الاقتصادي.

III. توصيات البحث:

بعد استعراض نتائج الدراسة نقوم باقتراح بعض من التوصيات:

1. وجوب اختيار الأشخاص المناسبين من أجل شغل المناصب الوظيفية بالأخص في المناصب العليا مع تحديد مستويات للرواتب بالشكل الذي يمنع الموظف من التفكير في ارتكاب الفساد.
2. تفعيل دور جهات الرقابة و المسائلة، و ذلك لحماية كل موارد الدولة من عدم التلاعب فيها.
3. على المستوى الاجتماعي أو الشعبي، فإنه ينبغي نشر الوعي الاجتماعي بكل الوسائل المتاحة لمحاربة هذه الظاهرة الخطيرة، و تشجيع المواطنين على التبليغ عن التجاوزات، مع وضع

- الضمانات القانونية لحماية المبلغين، و العمل جاهدا على تشجيع و تحسين أداء المجتمع المدني في محاربة الفساد.
4. تشجيع وسائل الإعلام المختلفة على كشف المتلاعبين بالمال العام و المرتشين في حدود ضوابط أخلاقية و قانونية.
5. الدعوة إلى إجراء تقييم دوري للتشريعات لتطوير الكفاءة المطلوبة من أجل مكافحة جرائم الفساد الاقتصادي.
6. العمل على تحسين مناخ الاستثمار في الجزائر و بناء اقتصاد يرتكز على الإنتاجية و التنوع، مع استغلال الراحة المالية الحالية التي تمر بها البلاد في الوقت الراهن من جراء ارتفاع سعر البترول.

IV. أفاق الدراسة:

لقد قمنا في هذا البحث بدراسة أثر الفساد الاقتصادي على الاقتصاد الجزائري، محاولين قدر الإمكان إظهار مختلف الانعكاسات الاقتصادية السلبية لهذه الظاهرة خلال الفترة الممتدة من 1999 إلى غاية 2010 في البلاد، و هو ما يفتح الباب أمام بحوث لاحقة على ضوء الموضوعات المتصلة بالبحث:

- دراسة اقتصادية تحليلية للفساد الاقتصادي و إسقاطه على البلاد العربية.
- دراسة تقييمية لدور هيئة الوقاية من الفساد و مكافحته المستحدثة في الجزائر.

قائمة المراجع

أولاً: قائمة المراجع باللغة العربية:

1/الكتب:

1. الحص سليم و آخرون، المشاريع الدولية لمكافحة الفساد، المنظمة العربية لمكافحة الفساد، بيروت، 2006.
2. الشطي إسماعيل و آخرون، الفساد و الحكم الصالح في البلاد العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، 2004 .
3. التنير سمير ، الفقر و الفساد في العالم العربي، دار الساقى، لبنان، 2009.
4. بوسقيعة أحسن، الوجيز في القانون الجزائي الخاص، الجزء الثاني، ج.2، ط.9، دار هومة، الجزائر، 2008، 348 ص.
5. بن مرزوق عنتره ،عبد مصطفى، معضلة الفساد في الجزائر دراسة في الجذور الأسباب و الحلول، دار النشر جيطلي، برج بوعريريج، 2009. 202ص.
6. عاشور أحمد و آخرون، المشاريع الدولية لمكافحة الفساد و الدعوة للإصلاح السياسي و الاقتصادي في الأقطار العربية، المنظمة العربية لمكافحة الفساد، ط 1، بيروت، لبنان، 2006 .
7. عماد الصلاح عبد الرزاق الشيخ داوود، الفساد و الإصلاح، منشورات اتحاد الكتب العرب، دمشق، 2003.
8. صفوت عبد السلام العوض، الاقتصاد السري، دراسة في آليات الاقتصاد الخفي و طرق علاجه، دار النهضة العربية، القاهرة، 2002.
9. روز أكرمان سوزان ، ترجمة فؤاد سروجي، الفساد و الحكم، الأسباب، العواقب، و الإصلاح، ط 1، الأهلية للنشر و التوزيع، عمان، 2003.
10. شهرة مدني، سياسة الإصلاح الاقتصادي في الجزائر و المؤسسات المالية الدولية، دار هومة، الجزائر، 2008.

2/مذكرات التخرج:

I. رسائل الدكتوراه:

1. بوزيدة حميد، النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة (1992-2004)، (رسالة دكتوراه غير منشورة)، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2005-2006.
2. مراد زايد، دور الجمارك في ظل اقتصاد السوق – حالة الجزائر ، (رسالة دكتوراه غير منشورة)، التسيير جامعة دالي إبراهيم، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، فرع التسيير، 2005-2006.
3. عبد الرحمان حسن الشيخ خالد ، الفساد الإداري: أنماطه و أسبابه و سبل مكافحته «نحو بناء نموذج تنظيمي»، (رسالة دكتوراه غير منشورة)، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2007.

II. رسائل الماجستير:

1. أمنصوران سهيلة ، الفساد الاقتصادي و إشكالية الحكم الراشد و علاقتها بالنمو الاقتصادي – دراسة حالة تحليلية – حالة الجزائر ، (رسالة ماجستير غير مشورة)، جامعة دالي إبراهيم ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، فرع التسيير، 2005-2006.
2. بن داود براهيم، الرقابة المالية على النفقات العامة بين الشريعة الإسلامية والتشريع الجزائري، (رسالة ماجستير غير مشورة)، جامعة الجزائر، كلية الحقوق، 2002-2003.
3. حبيش علي ، أثار الإصلاحات المصرفية على مكافحة تبييض الأموال في الجزائر، (رسالة ماجستير غير مشورة)، جامعة سعد دحلب البلدية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، تخصص نقود مالية و بنوك، 2006.

4. سرايري بلقاسم، دور ومكانة قطاع المحروقات الجزائري في ضوء الواقع الاقتصادي الدولي الجديد وفي أفق الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، (رسالة ماجستير غير مشورة)، جامعة الحاج لخضر باتنة، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، فرع اقتصاد دولي، 2007-2008 .
5. سيواني عبد الوهاب ، التهرب الجمركي، و استراتيجيات التصدي له، حالة الجزائر، (رسالة ماجستير غير مشورة)، جامعة دالي إبراهيم، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، فرع التحليل الاقتصادي، 2006-2007.

3/ مقالات علمية:

1. الداوي الشيخ، "الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر و إشكالية البحث عن كفاءة المؤسسة العامة"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية، م.25، ع.2، 2009، ص ص. 255-283.
2. بطاهر علي، سياسات التحرير و الإصلاح الاقتصادي في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، ع 1، السداسي الثاني، 2004، ص ص. 179-212.
3. لشهب بديعة، " أثر غسل الأموال في القطاعين المالي و الإنتاجي"، بحوث اقتصادية و عربية، ع،43-44، صيف خريف 2008، ص ص. 8-14.
4. محمود الشواربة فيصل، " قواعد الحوكمة و تقييم دورها في مكافحة ظاهرة الفساد و الوقاية منه في الشركات المساهمة العامة الأردنية"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية، م.25، ع.2، 2009، ص ص 119-155.
5. سالم كنعان نواف، " الفساد الإداري و المالي، أسبابه، آثاره، و سائل مكافحته"، مجلة الشريعة و القانون، ع. 33، جانفي 2008، ص ص 83-145.
6. عربية زياد ابن علي، " الفساد: أشكاله، أسبابه و دوافعه -آثاره، مكافحته و استراتيجيات الحد من تناميته-معالجته"، مجلة دراسات إستراتيجية، جامعة دمشق، ع 16 صيف 2005.
7. عبد القادر علي، " مؤشرات قياس الفساد الإداري"، مجلة جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط - الكويت، ع. 70، فبراير 2008. ص ص 1-16.

8. فرقان معمر، "الرشوة في قانون مكافحة الفساد"، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية و الإنسانية، ع.6، السداسي الثاني، 2011، ص ص 42- 47.
9. خلفي علي ، "قياس الفساد و تحليل ميكانيزمات مكافحته، دراسة اقتصادية حول الجزائر"، مركز البحوث الاقتصادية و الاجتماعية للتنمية، ع 88، 2009، ص ص 89- 117.

4/تقارير و وثائق:

1. وزارة العدالة، "اليوم الدولي لمكافحة الفساد"، الجزائر، 9 ديسمبر 2011.
2. وزارة العلاقات مع البرلمان، "حصيلة الدورة التشريعية الخامسة"، الجزائر، 2002 – 2007.
3. مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط "تقرير التقييم المشترك، مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب"، الجزائر، 1 ديسمبر 2010.
4. منظمة الشفافية الدولية، "اتفاقيات مكافحة الفساد في الشرق الأوسط و شمال إفريقيا، دور المجتمع المدني في إنجاح الاتفاقيات"، ألمانيا، 2005.
5. شبكة سياسة العمليات و الخدمات القطرية، "خطة تنفيذ إستراتيجية تدعيم الانخراط في البنك الدولي في العمل في مجالى إدارة الحكم و مكافحة الفساد" ، قطر، 17 أوت 2007.
6. شعبة التطوير الإداري و إدارة الحكم، "الفساد و الحكم الرشيد"، نيويورك، جويلية 1997.

5/مداخلات:

1. إبراهيم عيسى ، قراءة في قانون الوقاية من الفساد و مكافحته، ورقة مقدمة في اليوم البرلماني المتعلق مكافحة الفساد ...رؤى و آليات ،المجلس الشعبي الوطني الجزائري ، 2010/05/19.
2. بودهان موسى ، مكافحة الفساد رؤى واليات ، ورقة مقدمة في اليوم البرلماني المتعلق مكافحة الفساد ...رؤى و آليات، المجلس الشعبي الوطني الجزائري، 2010/05/19.

3. بشير مصطفى، إقامة الحكم الصالح عن طريق ميثاق وطني لمحاربة الفساد، ورقة مقدمة في اليوم البرلماني المتعلق مكافحة الفساد... رؤى و آليات، المجلس الشعبي الوطني الجزائري، 2010/05/19.
4. حلمي جمعة أحمد، مدخل لتطوير الرقابة الحكومية على الأموال العامة لمكافحة الفساد في العالم العربي، الأردن نموذجا، بحث مقدم للمؤتمر العربي الأول، التطوير و الإصلاح الإداري من أجل رفع كفاءة الأداء المؤسسي و مواجهة الفساد، عمان ، الأردن، 26- 2008/10/28.
5. مقري عبد الرزاق ، آليات مكافحة الفساد في الفكر الإسلامي ، و المنظومة العصرية، ورقة مقدمة في أشغال اليوم البرلماني ، المجلس الشعبي الوطني، 2010 /05/19.
6. عبد المجيد أونيس، الاستثمار الأجنبي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، واقع و آفاق، ورقة مقدمة بمناسبة الملتقى الخاص بمتطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، 17- 18 أبريل، 2006.
7. صالح مفتاح تطور الاقتصاد الجزائري و سماته منذ الاستقلال إلى إصلاحات التحول نحو اقتصاد السوق، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني الأول حول الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر و الممارسة التسويقية، 20-21-21-افريل 2004، قسم علوم التسيير، المركز الجامعي بشار.
8. شيبوط سليمان، شخاوي محمد، الاقتصاد الإسلامي، الواقع... و رهانات المستقبل، الملتقى الدولي الأول لمعهد العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، المركز الجامعي لغرداية، الجزائر، 23-24 فيفري 2011.

6/الجزائر:

1. بلحاج لطيفة، " الفساد في الجمارك التهم ما يكفي لبناء 100 ألف سكن "، جريدة الشروق اليومي، ع 3519. 2011/12/29، ص.3.
2. بلحاج لطيفة، "مستوردون ضخموا فاتورة استيراد الدواء بمبلغ 94 مليار دولار"، جريدة الشروق اليومي، ع 3519، 2011/12/29، ص3
3. بلعمري سميرة "إدانة 612 رئيس بلدية و 1174 منتخب محلي في فضائح المال و العقار" جريدة الشروق اليومي، ع. 1820، 2006 /10/18، ص 03.

4. عيادي محمد، "لوبي الدواء منزعج من تأسيس هيئة لضبط القطاع"، العرب جاليات، ع 3488، 2011/09/8، ص7.
5. عيادي محمد، "في حال تراجع أسعار البترول، خبير اقتصادي يحذر من كارثة اجتماعية"، العرب جاليات، ع 3488، 2011/09/8، ص7.

7/المواثيق القانونية:

1. مرسوم رقم 128/04 المؤرخ في 19/04/2004 الذي يتضمن التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك في 31/10/2003، ج ر ج، ع 26، 2004/04/25.
2. القانون رقم 01-05 المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال و تمويل الإرهاب و مكافئتهما، ج ر، ع 11، 2005/02/6.
3. القانون رقم 01-06 2006 المتعلق بالوقاية من الفساد و مكافئته، ج ر، ع 14 ، 2006/02/.

ثانيا: قائمة المراجع باللغة الفرنسية:

1. Robert Kilitgaard، traduit de l'américain par Bernard Vincent، Combattre La Corruption، nouveaux horizons، paris 1995.
2. Philippe Montigny، L'entreprise Face A La Corruption Internationale، Marketing ،Paris ،France 2006.

ثالثاً: قائمة المراجع باللغة الإنجليزية:

- 1- ADB-OECD *Anti-Corruption Initiative For Asia-Pacific Combating Corruption In The New Millennium* ، *Effective Prosecution Of Corruption* ، *Ghaziabad* ، India 11–13 February 2003
- 2- Arnold C. Harberger ، *REFLECTIONS ON CORRUPTION: AN ECONOMIST'S PERSPECTIVE* ، University Of California ، Los Angeles ، July 2006.
- 3- Daniel Kaufmann ، Aart Kraay ، and Massimo Mastruzzi ، *Measuring Corruption: Myths and Realities* ، The World Bank ، December 2006.
- 4- Democratic Governance Group ، Bureau for Development Policy ، *Mainstreaming Anti-Corruption ، In Development* ، 2008.
- 5- Financial Action Task Force ، *Money Laundering Et Terrorist Financing Typologies 2004-2005* ، France 10 June 2005.
- 6- Transparency International ، *Annual Report ، The Coalition Against Corruption* ، Berlin ، Germany. 2004.
- 7- United Nations Office On Drugs And Crime Vienna ، *Compendium Of International Legal Instruments on Corruption* ، New York ، 2005.

- 8- United Nations Office On Drugs And Crime، *The Global Programme Against Corruption Un Anti-Corruption Toolkit* ، 3rd Edition، Vienna، September 2004.
- 9- United Nations Development Programme ، *A Users' Guide To Measuring Corruption* ، Norway ، First Published ،September 2008.
- 10- United Nations Development Programme، *Corruption And Development* ،December 2008.

رابعاً: مواقع انترنت:

I. مقالات على شبكة الانترنت باللغة العربية:

1. "الأثار الاقتصادية و الاجتماعية لبرنامج التصحيح الهيكلي"،
< <http://www.hrdiscussion.com/hr30554.html> >،
تاريخ الاطلاع: 2011/12/22
2. المعهد العربي للتخطيط، " مقدمة عن أسواق الأوراق المالية "
< http://www.arab-api.org/course9/c9_1_2.htm >،
تاريخ الاطلاع : 2011/12/14
3. "المفتشية العامة للمالية"، < <http://www.startimes.com/f.aspx?t=10742742> >،
تاريخ الاطلاع: 2011/10/10

4. بلعمري سميرة "فضائح الرشوة و التبيد تدفع الحكومة لتعديل قانون مكافحة الفساد"
< http://www.echoroukonline.com/ara/?news=47974&output_type=rss>
تاريخ الاطلاع: 2012/02/10.
5. بوكروح عبد الوهاب ، "منظمة الشفافية الدولية تكشف ،الرشوة والفساد كلفا الجزائر 17 مليار دولار في 10 سنوات"،
< <http://www.echoroukonline.com/ara/economie/68404.html>> تاريخ
الاطلاع 2011/12/02
6. "برنامج التنمية الخماسي 2010-2014"،
http://www.mae.dz/ma_ar/stories.php?topic=06/04/15/9934934 تاريخ
الاطلاع، 2011/12/25
7. عماد محمد أمين ، "التحقيقات تطال المسؤول الأول على "فضائح سوناطراك" وزير الطاقة
السابق شكيب خليل ممنوع من مغادرة البلاد"،
< <http://www.djazairess.com/elmouwatan/6935>> ،
تاريخ الاطلاع 2011/09/10.
8. كريم نعمة، "مؤشر التنافسية العالمية، (مؤشر قياس و مدركات الفساد و الشفافية،مؤشر قياس
الأداء و الإمكانيات للاستثمار الأجنبي المباشر"،
< <http://www.ulum.nl/b194.htm>> تاريخ الاطلاع، 2011/10/09.
9. "فائض بستة مليارات دولار في الحساب الجاري الخارجي للجزائر سنة 2010"
[http://www.premier-
ministre.gov.dz/arabe/index.php?option=com_content&task=view&id=14
59&Itemid=266](http://www.premier-ministre.gov.dz/arabe/index.php?option=com_content&task=view&id=1459&Itemid=266)
تاريخ الاطلاع 2011/12/02
10. صوالي حفيظ ، "الجزائر صنفت كأهم ممول عربي بالبترول للسوق الأمريكية سعر النفط
الجزائري تجاوز 113 دولار سنة 2011"
<http://www.elkhabar.com/ar/economie/275980.html>

تاريخ الاطلاع، 2011/12/30

11. "صندوق النقد الدولي-الجزائر-منطقة الشرق الأوسط و شمال إفريقيا "

تاريخ http://www.mae.dz/ma_ar/stories.php?story=11/04/12/0624920

الاطلاع، 2011/12/25

12. "تقرير منظمة الشفافية الدولية السنوي حول انتشار الفساد في العالم لعام 2010"

<<http://www.nscoyemen.com/index3.php?id=8&id2=671>>

تاريخ الاطلاع 2011-09-10.

13. "393 مليار دولار قيمة صادرات المحروقات في الجزائر خلال عشر سنوات"،

< <http://arabic.people.com.cn/31659/7107006.html>>

تاريخ الاطلاع، 2011/12/23

http://www.transparency.org/policy_research/surveys_indices/cpi.14

تاريخ الاطلاع، 2011/12/21.

II. مقالات على شبكة الانترنت باللغة الأجنبية:

1. Transparency International، "Global Corruption Report" ،
<http://www.transparency.org/publications/gcr> date de visite، le
10/10/2011
2. Transparency International" ،"What is the Corruption Perceptions Index "
http://www.transparency.org/policy_research/surveys_indices/cpi/2007/faq#general1،
Date de visite، le 10/10/2011

3. <http://sonatrach.over-blog.fr/articles-blog.html> date de visite le
10/09/2011

3/المواقع:

- 1- www.cipe-arabia.org/pdfhelp.asp
- 2- www.transparency.org
- 3- www.mae.gov.dz
- 4- www.mem.gov.dz
- 5- <http://www.worldbank.org/>
- 6- <http://www.imf.org/external/index.htm>
- 7- <http://www.afdb.org/en/>
- 8- <http://www.arabanticorruption.org/>
- 9- <http://www.caus.org.lb>
- 10- <http://www.cg.gov.dz/arabe/index.php>
- 11- http://www.sgg.gov.ma/LesBOs_Ar.aspx?id=142
- 12- <http://sljournal.uaeu.ac.ae/>
- 13- <http://www.damascusuniversity.edu.sy/component/content/article/34-magazines/161-economical-magazine>
- 14- http://www.arab-api.org/devbrdg/a_development_bridge.htm

قائمة الملاحق